أصول منهج النقد عند أهل الحديث

بقلم

عصام أحمد البشير

مؤسسة الريان



الطبعة الثانية

١٤١٢هـ - ١٩٩٢م

مؤسسة الريان

للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - ص.ب ١٤/٥١٣٦ التسجيل التجاري في بيروت رقم ٥ / ٧٤٢١

أُصُولُ مَنهَجِ النَّقدِ عِندَ أَهلِ الحَدِيث

بقلم

عصام أحمد البشير

مؤسسة الريان

بسم الله الرحمن الرحيم

(١)
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فالمعهود عادة أن اصطلاحات العلوم، تتأخر عن نشأة العلوم، ويطلق في مبدأ النشأة عبارات عدة للدلالة على ذلك المفهوم حتى ترسو بمعنى الزمن على المصطلح الخاص بها.

وشأن المصطلحات يستقر بعد الاستقراء التام، والكشف لوجوه المسالك ومناهج الاستدلال، وترتيبها وفق قواعد منضبطة، وأصول محكمة، تمثل المعيار الذي يحتكم إليه، والمسار الذي يعول عليه في صياغات محددة الدلالة، بينة القسمات واضحة المعالم.

ومن هنا فإن مناهج النقد عند المحدثين ترمي إلى تحديد الأسس العلمية التي وضعها العلماء لأحكام الحديث، وتوثيق نسبته إلى المصطفى ﷺ وتوفر الأمانة في نقله بعيداً عن التحريف والتبديل، ودفع ما يخالف هذه الأسس وبيانها، وهي تمثل في بنائها منهاجاً محكماً، وبرهاناً ناطقاً على العناية التي أولاها علماء الأمة بالسنة النبوية، وفاء لدينهم وصوناً لأصوله، حتى يصل إلى الأجيال خالصاً من كل كدر، سليماً من كل شوب.



تعريف النقد

١ ـ النقد لغة:

النقد والتنقاد: تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها ونقدت الدراهم وانتقدتها، إذا أخرجت منها الزيف[1].

أنشد سيبويه:

تنفي يداها الحصى في كل هاجرة   نفي الدنانير تنقاد الصيارف[2]

ونقد الكلام: ناقشه. وهو من نقدة الشعر.

ونقاده، وانتقد الشعر على قائله[3].

٢ ـ النقد في الإصطلاح:

هو تمييز الأحاديث الصحيحة من السقيمة، والحكم على رواتها تجريحاً أو تعديلاً بألفاظ مخصوصة ودلائل معلومة[4].

٣ ـ مهمة الناقد:

أما المهمة التي يتصدى لها الناقد فهي جمع الأحاديث وفحصها ونقدها بعد تتبع أحوال ناقليها ورواتها. فيقوم بجمع طرق الروايات وأسانيدها ودراستها وبيان ما فيها من علة واختلاف. مستعيناً بدراسة حال الراوي من عدالة وضبط يستخلص من ذلك الحكم على الحديث.

---

(١) (٢) انظر لسان العرب ٣/٤٢٥ ـ تاج العروس ٢/٥١٦ ـ ٥١٧.

(٣) تاج العروس ٢/٥١٧.

(٤) انظر مقدمة التمييز ص ٨.

٤ ــ الغاية التي يسعى إليها الناقد:

فهي صيانة السنة النبوية والذب عن حماها، وتمييزها من كل تحريف وشائبة. لتظل نقية خالصة من الأكدار، فيستلهم منها المسلمون تشريعهم وهديهم. وليس في هذا الفرض تلبية لرغبة نفسية، أو مطمع شخصي، أو استجابة لعاطفة وميول إنما هي وفاء بواجب شرعي، وقيام بأمانة دينية.

٥ ــ عوامل ظهور النقد:

تعددت العوامل التي أدت إلى ظهور النقد في مراحله الأولى والتالية. ففي مراحله الأولى، وهي تمثل الفترة التي سبقت ظهور الفتن والبدع. نجد أن هناك عاملاً واحداً، هو ما جبل عليه الإنسان من الوهم والنسيان والغفلة والخطأ. والناس يتفاوتون في ذلك بحسب ما منحهم الله من نعمة الحفظ واليقظة والإنتباه والتذكر كما تعتري الإنسان حالات من التغير من النشاط والضعف والذهول وكبر السن وما يصاحب ذلك من النسيان. وقد حكى الله عن أبي البشر آدم فقال عز وجل: ﴿ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزماً﴾[١].

وفي المراحل التالية يقف إلى جانب العامل الأول عامل آخر كان وراء حركة النقد في هذه المرحلة وهو الكذب. وهو عامل تقف وراءه مآرب شتى، وأغراض مختلفة، ومقاصد متعددة أدت إلى ظهوره، وأهمها التعصب بأنواعه، وحب الانتصار لمذهب أو بدعة أو الحنق على الإسلام ومن هؤلاء الزنادقة، أو من كان يتكسب بذلك كالقصاص والمتملقين للأمراء، أو ممن كانوا يحسبون أنهم يحسنون صنعاً من الزهاد والصالحين.

فترتب على هذين العاملين ظهور كلام يردد على ألسنة البعض ـ وإن كانوا قلة قليلة ـ على أنه حديث، وأنه من السنة مما دفع جهابذة الحفاظ وعلماء الأثر على القيام بنقد الأحاديث، والكشف عن أحوال رواتها وبيان ما هم عليه لتجتنب رواياتهم. قال الترمذي ذاكراً العوامل التي دفعت بالنقاد لنقد الرجال

---

(١) سورة طه: آية ١١٥.

(ما حملهم على ذلك ـ عندنا والله أعلم ـ إلا النصيحة للمسلمين، لا نظن أنهم أرادوا الطعن على الناس أو الغيبة، إنما أرادوا عندنا أن يبينوا ضعف هؤلاء لكي يعرفوا، لأن بعضهم من الذين ضعفوا كان صاحب بدعة، وبعضهم كان متهماً في الحديث، وبعضهم كانوا أصحاب غفلة وكثرة خطأ، فأراد هؤلاء الأئمة أن يبينوا أحوالهم شفقة على الدين وتبيناً، لأن الشهادة في الدين أحق أن يثبت فيها من الشهادة في الحقوق والأموال)[1] وقال في موضع آخر (وأما أهل العلم والمعرفة والسنة والجماعة فإنما يذكرون علل الحديث نصيحة للدين وحفظاً لسنة النبي ﷺ وصيانة لها، وتمييزاً مما يدخل على رواتها من الغلط والسهو والوهم، ولا يوجب ذلك عندهم طعناً في غير الأحاديث المعللة، بل تقوى بذلك الأحاديث السليمة عندهم لبراءتها من العلل، وسلامتها من الآفات، فهؤلاء هم العارفون بسنة رسول الله ﷺ حقاً، وهم النقاد الجهابذة الذين ينتقدون الحديث انتقاد الصيرفي الحاذق للنقد البهرج من الخالص، وانتقاد الجوهري الحاذق للجوهر مما دلس به)[2]. فلولا ما قام به هؤلاء النقاد من تنحيلهم لصحيح الحديث من ضعيفه، لضاعت السنن والآثار ولاختلط الأمر والنهي، والتبس الحق بالباطل.

قال أبو بكر بن خلاد: (دخلت على يحيى بن سعيد في مرضه فقال لي يا أبا بكر، ما تركت أهل البصرة يتكلمون؟ قلت: يذكرون خيراً، إلا أنهم يخافون عليك من كلامك في الناس. فقال احفظ عني: لأن يكون خصمي في الآخرة رجل من عرض الناس أحب إلي من أن يكون خصمي في الآخرة النبي ﷺ، يقول: بلغك عني حديث وقع في وهمك أنه عني غير صحيح يعني فلم تنكر)[3]. ولهذا قام العلماء بهذه المهمة الجليلة السامية، وشمروا عن سواعد الجد، واحتملوا كل عناء ومشقة في سبيل حفظ هذه السنة من الدخيل والزنيم. فقاموا بهذا الواجب خير قيام، ووفوا به خير وفاء.

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب ١/٤٣ ـ ٤٤.
(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب ٢/٨٠٨.
(٣) شرح علل الترمذي ١/١٩٤ ـ ١٩٥.

٦ ـ نشـأة النقـد:

بدأ النقد والتنقيب بادىء ذي بدء في عهد النبي ﷺ ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان ديننا الذي نحن عليه»[١]. وإن كان هذا النقد على نطاق ضيق إذ لم تكن الحاجة إلا من باب الحيطة والتثبت والتوثيق. فضلاً عن وجود المشرع بين ظهراني الصحابة وتنزه هؤلاء عن الكذب ودواعيه.

فمن أمثلة توثيق الصحابة عن النبي ﷺ ما رواه البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب قال: كنت أنا وجار لي من الأنصار من بني أمية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ، ينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك، فنزل صاحبي الأنصاري يوم نوبته فضرب بابي ضرباً شديداً، فقال: اثم هو؟ ففزعت فخرجت إليه. فقال: قد حدث أمر عظيم. فدخلت على حفصة فإذا هي تبكي، فقلت: طلقكن رسول الله ﷺ قالت: لا أدري. ثم دخلت على النبي ﷺ وأنا قائم: أطلقت نساءك؟ قال: لا. فقلت الله أكبر. فهذا من عمر زيادة في التوفيق وإرادة في التبيين.

ومن ذلك: أن ضمام بن ثعلبة جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: (يا محمد، أتانا رسولك، فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك؟ قال صدق...، قال وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا قال: صدق.. قال: وزعم رسولك أن علينا زكاة في أموالنا. قال: صدق قال: وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا. فقال: صدق. قال: وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلاً. قال: صدق. قال والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن. فقال النبي ﷺ: «لئن صدق ليدخلن الجنة»[٢])[٣].

---

(١) أخرجه البخاري ـ كتاب الأدب ـ باب ما يكون من الظن ٧/٨٩.

(٢) كتاب العلم ـ باب التناوب في العلم ـ ١/٣١.

(٣) متفق عليه ـ البخاري ـ كتاب العلم ـ باب القراءة والعرض على المحدث ١/٣٢ ـ ٣٣.
مسلم ـ كتاب الإيمان ـ باب السؤال عن أركان الإسلام ١/٤٢.

فضيام قد بلغه قول عن النبي ﷺ فأراد أن يسمعه من رسول الله ﷺ بنفسه، ثم يبايعه على ذلك.

ولكن كما أسلفنا أن دائرة النقد كانت ضئيلة لما كان عليه الصحابة من الضبط والإتقان، فلم يكونوا بحاجة إلى الرجوع إلى النبي ﷺ لمزيد من التوكيد والتوثيق.

ثم أخذ النقد بعد وفاة النبي ﷺ شكلاً آخر، دعاهم إلى مزيد من الحيطة والحذر.. كيف لا وهم الأمنة على السنة، تبليغاً وحفظاً.

فهذا الذهبي يقول عن أبي بكر الصديق: (وكان أول من احتاط في قبول الأخبار)[1] وقال عنه أيضاً: (وإليه المنتهى في التحري وفي القول وفي القبول)[2].. وقال في ترجمة عمر بن الخطاب: (وهو الذي سنن للمحدثين التثبت في النقل)[3] وقال ابن حبان: (إن عمر وعلياً كانا أول من فتشا عن الرجال وبحثا عن النقل في الأخبار)[4] لعل مراده التوسع في التثبت والبحث عن أحوال الرجال توسعاً لم يكن معهوداً لما ثبت من أولية أبي بكر في ذلك.

وهكذا قام الصحابة بدور بالغ الأهمية في هذا المجال وممن عرف بذلك عائشة وأنس بن مالك وآخرين.

ثم جاء دور التابعين ليشاركوا في هذا الميدان الفسيح فبرع الكثيرون. قال ابن حبان: (ثم أخذ مسلكهم ـ أي مسلك الصحابة ـ واستن بسنتهم، واهتدى بهديهم، فيما استنوا من التيقظ في الروايات جماعة من أهل المدينة، من سادات التابعين منهم سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وسالم بن عبدالله بن عمر إلى أن قال فجدوا في حفظ السنن والرحلة فيها، والتفتيش عنها، والتفقه فيها، ولزوم الدين ودعوة المسلمين)[5].

---

(١) تذكرة الحفاظ ٢/١.

(٢) تذكرة الحفاظ ٥/١.

(٣) تذكرة الحفاظ ٦/١ ـ ٧.

(٤) المجروحين ٣٦/١ ـ ٣٧.

(٥) المجروحين ٢٨/١.

ولم يعد النقد مقتصراً على مدرسة المدينة، بل انتشر في سائر الأمصار وذلك بفضل انتشار العلم وأهله في البلاد الإسلامية.

وما أن أطل القرن الثالث الهجري حتى ظهر هذا الفن بصورته المميزة، وبرع فيه فرسانه، ولم يزل المسلمون يتناقلونه جيلاً عن جيل فأثمر ثمرات يانعة وقطوف دانية.

ميادين النقد

ثبت بالاستقراء والتتبع أن الصحابة[1] كانوا يفحصون الأحاديث وينقدونها تارة باعتبار النظر إلى حال الراوي لاحتمال غلطه ووهمه وغفلته، وحيناً آخر باعتبار أن المروي يخالف بعض القواعد المعلومة من الدين.

ثم جاء من بعدهم من العلماء النقاد والجهابذة المهرة من التابعين وأتباعهم، فسلكوا ذات السبيل واستقاموا على المنهج نفسه.. وأضافوا إليه ما توصلوا إليه من دراستهم وبحثهم. وبذلك استقر الأمر واستتب الحال على أن نقد الحديث يعتمد فيه على أمور هي:

١ ـ دراسة حال الراوي: من حيث الوقوف على عدالته ومحترزاتها من كذب وتهمة بالكذب والفسق والبدعة والجهالة ومن حيث ضبطه وإتقانه وما يضادها من غفلة وفحش غلط وكثرة أوهام ومخالفة ثقات وسوء حفظ. وقد وضعوا لذلك شروطاً وقواعد تحقق التأكد من حال الراوي عدالة وضبطاً وهو ما عرف بعلم الجرح والتعديل.

٢ ـ الوقوف على السند.

٣ ـ الوقوف على متن الحديث ومعرفة حال المروي. وسنبدأ بالأمر الأول وهو علم الجرح والتعديل وسيأتي تفصيل ذلك في مبحث عنايتهم بالحديث سنداً ومتناً.

---

(١) سيأتي تفصيل ذلك في مبحث عنايتهم بالحديث سنداً ومتناً.



الفصـــل الأول

قواعدهم في الجرح والتعديل

تمهيـــد:

الجـرح والتعديـل يمثل الـركن الأول لقاعـدة النقد، وإليـك في هـذه الصفحات أصول هذا العلم ومنطلقاته الشرعية وبيان أهم القواعد التي بني عليها.

قواعد الجرح والتعديل في القبول والرد

الجرح والتعديل تعريفهما:

الجرح لغة: مصدر جرحه يجرحه جرحاً: أثر فيه بالسلاح، ويقال عند المبالغة جرحه إذا أكثر ذلك فيه، قال الحطيئة:

ملوا قراه، وهرته كلابهم وجرحوه بأنياب وأضراس[1]

وقد يكون معنوياً كالثلم والتنصيص والسب والشتم. ومن ذلك جرح الحاكم الشاهد إذا عثر منه على ما تسقط به عدالته من كذب وغيره - وقد قيل في غير الحاكم - فقيل: جرح الرجل غض شهادته، وقد استجرح الشاهد. والاستجراح: النقصان والعيب والفساد. وفي خطبة عبدالملك بن مروان (وعظتكم فلم تزدادوا على الموعظة إلا استجراحاً أي فساداً، وقيل معناه إلا ما يكسبكم الجرح والطعن عليكم[2] قال الأزهري: ويروى عن بعض التابعين أنه قال: (كثرت هذه الأحاديث واستجرحت أي: فسدت وقل صحاحها)[3] وهو استفعل من جرح الشاهد إذا طعن فيه ورد قوله، أراد أن الأحاديث كثرت حتى أحوجت أهل العلم إلى جرح بعض رواتها ورد روايته[4].

---

(١) لسان العرب ٢/٤٢٢ - القاموس المحيط ١/٢٢٥ - المصباح المنير ١/١٠٤.

(٢) لسان العرب ٢/٤٢٣ - معجم مقاييس اللغة ١/٤٥١. النهاية في غريب الحديث ١/٢٥٦.

(٣) الفائق في غريب الحديث ١/٢٠٨ - لسان العرب ٢/٤٢٣ - أساس البلاغة ص ٨٨ - النهاية ١/٢٥٥.

(٤) لسان العرب ٢/٤٢٣ - النهاية ١/٢٥٥.

أما اصطلاحاً: هو الطعن في الراوي بما يثلم عدالته أو يخل بضبطه مما يترتب عليه سقوط روايته أو ضعفها[1].

والتجريح: وصف الراوي بصفات تقتضي تضعيف روايته أو عدم قبولها[2].

التعديل: مأخوذ من العدل: وهو ضد الجور، وما قام في النفوس أنه مستقيم.

والعدل من الناس: المرضي المستوي الطريقة[3].

قال زهير:

متى يشتجر قوم يقل سرواتهم   هم بيننا رضا وهم عدل[4]

قال تعالى: ﴿ممن ترضون من الشهداء﴾[5]، قال الطبري: (من العدول المرتضى دينهم وصلاحهم)[6].

العدل اصطلاحاً: من لم يظهر في أمر دينه ومروءته ما يخل بهما[7].

والتعديل: وصف الراوي بصفات توجب قبول خبره[8].

تعريف علم الجرح والتعديل:

مما تقدم يمكنني استنباط تعريف علم الجرح والتعديل، ولقد عرفه صاحب كشف الظنون فقال: (علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظ مخصوصة وعن مراتب تلك الألفاظ)[9].

---

(١) انظر جامع الأصول ١٢٦/١.   (٢) أصول الحديث ص ٢٦٠.

(٣) لسان العرب ٤٣٠/١١ - ٤٣٧. مختار الصحاح ص ٤٤٢. كشاف اصطلاحات الفنون ص ١٠٤.

(٤) معجم مقاييس اللغة ٢٤٦/٤ - ٢٤٧.

(٥) سورة البقرة: آية ٢٨٢.

(٦) تفسير الطبري ٦٢/٦.

(٧) (٨) انظر جامع الأصول ١٢٦/١. المختصر في علم رجال الأثر ص ١٤٥.

(٩) كشف الظنون ٥٨٢/١.

وأقول في تعريفه: (هو علم يعني بتوثيق وتجريح الرواة بألفاظ مخصوصة). وهي دقيقة الصياغة، محددة الدلالة.

وثمرته: حفظ السنة والأحكام الصادرة عنها من أي تحريف أو دخن، وتظهر هذه الفائدة عند تعارض الروايات واختلافها، وقد تتعدى فائدته إلى أوسع مما ذكرت، فقد يعتمد عليه في نقد أسانيد الروايات التاريخية التي اهتم مصنفوها بوقائع الأيام.

منزلته: علم الجرح والتعديل من أهم فروع علم رجال الحديث، ولم يذكره أحد من أصحاب الموضوعات مع أنه فرع عظيم[1]. قال ابن الصلاح: (هذا من أجل نوع وأفخمه، فإنه المرقاة إلى معرفة صحة الحديث وسقمه)[2].

حكمه: جاز الجرح والتعديل صوناً للشريعة، وصيانة للدين، لا طعناً في الناس، وكما جاز الجرح في الشهود جاز في الرواة، والتثبت في أمر الدين أولى من التثبت في الحقوق والأموال[3]، قال النووي: (اعلم أن جرح الرواة جائز بل واجب بالإتفاق للضرورة الداعية لصيانة الشريعة المكرمة، وليس هو من الغيبة المحرمة، بل من النصيحة لله تعالى ولرسوله ﷺ والمسلمين، ولم يزل فضلاء الأئمة وأخيارهم وأهل الورع منهم يفصلون ذلك)[4]. وقال مسلم: (وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث، وناقلي الأخبار وأفتوا بذلك حين سئلوا لما فيه من عظيم الخطر إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم أو أمر أو نهي أو ترغيب أو ترهيب، فإذا كان الراوي لها ليس بمعدن للصدق والأمانة، ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه، ولم يبين ما فيه لغيره ممن جهل معرفته كان آثماً بفعله ذلك، غاشاً لعوام المسلمين، إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها أو يستعمل بعضها)[5]. وقال

---

(١) كشف الظنون ١/٥٨٢ ونقله في مقدمة تقدمة الجرح والتعديل ١/ ب.

(٢) علوم الحديث ص ١٩٣.

(٣) كشف الظنون ١/٣٩٠ ونقله البياني عنه في تقدمة الجرح والتعديل ١/ب.

(٤) شرح مسلم ١/١٢٤.

(٥) مقدمة مسلم ١/١٢٣ ـ ١٢٤.

العز بن عبدالسلام: (القدح في الرواة واجب لما فيه من إثبات الشرع، ولما على الناس في ترك ذلك من الضرر في التحريم والتحليل وغيرهما من الأحكام)(١).

قال أبو تراب النخشبي لأحمد بن حنبل: (لا تغتب العلماء. فقال له أحمد ويحك هذه نصيحة ليس هذا غيبة)(٢) وقال بعض الشافعية لعبدالله بن المبارك: (تغتاب، قال: أسكت إذا لم نبين كيف نعرف الحق من الباطل)(٣). فهذه الآثار تدل على وجوب الجرح والتعديل وجوب النصيحة للمؤمنين على الأئمة. قال مسلم في صحيحه: (فإذا كان الراوي لها ليس بمعدن للصدق والأمانة ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه ولم يبين ما فيه لغيره، ممن جهل معرفته، كان آثماً بفعله، غاشاً لعوام المسلمين)(٣).

أهميتـــه:

من المعلوم أنه لا سبيل إلى معرفة ما جاء عن النبي ﷺ إلا بالآثار المنقولة عن طريق الرواة وناقلي الأخبار، وإنما تعرف الآثار الصحيحة من السقيمة بنقد العلماء الجهابذة المهرة ـ الذين خصهم الله بهذه المعرفة ـ ورزقهم هذه الفضيلة، وهيأهم لحفظ سنة نبيه ﷺ.

وهذا الحفظ لا يتأتى إلا بمعرفة الرجال ونقلة الأخبار والآثار، وتفقد أحوالهم، وتتبع مسالكهم، وإدراك مقاصدهم وأغراضهم، وكشف خباياهم، وإبانة منازلهم، وتمييز ثقاتهم من ضعفائهم، حتى يعرف صحيح الأخبار من سقيمها.

ولهذا كان هذا العلم نصف علم الحديث، وكان الرجل المشتغل بالحديث لا يعد عالماً حتى يكون عارفاً بأحوال الرجال جرحاً وتعديلاً. قال الرافعي وغيره: (إذا أوصى للعلماء، لم يدخل الذين يسمعون الحديث ولا علم لهم بطرقه ولا بأسماء الرواة) وقال غيره: (إذا أوصى للمحدث تناول من علم طرق إثبات الحديث، وعدالة رجاله) وقال الزركشي: (أما الفقهاء فاسم المحدث

---

(١) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ ص ٥٥.

(٢) الكفاية ص ٩١.

(٣) مقدمة صحيح مسلم ١/١٢٣.

عنـدهم لا يـطلق إلا عـلى من حفظ متن الحـديث وعلم عـدالـة رواتـه وجرحها)[1]. . وهذا الذي ذكر هؤلاء الأئمة أمر في غاية الدقة، لأنه لا سبيل إلى معرفة شيء من معاني القرآن ولا من سنن رسول الله ﷺ إلا من جهة النقل والرواية. وهذا يقتضي التمييز بين عدول الناقلين والرواة وأهل الضبط منهم وبين غيرهم من أهل الكذب والغفلة والوهم، حتى تصل الرواية سليمة من كل عيب خالصة من كل شوب.

* * *

(١) ذكر هذه النقول السيوطي في مقدمة تدريب الراوي ص ٤٣.

الأدلة من الكتاب على مشروعية الجرح والتعديل

١ ـ مما لا شك فيه أن لحامل الخبر تأثيراً في الخبر وأدائه، فإن كان عدلاً ضابطاً، مستقيماً صادقاً، كان أداؤه أوفى، وبيانه أضبط وأحلى، وكلما تناقصت هذه الصفات أو قلت، خف الوفاء، وقل الضبط والإتقان في الرواية والخبر.

من هنا جاء أمر القرآن الكريم موجهاً بفحص الأخبار.. وتبين أحوال رواتها وناقليها، آمراً بالتثبت في قبول خبر الفاسق، مشيراً إلى قبول خبر العدل. قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾[١]. قرأ حمزة والكسائي (فتثبتوا)[٢] قال ابن كثير: (يأمر الله تعالى بالتثبت في خبر الفاسق ليحتاط له، لئلا يحكم بقوله فيكون في نفس الأمر كاذباً أو مخطئاً، فيكون الحاكم قد اقتفى وراءها، وقد نهى الله عز وجل عن اتباع سبيل المفسدين)[٣].

وقال الشوكاني: (والمراد من التبين التعرف والتفحص، ومن التثبت الأناة وعدم العجلة، والتبصر في الأمر الواقع، والخبر الوارد حتى يتضح ويظهر)[٤].
وفي مفهوم الأمر بالتثبت في خبر الفاسق، دلالة على تعديل خبر الصادق وقبوله.
قال ابن أبي حاتم: (دل على أن السنن تصح عن رسول الله ﷺ بنقل الرواة الصادقين لها)[٥]. وقال القرطبي: (في هذه الآية دليل على قبول خبر الواحد إذا كان عدلاً، لأنه إنما أمر فيها بالتثبت عند نقل خبر الفاسق، ومن ثبت فسقه بطل قوله في الأخبار إجماعاً لأن الخبر أمانة والفسق قرينة يبطلها)[٦].

---

(١) سورة الحجرات: آية ٦.
(٢) التبصرة في القراءات السبع ص ٦٨١.
(٣) تفسير ابن كثير ٤/٢٢٣.
(٤) فتح القدير ٥/٦٠.
(٥) الجرح والتعديل ٢/٦.
(٦) تفسير القرطبي ٨/٣١٢.

٢ ـ قال تعالى: ﴿واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين، فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء﴾[١]. المقصود بالمرضي من الشهداء، من يوثق في دينه وأمانته، قال الطبري: (يعني من العدول المرتضى دينهم وصلاحهم)[٢] وإذا كان العدل مطلوباً في الشهادة فمن باب أولى في رواية الحديث ونقل الخبر لأن به حفظ الدين وصيانة الشريعة... وبالمفهوم دلت الآية على عدم قبول شهادة من في دينه ثلمة أو طعن. لأن الله تعالى قد شرط في قبولها صفة لا بد من وجودها وهي العدالة.

٣ ـ قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى، واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون﴾[٣].

في هذه الآية أمر من الله تعالى لعباده المؤمنين ليكون من أخلاقهم وصفاتهم القيام لله، والشهادة بالعدل في إخوانهم وأعدائهم ولا يجوروا في أحكامهم، وألا يحملنهم عداوة قوم على أن لا يعدلوا في حكمهم فيهم، وسيرتهم بينهم.

وهذا المطلوب في الآية هي القاعدة الأساسية التي يقوم عليها ميزان الجرح والتعديل. فعلماء الحديث هم بمثابة حكام لنقد الرواة من ناحية جرحهم وتعديلهم، على اختلاف طبقاتهم ومراتبهم. فمطلوب منهم أن يقيموا حكمهم على رواة الحديث بالقسطاس المستقيم. وقد فعلوا ذلك ووفوا به وهذا معلوم لمن تدبر سيرتهم، واستقرأ أحوالهم. فهذا علي بن الحسين بن الجنيد يقول: سمعت أبا داود يقول: (ابني عبدالله كذاب)[٤] وهذا علي بن المديني يقول عن أبيه: (لا تأخذوا عن أبي إنه ضعيف)[٥] فهذا مصداق قوله تعالى: ﴿وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى﴾[٦] وهو من باب أداء الأمانة قال تعالى: ﴿إن الله

---

(١) سورة البقرة: آية ٢٨٢.
(٢) تفسير الطبري ٦٢/٦.
(٣) سورة المائدة: آية ٨.
(٤) ميزان الإعتدال ٤٣٣/٢.
(٥) علل الحديث ومعرفة الرجال لابن المديني ص ٧.
(٦) سورة الأنعام: آية ١٥٢.

يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾[1].

٤ ــ نجد أن القرآن الكريم قد وقف موقفاً شديداً من الكذبة المزورين القاذفين زوراً، ونهى عن قبول شهادتهم قال تعالى: ﴿ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً﴾[2].

ومما تقدم نستخلص أن القرآن أمر:

أولاً: بتفحص الأخبار ومعرفة أحوال رواتها.

ثانياً: أمر بالتزام العدل قولاً وحكماً، في النفس وفي الحكم بين العباد.

ثالثاً: اعتبر القرآن خبر الفاسق ساقطاً مردوداً وهذا طعن فيه، وجرح في روايته.

رابعاً: في قبول خبر العدل تزكية له، وفي رد خبر الفاسق تجريح. وفي الأمر بإقامة العدل بين الناس القاعدة الأساسية للجرح والتعديل ومن هنا يتبين لنا أن علم الجرح والتعديل، ليس بدعاً.

القول، ولم يكن مخترعاً من غير أصول يستند عليه وإنما دلت النصوص على مشروعيته لما يترتب على ذلك من المصالح الجمة والفوائد الغزيرة في حماية السنة والذب عنها من كيد المبطلين.

---

(١) سورة النساء: آية ٥٨.

(٢) سورة النور: آية ٤.

أدلة السنة على مشروعية الجرح والتعديل

١ ـ أخرج الشيخان عن عائشة: أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ. فقال: (ائذنوا له. فلبئس ابن[1] العشيرة، أو بئس رجل العشيرة، فلما دخل عليه ألان له القول. قالت: فقلت: يا رسول الله قلت له الذي قلت. ثم ألنت له القول؟ قال: (يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه، أو تركه الناس اتقاء فحشه)[2].

هذا الحديث أصل في مشروعية الجرح. وفي قول النبي ﷺ: (بئس أخو العشيرة) دليل على أن إخبار المخبر بما يكون في الرجل من العيب والفسق على ما يوجب الدين من النصيحة والتحذير من حاله ليس بغيبة. بل هذا من الواجب ليفصح عن أمره حتى يعرف ليتقي شره. وذلك من باب الشفقة على الأمة، والنصيحة لها. قال القرطبي: (في الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش ونحو ذلك من الجور في الحكم والدعاء إلى البدعة)[3].

وقد قرر العلماء أن الغيبة تباح في كل غرض صحيح شرعاً حيث يتعين طريقاً إلى الوصول إليه بها[4] ويدخل فيه تجريح الرواة صيانة للدين.

---

(١) عند البخاري بئس أخوة العشيرة ٨٦/٧.

(٢) اللفظ لمسلم أخرجه البخاري ـ كتاب الأدب باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب ٨٦/٧ مسلم ـ كتاب البر والصلة والآداب ـ باب مداراة من يتقى فحشه ٢٠٠٢/٣. أحمد في المسند ٨٠/٦ ـ مالك في الموطأ كتاب حسن الخلق ـ باب ما جاء في حسن الخلق ٩٠٣/٢ ـ ٩٠٤.

(٣) فتح الباري ٤٥٤/١٠.

(٤) فتح الباري ٤٧٢/١٠.

٢ ـ عن فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة. وهو غائب. فأرسل إليها وكيله بشعير. فسخطته. فقال: والله مالك علينا من شيء.

فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له. فقال: «ليس عليك نفقة» فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال: «تلك امرأة يغشاها أصحابي. اعتدى عند ابن أم مكتوم. فإنه رجل أعمى. تضعين ثيابك فإذا حللت فآذنيني». قالت: فلما حللت ذكرت له: أن معاوية بن أبي سفيان، وأبا جهم خطباني. فقال رسول الله ﷺ: «أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه[1]. وأما معاوية فصعلوك[2]. لا مال له. آنكحي أسامة بن زيد، فكرهته. ثم قال: «انكحي أسامة» فنكحته. فجعل الله فيه خيراً. واغتبطت»[3].

في هذا الخبر دلالة بينة على جواز الجرح للضعفاء من جهة النصيحة لاجتناب الرواية عنهم، لأن النبي ﷺ لما قال في أبي جهم أنه «لا يضع عصاه عن عاتقه»، وأخبر عن معاوية أنه «صعلوك لا مال له» عند مشورة استشير فيها لا تتعدى المستشير، كان ذكر القوادح الكامنة في نقلة السنن، ورواة الآثار، أولى بالجواز وأحق بالإظهار، لما يترتب من السكوت عليها من تحليل الحرام، وتحريم الحلال، والقول على الله ورسوله بلا علم.

---

(١) قوله: (لا يضع العصا عن عاتقه) فيها تأويلان: أحدهما كثير الأسفار، ثانيهما كثير الضرب للنساء. والصواب المعنى الثاني كما جاء عند مسلم: وأبو الجهم منه شدة على النساء ٢/١١٢٠.

(٢) صعلوك معناها فقير إلى الغاية.

(٣) مسلم اللفظ له ـ كتاب الطلاق ـ باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ـ ٢/١١١٤.
أبو داود ـ كتاب الطلاق ـ باب في نفقة المبتوتة ٢/٧١٣ ـ ٧١٤. الترمذي ـ كتاب الطلاق مختصراً ـ باب المطلقة ثلاثاً لا سكنى لها ولا نفقة ٣/٤٨٤.
النسائي ـ كتاب الطلاق مطولاً ـ باب الرخصة في خروج المبتوتة من بيتها في عدتها لسكناها ٦/٢٠٧ ـ ٢٠٨.

٣ ـ ما جاء من الأخبار النبوية في تزكية أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر الصحابة[١] مما يدل على تعديل الله ورسوله لهم دليل على مشروعية التعديل. كقوله ﷺ: «نعم الرجل عبدالله»[٢].

٤ ـ التحذير من رواية الكذابين: روى مسلم في صحيحه بسنده عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: (سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم)[٣].

وجاء في الأثر عن النبي ﷺ: (من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين)[٤] قال مسلم: (دلت السنة على نفي رواية المنكر من الأخبار كنحو دلالة القرآن على نفي خبر الفاسق)[٥] وفي الحديث دليل على جرح من حدث بحديث غلب على ظنه أو علم كذبه فرواه وتسميته كذاباً وهذا أشد أنواع التجريح.

٥ ـ ما جاء في قضية الإفك وسؤال النبي ﷺ أسامة وعلياً، وسؤال الجارية بريرة. فإذا كان يسأل عن عائشة وهي من هي في مكانتها، ويجب على المسئول عنها بيان أمرها في قضية تعارضت فيها الأقوال، وكان جانب عفافها وصدقها وطهرها ظاهراً وقوياً، والسؤال عنها يتعدى أساساً. فكيف برواة الأحاديث وناقلي الأخبار ممن لا يبلغون شيئاً من مكانة عائشة يطلقون الروايات ثم لا يبين أمرهم، ولا يعرف بحالهم[٦]؟.

فهذه النصوص وما في معناها دلت على جواز الجرح والتعديل فيما هو من شأن الدنيا إذا ترتبت عليه مصلحة شرعية راجحة فجوازه فيما فيه تعلق بالدين، وحفظ قواعده، وصيانة أركانه أحرى وأولى.

---

(١) انظر ما جاء في مناقب الصحابة وفضائلهم في كتب السنة.

(٢) أخرجه البخاري ـ كتاب فضائل الأصحاب ـ باب مناقب عبدالله بن عمر بن الخطاب ٤/٢١٥.

(٣) مقدمة صحيح مسلم ـ ١/٧٨.

(٤) مقدمة صحيح مسلم ١/٦٢.

(٥) مقدمة صحيح مسلم ١/٦٢.

(٦) انظر الكفاية ص ٤٢.

الآثار عن السلف

تضافرت الآثار عن السلف والسعة على مشروعية الجرح والتعديل. قال ابن سيرين: (لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدعة فلا يؤخذ حديثهم)[١]. ترجم النووي لهذا القول ولمثله (باب بيان أن الإسناد من الدين) وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات وأن جرح الرواة، بما هو فيهم جائز، بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة، بل من الذب عن الشريعة المكرمة)[٢].

قيل لشعبة بن الحجاج - يا أبا بسطام: كيف تركت علم رجال وفضحتهم فلو كففت؟ فقال: أجلوني حتى أنظر الليلة فيما بيني وبين خالقي هل يسعني ذلك. قال فلما كان من الغد خرج علينا على حمير له فقال: قد نظرت فيما بيني وبين خالقي فلا يسعني دون أن أبين أمورهم للناس والسلام)[٣].

وعن مسعر قال؛ سمعت سعد بن إبراهيم يقول: لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات[٤].

وعن الصلت بن طريف قال: (قلت للحسن: الرجل الفاجر المعلن بفجوره ذكري له بما فيه غيبة له؟ قال: لا، ولا كرامة)[٥] وكان الحسن يقول: (ليس لأهل البدعة غيبة)[٦].

---

(١) مقدمة مسلم ١/ ٨٤.

(٢) شرح النووي على مسلم ١/ ٨٤.

(٣) الكفاية ص ٩٠.

(٤) الكفاية ص ٣٣.

(٥) الكفاية ص ٤٢.

(٦) الكفاية ص ٤٣.

وقال أبو زرعة: (سمعت أبا مسهر يسأل عن الرجل يغلط ويهم ويصحف، فقال: بين أمره، فقلت لأبي مسهر: أترى ذلك من الغيبة، قال: لا)[1] وعن عمرو بن علي الصيرفي قال: (سمعت يحيى بن سعيد يقول سألت سفيان الثوري، وشعبة ومالك بن أنس، وسفيان بن عيينة عن الرجل لا يكون ثبتاً في الحديث فيأتيني الرجل فيسألني عنه، قالوا أخبر عنه وبين أمره)[2]. وعن عفان قال: (كنتُ عند إسماعيل بن علية فحدث رجل عن رجل بحديث، فقلت لا تحدث عن هذا فإنه ليس بثبت. فقال: اغتبته. فقال اسماعيل: ما اغتابه ولكنه حكم عليه أنه ليس بثبت)[3]. فكل هذه الآثار ناطقة عن مشروعية الجرح والتعديل، ورعاية السلف له صوناً للدين. وقد انعقد إجماعهم على ذلك[4] فهو من باب النصيحة الواجبة المثاب فاعلها.

القياس الصريح:

أما القياس: فإنه يدل بدلالة الأولى: فكما جاز الجرح والتعديل في الشهود صيانة لدماء الناس وأعراضهم وأموالهم وعقولهم ونحو ذلك جاز كذلك في الرواة. والتثبت في أمر الدين أولى وأحرى من التثبت في الحقوق والأموال[5].

---

(١) الكفاية ص ٤٥.

(٢) الجرح والتعديل ٢/٢٤.

(٣) الجرح والتعديل ٢/٢٣.

(٤) الإعلان بالتوبيخ ص ٥٢.

(٥) كشف الظنون ١/٥٨٢.

قواعدهم في الجارح والمعدل

ميزان معرفة الرجال والحكم عليهم، يتطلب وجود صفات رفيعة ومواهب عالية. فالجارح أو المعدل هو من استوفى شروطاً دقيقة تأهل بمقتضاها لهذا المنصب الرفيع. فالناقد كما قال عمر بن قيس: (مثل الصيرفي الذي ينتقد الدراهم فإن الدراهم فيها الزائف والبهرج وكذلك الحديث)[1].

قال المعلمي اليماني: (ليس نقد الرواة بالأمر الهين، فإن الناقد لا بد أن يكون واسع الاطلاع على الأخبار المروية، عارفاً بأحوال الرواة السابقين وطرق الرواية، خبيراً بعوائد الرواة ومقاصدهم وأغراضهم، وبالأسباب الداعية إلى التساهل والكذب والموقعة في الخطأ والغلط، ثم يحتاج إلى أن يعرف أحوال الراوي متى ولد؟ وبأي بلد؟ وكيف هو في الدين والأمانة والعقل والمروءة والتحفظ؟ ومتى شرع في الطلب؟ ومتى سمع؟ وكيف سمع؟ ومع من سمع؟ وكيف كتابه؟ ثم يعرف الشيوخ الذين يحدث عنهم وبلدانهم ووفياتهم، وأوقات تحديثهم وعادتهم في التحديث، ثم يعرف مرويات الناس عنهم ويعرض عليها مرويات هذا الراوي ويعتبرها بها إلى غير ذلك مما يطول شرحه، ويكون مع ذلك متيقظاً، مرهف الفهم، دقيق الفطنة، مالكاً لنفسه، لا يستمليه الهوى، ولا يستغفره الغضب، ولا يستخفه بادر ظن حتى يستوفي النظر ويبلغ المقر، ثم يحسن التطبيق في حكمه فلا يجاوز ولا يقصر، وهذه المرتبة بعيدة المرام، عزيزة المنال لم يبلغها إلا الأفذاذ)[2].

---

(١) الجرح والتعديل ٢/١٨.

(٢) مقدمة الجرح والتعديل ١/ب ـ جـ.

وإليك شروط الجارح والمعدل التي قررها العلماء:

١ ــ العلم والتقوى والورع والصدق[1]:

قال الذهبي: (حق على المحدث أن يتورع فيما يؤديه، وأن يسأل أهل المعرفة والورع ليعينوه على إيضاح مروياته، ولا سبيل إلى أن يصير العارف الذي يزكي نقلة الأخبار ويجرحهم جهبذاً إلا بإدمان الطلب والفحص عن هذا الشأن، وكثرة المذاكرة والسهر والتيقظ والفهم، مع التقوى والدين المتين والإنصاف، والتردد إلى العلماء والتحري والإتقان، وإلا تفعل:

فدع عنك الكتابة لست منها ولو سودت وجهك بالمداد

قال الله تعالى: ﴿فاسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾[2])[3].

وقال ابن حجر: (وينبغي ألا يقبل الجرح والتعديل، إلا من عدل متيقظ)[4] ففي هذا دلالة على أن من لم يؤنس فيه صفة العدل والصدق والديانة لا يكون أهلاً للخوض في الرجال تجريحاً وتعديلاً. ولهذا لما كان الأئمة قائمين بهذه الصفة حق القيام سلم لهم قولهم، واستند إلى حكمهم. ويدخل في معنى العلم العلم بالأحكام الشرعية قال السبكي: (ومما ينبغي أن يتفقد أيضاً حاله في العلم بالأحكام الشرعية، فرب جاهل ظن الحلال حراماً فجرح به، ومن هنا أوجب الفقهاء التفسير ليتوضح الحال)[5].

٢ ــ مجانبة الهوى والعصبية والغرض الفاسد:

قال الحافظ: (وليحذر المتكلم في هذا الفن من التساهل في الجرح والتعديل فإنه إن عدل أحداً بغير تثبت كان كالمثبت حكماً ليس بثابت فيخشى عليه أن يدخل في زمرة من روى حديثاً وهو يظن أنه كذب، وإن جرح بغير تحرز أقدم على الطعن في مسلم بريء من ذلك ووسمه بميسم سوء يبقى عليه

---

(١) الرفع والتكميل ص ٥٢.
(٢) سورة النحل: آية ٤٣.
(٣) تذكرة الحفاظ ١/٤ ـ ٥.
(٤) شرح النخبة ـ ص ١٥٤.
(٥) قاعدة في الجرح والتعديل ص ٤٧.

عاره أبداً، والآفة تدخل في هذا تارة من الهوى والغرض الفاسد، وكلام المتقدمين سالم من هذا غالباً، وتارة من المخالفة في العقائد وهو موجود كثيراً قديماً وحديثاً ولا ينبغي إطلاق الجرح بذلك)[1] فلا بد أن يكون منصفاً ناصحاً، لا متعصباً متحاملاً، مجانباً للحق، بعيداً عن الصواب. قال السبكي: (الجارح لا يقبل منه الجرح وإن فسر، إذا كانت هناك قرينة يشهد العقل بأن مثلها حامل على الوقيعة في الذي جرحه من تعصب مذهبي أو منافسة دنيوية، كما يكون من النظراء أو غير ذلك)[2]. وهذه القاعدة تفيد أن الجرح إذا صدر من تعصب أو حسد أو عداوة أو منافرة فهو جرح مردود ولهذا لم يقبل العلماء قول الإمام مالك في محمد بن إسحق: (إنه دجال من الدجاجلة)، لما علم أنه صدر من منافرة بينهما.

ولم يقبل قدح الثوري في أبي حنيفة، وقدح ابن معين في الشافعي، وقدح النسائي في أحمد بن صالح المصري، وقدح ابن منده في أبي نعيم الأصبهاني)[3]. قال الذهبي: (كلام النظراء والأقران ينبغي أن يتأنى ويتأمل فيه). وقال في ترجمة: (أبي الزناد عبدالله بن ذكوان) قال ربيعة فيه: (ليس بثقة ولا رضي. قلت لا يسمع قول ربيعة فيه، فإنه كان بينهما عداوة ظاهرة)[4]. وقال في ترجمة ابن منده: أقذع الحافظ أبو نعيم في جرحه لما بينهما من الوحشة، ونال منه واتهمه فلم يلتفت وقد عقد الحافظ ابن عبدالبر باباً[5] في «جامعه» لكلام الأقران المتعاصرين بعضهم في بعض، ورأى أن أهل العلم لا يقبل الجرح فيهم إلا ببيان واضح، فإن انضم إلى ذلك عداوة فهو تولي بعدم القبول.

٣ ـ **المعرفة بأسباب الجرح والتعديل:**

لأنه لا يقبل ممن لم يكن عارفاً بأسبابها جرح ولا تعديل. قال الحافظ:

---

(١) شرح النخبة ص ١٥٤ ـ ١٥٥.
(٢) طبقات الشافعية ٢/١٢.
(٣) الرفع والتكميل ص ٢٦١ ـ ٢٦٣.
(٤) ميزان الإعتدال ٢/٣٦.
(٥) ميزان الإعتدال ٣/٢٦.

(إن صدر من غير عارف بالأسباب لم يعتبر به)[1]. وقال البدر بن جماعة: (من لا يكون عالماً بالأسباب لا يقبل منه جرح ولا تعديل لا بالإطلاق ولا بالتقييد)[2] وقد عقد الخطيب البغدادي باباً في كتابه «الكفاية في علم الرواية» تحت عنوان: (ذكر بعض أخبار من استفسر في الجرح فذكر ما لا يسقط العدالة)[3] أورد فيه أخباراً كثيرة جاء في ترجمة: (أحمد بن عبدالملك الحراني)[4] قال الميوني: قلت لأحمد بن حنبل: إن أهل (حران) يسيئون الثناء عليه. فقال أهل (حران) قل أن يرضوا عن إنسان. هو يغشى السلطان بسبب ضيعة له. قال الحافظ: (فأفصح بالسبب الذي طعن فيه أهل (حران) من أجله، وهو غير قادح)[5].

٤ ـ الخبرة بمدلولات الألفاظ والمعرفة بتصاريف العرب:

قال الحافظ في ترجمة: (عكرمة مولى ابن عباس)[6] نقلاً عن الطبري: (ومن ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح، وما تسقط العدالة بالظن وبقول فلان لمولاه: لا تكذب علي، وما أشبهه من القول الذي له وجوه وتصاريف ومعان غير الذي وجهه إليه أهل الغباوة، ومن لا علم له بتصاريف كلام العرب)[7]. قال ظفر التهانوي عقبه: (قلت: فلا بد لفهم كلام الجارحين من الوقوف على تصاريف كلام العرب)[8]. وذكر الحافظ أيضاً في ترجمة: (زيد بن وهب الجهني)[9]: وشذ يعقوب بن سفيان الفسوي فقال: في حديثه خلل كثير ثم ساق من روايته قول عمر في حديثه ـ يا حذيفة بالله أنا من المنافقين؟ قال الفسوي: وهذا محال[10] ـ قلت[11]: (هذا تعنت زائد، وما بمثل هذا تضعف الأثبات، ولا ترد الأحاديث الصحيحة. فهذا صدر من عمر عند غلبة الخوف

---

(١) ص ٤٣٩ ـ ٤٥٦.
(٢) شرح النخبة ص ١٥٥.
(٣) الرفع والتكميل ص ٥٢ ـ ٥٣.
(٤) ص ١٨١.
(٥) هدي الساري ص ٣٨٤.
(٦) هدي الساري ص ٤٢٩.
(٧) هدي الساري ص ٤٢٩.
(٨) قواعد في علوم الحديث ص ٣٩٧.
(٩) هدي الساري ص ٤٠٢.
(١٠) المعرفة والتاريخ ٢/٧٦٩.
(١١) القائل ابن حجر.

وعدم أمن المكر، فلا يلتفت إلى هذه الوساوس الفاسدة في تضعيف الثقات)[1]. ويدخل في المعرفة بمدلولات الألفاظ، الألفاظ العرفية التي تختلف باختلاف عرف الناس وتكون في بعض المواطن والأزمنة مدحاً وفي غيرها ذماً.

٥ ـ الإلمام بقواعد كثير من العلوم وطبائع الأشياء:

(حتى يكون ملماً بأصول كل خبر.. فيعرضه على ما عنده من القواعد والأصول فإن جرى على مقتضاها كان صحيحاً وإلا زيفه واستغنى عنه)[2].

خلاصة ما تقدم نجد أن المحدثين وضعوا من الضوابط والأصول للنقاد ما يضمن سلامة المنهج.. وصحة المسير واستقامة الطريق الذي سلكوه.. بل لم يجعلوا منصب الجرح والتعديل لكل من تكلم فيه بل الأمر كما قال السخاوي:

(فمن لم يأنس في نفسه القدرة على أداء هذا الواجب بأن لم تجتمع فيه صفات العلم والتقوى والورع والصدق وتجنب العصبية ومعرفة أسباب الجرح والتزكية فالأولى به التنحي وإخلاء المجال لأهله إذ من تلك صفته لا يقبل منه الجرح ولا التزكية)[3].

---

(١) هدي الساري ص ٤٠٢.
(٢) الجرح والتعديل لأبي لبابة ص ٥٣.
(٣) فتح المغيث ٣/٣١٦.

منهج المعدلين والمجروحين
في بيان أحوال الرواة

لما كان السبيل إلى معرفة السنن والوقوف عليها هو النقل، التزم العلماء النظر في أحوال الناقلين والبحث عن صفاتهم، واقتضى ذلك الكلام فيهم جرحاً وتعديلاً ولكنهم لم يطلقوا لأنفسهم العنان دون اعتدال أو روية بل كانوا على تحرٍ وخشية، وضبط في إطلاق الألفاظ واكتفاء بما يدل على حال الراوي من جهة عدالته وما يتعلق بها ومن حيث ضبطه وما يرتبط به من وهم أو نسيان أو اختلاط أو غفلة ونحو ذلك. كما لم يتجاوز طعنهم في الراوي جانبه الحديثي.

وقد تميز هذا المنهج بقواعد وأصول أهمها:

١ ـ النزاهة في الحكم والأمانة في الوصف:

فكانوا يذكرون للراوي ما له وما عليه، لا يمنعهم من ذلك قرابة، ولا يحول دونه شيء. لم يكونوا يحابون في دين الله أحداً.

فهذا علي بن المديني سئل عن أبيه قال: سلوا عنه غيري. فأعادوا المسألة، فأطرق ثم رفع رأسه فقال: (هو في الدين: ضعيف)[1].

وكان أبو داود صاحب السنن يقول عن ابنه عبدالله: (كذاب)[2].

وقال الذهبي في ولده أبي هريرة: (إنه حفظ القرآن ثم تشاغل عنه حتى نسيه)[3].

---

(١) (٢) (٣) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ ص ٦٦.

وحذر زيد بن أبي أنيسة من أخيه فقال: (لا تأخذوا عن أخي)[1] وأخوه كان كذاباً[2].

وسأل عبدالخالق بن منصور يحيى بن معين عن علي بن قرين فقال له: كذاب.

فقال له: يا أبا زكريا، إنه ليذكر أنه كثير التعاهد لكم. قال يحيى: صدق إنه ليكثر التعاهد لنا، ولكني أستحي عن الله أن أقول إلا الحق، (وهو كذاب)[3].

ومن إنصافهم أنهم يذكرون للمجروح فضله، ثم يذكرون وجه عيبه، قال أيوب السختياني: (إن لي جاراً ـ ثم ذكر فضله ـ ولو شهد عندي على ثمرتين ما رأيت شهادته جائزة)[4].

ولما قدم يحيى بن معين (حران) طمع أبو سعيد يحيى بن عبدالله بن الضحاك البابلي أنه يجيء إليه فوجه بصرة فيها ذهب، وطعام طيب، فقبل الطعام ورد الصرة، فلما رحل سألوه عنه، فقال: (والله إن صلته لحسنة، وإن طعامه لطيب، إلا أنه لم يسمع من الأوزاعي شيئاً)[5].

٢ ـ الدقة في البحث والحكم:

وذلك مدرك من تتبع أقوالهم في الجرح والتعديل، وحكمهم على الرواة، فكثيراً ما يذكرون سبب وهمه، أو وقت اختلاطه، أو علة ضعفه.

فهذا شعبة يبين سبب ضعف عبدالرحمن بن أبي ليلى يقول: (أفادني ابن أبي ليلى أحاديث فإذا هي مقلوبة)[6]. ثم قال: (ما رأيت أحداً أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى)[7].

---

(١) مقدمة مسلم بشرح النووي ١٢١/١. (٢) مقدمة مسلم بشرح النووي ١٢١/١.

(٣) تاريخ بغداد ٥١/١٢. (٤) مقدمة صحيح مسلم ١٠٤/١.

(٥) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ ص ٦٥ ـ ٦٦.

(٦) (٧) مقدمة الجرح والتعديل ١٥١/١ ـ ١٥٢.

٣ ـ التزام الأدب في الجرح:

لم يخرج علماء النقد في نقدهم عن أدب البحث العلمي.. وما يروى عنهم من عبارات قاسية وأوصاف شديدة هي في الحقيقة تقرير لواقع الراوي وكشف عن حاله. وإن كان بعضهم يتجنب ذكر بعض الأوصاف ويكتفي عنها بما يدل عليها كقول البخاري: (سكتوا عنه، فيه نظر، تركوه)[١] وهذه زيادة في التوقي، ومبالغة في التحري. وكانوا يوصون طلابهم بالتزام الحيطة والأدب فقد جاء عن المزني قال سمعني الشافعي يوماً وأنا أقول: (فلان كذاب) فقال لي يا إبراهيم: (أكس ألفاظك أحسنها: لا تقل كذاب، ولكن قل حديثه ليس بشيء)[٢].

(وحكى مسلم في مقدمة صحيحه أن أيوب السختياني ذكر رجلاً فقال لم يكن بمستقيم اللسان وذكر آخر هو يزيد في الرقم)[٣]. قال السخاوي: (كنى بهذا اللفظ عن الكذب)[٤]. وإن كان قد بلغهم عن الرجل ما فيه احتمال الطرفين فإنهم لا يجزمون بأحدهما حتى يستبينوا أمره.

٤ ـ لا يجوز الجرح بما فوق الحاجة:

لأنه أجيز لضرورة شرعية لتمييز الثقات عن الضعفاء، ومعرفة الصحيح من السقيم، فينبغي أن تقدر بقدرها، فإذا وجد في الراوي سبب قادح مخل بعدالته أو ضبطه امتنع على الجارح أن يذكر أكثر من ذلك، وإلى هذا ذهب الجمهور، قال السخاوي: (لا يجوز التجريح بسببين إذا حصل بواحد، فقال العز بن عبدالسلام في قواعده أنه لا يجوز للشاهد أن يجرح بذنبين مهما أمكن الاكتفاء بأحدهما، فإن القدح إنما يجوز للضرورة فليقدر بقدرها، ووافقه عليها القرافي وهو ظاهر)[٥].

---

(١) الإعلان بالتوبيخ ص ٥٢ ـ ٥٣. (٢) الإعلان بالتوبيخ ص ٦٩.
(٣) مقدمة مسلم ١/١٠٤.
(٤) الإعلان بالتوبيخ ص ٦٩ وانظر شرح النووي لهذه العبارة ١/١٠٤.
(٥) فتح المغيث ٣/٣٢٥.

وذلك لأن الجرح أمر صعب فإن فيه حقاً لله مع حق الآدمي وربما يورث ـ بقطع النظر عن الضرر في الآخرة ـ ضرراً في الدنيا، من المنافرة والمقت بين الناس[1]، ولهذا فلا يجوز الجرح بما فوق الحاجة فيمن يوجد فيه سبب قادح.

٥ ـ لا يجوز جرح من لا يحتاج إلى جرحه:

لأنه أجيز ضرورة، فإذا لم توجد الحاجة الشرعية إليه فلا يحل ذكره، لأنه لا رواية له، فلا موجب للقدح في دينه والطعن في عرضه للأدلة القاضية بتحريم الخوض في أعراض المسلمين.

قال السخاوي: (ولذا تعقب ابن دقيق العيد ابن السمعاني في ذكره بعض الشعراء والقدح فيه) بقوله: (إذا لم يضطر فيه إلى القدح فيه للرواية لم يجز)[2].

٦ ـ لا يحل الاقتصار على نقل الجرح فقط دون التعديل فيمن وجد فيه جرح وتعديل من النقاد:

لأن في ذلك اجحافاً على الراوي قال الذهبي في ترجمة: (أبان بن يزيد العطار) قد أورده أيضاً العلامة ابن الجوزي في (الضعفاء) ولم يذكر فيه أقوال من وثقه، وهذا من عيوب كتابه: (يسرد الجرح ويسكن عن التوثيق)[3].

---

(١) الرفع والتكميل ص ١١.

(٢) الرفع والتكميل ص ١٤.

(٣) ميزان الاعتدال.

شروط الجرح والتعديل

إذا جاء الجرح والتعديل ممن استوفى شروطه فإنه يقبل منه وفق القواعد الآتية:

١ ـ أن لا يقبل الجرح إلا مفسراً، أما التعديل فلا يشترط فيه البيان لأن أسبابه كثيرة متشعبة يعسر حصرها وتعدادها، فلذلك لم يلتزموا ببيانها. قال ابن الصلاح: (التعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور لأن أسبابه كثيرة يصعب ذكرها، أما الجرح فإنه لا يقبل إلا مفسراً مبين السبب لأن الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح، فيطلق أحدهم الجرح بناء على أمر اعتقده جرحاً وليس بجرح في نفس الأمر، فلا بد من بيان سببه لينظر فيه أهو جرح أم لا)[١]؟.

٢ ـ اعتماد قبول الجرح المجمل غير المفسر في حق من خلا من التعديل إذا جاء عن ثقة متمكن قال الحافظ: (فإن خلا المجروح عن التعديل قُبل الجرح فيه مجملاً غير مبين السبب، إذا صدر عن عارف على المختار لأنه إذا لم يكن فيه تعديل كأنه في حيز المجهول، وإعمال قوله المجرح أولى من إهماله)[٢].

٣ ـ سلامة الجرح من الموانع التي تمنع قبوله، قال اللكنوي: (يجب عليك أن لا تبادر إلى الحكم بجرح الراوي بوجود حكمه من بعض أهل الجرح والتعديل، بل يلزم عليك أن تنقح الأمر فيه فإن الأمر ذو خطر وتهويل، ولا يحل لك أن تأخذ بقول كل جارح في أي راوٍ كان. وإن كان ذلك الجارح من

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٢٢٠.
(٢) شرح النخبة ص ٢٤.

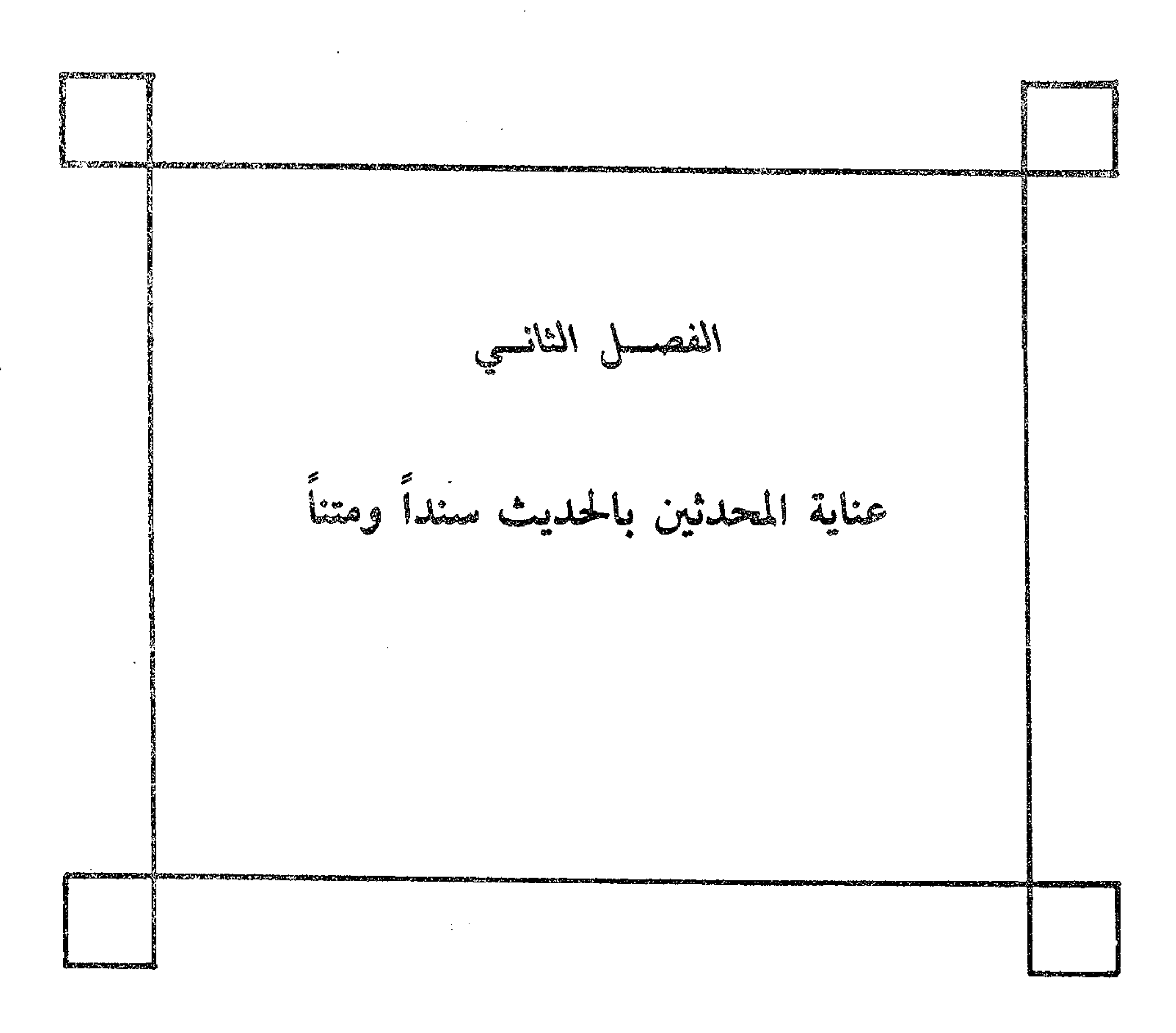
الأئمة، أو من مشهوري علماء الأمة، فكثيراً ما يوجد أمر يكون مانعاً من قبول جرحه، وحينئذ يحكم برد جرحه وله صور كثيرة لا تخفى على مهرة كتب الشريعة، فمنها أن يكون الجارح في نفسه مجروحاً، فحينئذ لا يبادر إلى قبول جرحه، ومنها أن يكون الجارح من المتعنتين المشددين)[1].

ومن هذه القواعد نجد أن المحدثين قد أسسوا هذا العلم على أسس واضحة وقواعد سليمة، وهي تمثل القاعدة الأساسية لعلم النقد، المستقي من القرآن والسنة، وأن العلماء قد قاموا بهذا الواجب حسبة لله، ونصرة للدين، وذباً عن السنة، دون محاباة لقريب أو نسيب، بل اعتبروا ذلك من الواجبات الشرعية التي يتعين عليهم القيام بها. والتمسوا لذلك السبل القويمة والمسالك الحسنة، فاشترطوا القواعد والآداب في الجارح والمعدل، وفي طريقة الجرح، وهي تمثل تكاملاً في نظرتهم النقدية واستيعابهم لأحوال الرواة والتي تكتمل بجهودهم في العناية بالسند والمتن.

---

(١) الرفع والتكميل بتصرف ص ١١٥ - ١١٧.





الفصـــل الثانـــي

عناية المحدثين بالحديث سنداً ومتناً

المبحث الأول

عناية الصحابة بالحديث

إن الجهود التي بذلها العلماء للعناية بالحديث إنما كانت امتداداً لجهود الصحابة رضوان الله عليهم في توثيق السنة والعناية بها، وحفظها من كل شائبة.

فقد تلقى الصحابة الكرام السنة على أساس أنها جزء من الدين الذي يدينون به، ففي القرآن الكريم الحث على طاعة الرسول ﷺ، والتحذير من مخالفته. قال تعالى: ﴿ومن يطع الرسول فقد أطاع الله﴾[1].

وقد أحس الصحابة بالحاجة الملحة إلى أخذ السنة والعناية بحملها وصيانتها وحفظها وتسليمها إلى من بعدهم من الأجيال، وحرصوا على عدم الغلط في الأخذ، وفي الأداء، لأنهم أدركوا خطورة الزيادة أو النقصان على حديث رسول الله القائل: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»[2]. لهذا جدوا غاية الجد وأخذوا بكافة الوسائل التي تحقق لهم أخذ السنة أخذاً صحيحاً، وأداءها أداءً سليماً، لا تبديل فيه ولا تغيير، ولا زيادة فيه ولا نقصان.

ومن هذه الوسائل:

---

(١) سورة النساء: آية ٨٠.

(٢) متفق عليه ـ البخاري ـ كتاب العلم ـ باب إثم من كذب على النبي ﷺ ١٠/٣٥ـ٣٦.

مسلم ـ المقدمة ـ باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ١/١٠.

١ ـ الحرص على سماع الحديث:

ففي عهده عليه الصلاة والسلام كانوا يحرصون على حضور مجالسه لسماع الأحاديث، وتلقي التوجيهات، وحفظ الإرشادات ولم يكن يتسنى لجميعهم حضور هذه المجالس، لما كانوا يقومون به من أعمال، فكانوا يطلبون ما يفوتهم سماعه من أقرانهم. وبعضهم يتناوب مع غيره، كما كان يفعل عمر بن الخطاب، قال البخاري في صحيحه ـ باب التناوب في العلم ـ وساق بسنده إلى عمر بن الخطاب أنه قال: (كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد، وهي من عوالي المدينة، وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ، ينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلته جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك)[١]. ولقد كان بعضهم يلزم رسول الله ﷺ، يأكل معه ويشرب، حتى يسمع منه كل ما يحدث به. ومن هؤلاء أبو هريرة رضي الله عنه الذي يقول: (إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بشبع بطنه، ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون)[٢].

* * *

٢ ـ التثبت في الرواية أخذاً أو أداءً:

يقول البراء بن عازب: (ما كل الحديث سمعناه من رسول الله ﷺ، كان يحدثنا أصحابنا، وكنا مشتغلين في رعاية الإبل وأصحاب رسول الله ﷺ، كانوا يطلبون ما يفوتهم سماعه من رسول الله ﷺ، فيسمعونه من أقرانهم، ومن هو أحفظ منهم، وكان يشددون على من يسمعون منه)[٣]. وهذا التثبت ليس مقصوده سد باب الرواية، إنما المراد منه شدة التوقي، وزيادة الحيطة وكانت لهم وسائل متعددة في التثبت من الرواية إليك أهمها:

---

(١) كتاب العلم ١/٣١.

(٢) هذا شطر من حديث أخرجه البخاري ـ كتاب العلم ـ باب حفظ العلم ١/٣٨.

(٣) معرفة علوم الحديث ص ١٤.

١ ــ المقارنــة:

كان أبو بكر الصديق أول من احتاط في قبول الأخبار. روى ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تورث، فقال: ما أجد لك في كتاب الله شيئاً، وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكر لك شيئاً، ثم سأل الناس، فقام المغيرة فقال: حضرت رسول الله ﷺ يعطيها السدس فقال له: هل معك أحد؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلـك فأنفـذه لها أبـو بكر رضي الله عنه[١].

وسن عمـــر للمحـدثـين التثبت في النقـــل[٢]. فعن ابن شهـــاب أن رسول الله ﷺ قال: (لا يجتمع دينان في جزيرة العرب)، قال مالك: قال ابن شهاب: ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب حتى أتاه الثلج واليقين أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمع دينان في جزيرة العرب». فأجلى يهود خيبر[٣].

٢ ــ طلب إعادة الحديث مع الفاصل الزمني:

عن عروة بن الزبير قال: حج علينا عبدالله بن عمرو فسمعته يقول: سمعت النبي ﷺ: «إن الله لا ينزع العلم، بعد أن أعطاهموه انتزاعاً، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناس جهـال، يستفتون فيفتـون برأيهم، فيضلون ويضلون». فحدثت عائشة زوج النبي ﷺ. ثم إن عبدالله بن عمرو حج بعد فقالت: يا ابن أختي انطلق إلى عبدالله فاستثبت لي منه الذي حدثني عنه، فجئته فسألته فحدثني به كنحو ما حدثني فأتيت عائشة، فأخبرتها فعجبت فقالت: والله لقد حفظ عبـدالله بن عمرو[٤] وفي رواية قالت: (ما أحسبه إلا قد صدق أراه لم يزد فيه شيئاً ولم ينقص)[٥].

---

(١) (٢) تذكرة الحفاظ ١/٢.

(٣) رواه مالك مرسلاً ـ كتاب الجامع ـ باب ما جاء في إجلاء اليهود من المدينة ٢/٨٩٢ ـ ٨٩٣. وهو موصول في الصحيحين عن ابن عباس أخرجه البخاري ـ كتاب الجزية والموادعة ـ باب إخراج اليهود من جزيرة العرب ٤/٦٥ ـ ٦٦ ـ مسلم ـ كتاب الوصية ـ باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ـ ٢/١٢٥٧ ـ ١٢٥٨.

(٤) (٥) أخرجه البخاري ـ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ـ باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس ٨/١٤٨.

٣ ـ الرجوع إلى مصدر غائب:

روى نافع قال: قيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تبع جنازة فله قيراط من الأجر» فقال ابن عمر: أكثر علينا أبو هريرة. فبعث إلى عائشة فسألها فصدقت أبا هريرة. فقال ابن عمر: (لقد فرطنا في قراريط كثيرة)[1].

(وعن طاوس قال: كنت مع ابن عباس إذ قال زيد بن ثابت: تفتي أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ فقال له ابن عباس أما لا، فسل فلانة الأنصارية هل أمرها بذلك رسول الله ﷺ قال: فرجع زيد بن ثابت إلى ابن عباس يضحك وهو يقول: ما أراك إلا قد صدقت)[2].

٤ ـ الرجوع إلى المصدر الأول وهو الرسول ﷺ:

لما قدم علي بن أبي طالب من اليمن ببدن النبي ﷺ وجد فاطمة رضي الله عنها ممن حل ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت فأنكر ذلك عليها فقالت: (إن أبي أمرني بهذا قال فكان علي يقول بالعراق فذهبت إلى رسول الله ﷺ محرشاً على فاطمة للذي صنعت مستفتياً لرسول الله ﷺ فيما ذكرت عنه فأخبرته أني أنكرت عليها فقال صدقت صدقت)[3].

٥ ـ الإقـرار:

عن سماك عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن بين يدي الساعة كذابين». قال فقلت له: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ[4]. قال: نعم.

= مسلم ـ كتاب العلم ـ باب رفع العلم وقبضه ـ ٣/٢٠٥٩.

(١) متفق عليه ـ أخرجه البخاري ـ كتاب الجنائز ـ باب فضل اتباع الجنائز ٢/٨٩.
مسلم واللفظ له ـ كتاب الجنائز ـ باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها ١/٦٥٣.

(٢) أخرجه مسلم ـ كتاب الحج ـ باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض ١/٩٦٣ ـ ٩٦٤.

(٣) أخرجه مسلم ـ كتاب الحج ـ باب حجة النبي ﷺ ٨/١٧٩ بشرح النووي.

(٤) أخرجه مسلم ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة، ١٨/٤٥ بشرح النووي.

٦ ـ المواجهـة:

عن نافع أن ابن عمر قال له رجل من بني ليث أن أبا سعيد الخدري يأثر هذا عن رسول الله ﷺ. فذهب عبدالله ونافع معه حتى دخل على أبي سعيد الخدري فقال: إن هذا أخبرني أنك تخبر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الورق بالورق إلا مثلاً بمثل وعن بيع الذهب إلا مثلاً بمثل فأشار أبو سعيد باصبعيه إلى عينيه وأذنيه فقال: أبصرت عيناي وسمعت أذناي رسول الله ﷺ يقول: «لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضه على بعض ولا تبيعوا شيئاً غائباً منه بناجز إلا يداً بيد»[(١)].

فهذه الآثار دلالة بينة، ومعلم واضح على تحري الصحابة. وما كانوا عليه من التثبت والتدقيق في قبول الأخبار صوناً لها من التحريف، وصيانة لها من التبديل، وليس في تمحيصهم للرواية وتشددهم في قبولها ما يفيد أنهم كانوا يكذبون ناقل الحديث، بل كانوا يخشون الخطأ في النقل، والغلط في الحفظ، والوهم في الضبط، فلا يؤدى الحديث على وجهه. يقول عمران بن حصين: (والله، إن كنت لأرى أني لو شئت لحدثت عن رسول الله ﷺ يومين متتابعين، ولكن بطأني عن ذلك أن رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ سمعوا كما سمعت، وشهدوا كما شهدت، ويحدثون بأحاديث ما هي كما يقولون، وأخاف أن يشبه لي كما شبه لهم)[(٢)] قال ابن قتيبة عقب هذا: (فأعلمك أنهم كانوا يغلطون، لا أنهم كانوا يتعمدون)[(٣)].

* * *

(١) أخرجه مسلم ـ كتاب المساقاة ـ باب تحريم الربا ١٠/١١ بشرح النووي، والبيهقي في السنن الكبرى ـ كتاب البيوع ـ باب تحريم التفاضل بالجنس الواحد مما يجري فيه الربا مع تحريم النساء ٢٧٩/٥.

(٢) تأويل مختلف الحديث ص ٤٠.

(٣) المصدر السابق ص ٤٠.

٣ ـ إقـلال الروايـة:

كان كبار الصحـابة يقلون الـرواية عن رسـول الله ﷺ، حتى لا يتسع الناس فيها ويدخلها الشوب، ويقع التدليس والخطأ. قال ابن قتيبة: (وكان كثير من جلة الصحابة، وأهل الخاصة برسول الله ﷺ كأبي بكر والزبير، وأبي عبيدة، والعباس بن عبدالمطلب، يقلون الرواية عنه، بل كان بعضهم لا يكاد يروي شيئاً كسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة)[1] ثم قال بعد أن أورد أثر علي في الاستحلاف: (أفما ترى تشديد القوم في الحديث، وتوقي من أمسك، كراهية التحريف، أو الزيادة في الـرواية أو النقصان)[2].

ومما يؤكد هذا المنهج أنه قيل لأبي هريرة: (أكنت تحدث في زمن عمر هكـذا؟) فقـال: (لـو كنت أحـدث في زمـان عمـر مثلما أحـدثكم لضربني بمخفقته)[3].

فمقصود عمر هو عدم التجاسر على الإكثار من الرواية خشية أن تزل القدم، وتنسى الذاكرة فيقع النـاس في شبهة الكذب على رسول الله ﷺ. وقد جاء عن النبي ﷺ قول: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع»[4] وعن عمر بن الخطاب: (بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع)[5].

* * *

٤ ـ تمحيـص الـرواة:

قال السخاوي: (وأما المتكلمون في الـرجال فخلق من نجـوم الهدى، ومصـابيح الـظلم، المستضاء بهم في دفـع الـردى لا يتهيأ حصرهم في زمن الصحابة رضي الله عنهم وهلم جراً. سرد ابن عدي في مقدمة كامله منهم خلقاً

---

(١) المصدر السابق ص ٤٠. (٢) المصدر السابق ص ٣٩.

(٣) تذكرة الحفاظ ٧/١.

(٤) (٥) مقدمة صحيح مسلم ١٠/١ ـ ١١.

إلى زمنه. فالصحابة الذين أوردهم: عمر وعلي وابن عباس وعبدالله بن سلام وعبادة بن الصامت، وعائشة رضي الله عنهم وتصريح كل منهم بتكذيب من لم يصدقه فيما قاله)[1] فالصحابة حرصوا على التمحيص حتى يكون الأخذ من الضابطين، والترك من غيرهم ممن لا يضبطون أحاديثهم فيخطئون في النقل. ومنها جاء قول البراء بن مالك: (وكانوا يشددون على من يسمعون منه)[2].

قال الحاكم: (وكذلك جماعة من الصحابة والتابعين، وأتباع التابعين، ثم عن أئمة المسلمين كانوا يبحثون وينقرون عن الحديث إلى أن يصح لهم)[3]. ويؤكد هنا ما رواه مجاهد، قال: (جاء بشير العدوي إلى ابن عباس. فجعل يحدث ويقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه ولا ينظر إليه. فقال: يا ابن عباس مالي لا أراك تسمع لحديثي؟ أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع. فقال ابن عباس: إنما كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف)[4].

* * *

٥ ـ إسناد الحديث:

روى مسلم في مقدمة صحيحه عن ابن سيرين قال: (لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم)[5] هذا الأثر يفيد وقوع العناية بالإسناد في عصر الصحابة. وكانت هذه العناية تمثل نشأة بذوره فقط، لأن الإسناد إنما هو وسيلة للكشف عن الرواة لاختبار عدالتهم وضبطهم. وكلهم عدول ضابطون. وتتمثل صورة الإسناد في ذلك الوقت في

---

(١) الإعلان بالتوبيخ ص ١٦٣.
(٢) معرفة علوم الحديث ص ١٤.
(٣) المصدر السابق.
(٤) مقدمة مسلم ١٣/١.
(٥) مقدمة مسلم ١١/١ ـ علل الترمذي ٥١/١ ـ الكفاية ص ١٢٢.

رواية بعض الصحابة عن بعض. من ذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن السائب بن يزيد، عن عبدالله بن السعدي عن عمر بن الخطاب قال: (كان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء.... الحديث)[1].

ففي هذا الإسناد ثلاثة من الصحابة. روى بعضهم عن بعض. ويدخل في هذا رواية بعض الصحابة عن بعض التابعين. من ذلك ما رواه مسلم بسنده عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، وعبيدالله بن عبدالله. أخبراه عن عبدالرحمن بن عبدالقاري. قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله ﷺ: «من نام عن حزبه... الحديث»[2].

فالسائب بن يزيد صحابي أخذه عن تابعي وهو عبدالرحمن بن عبدالقاري الذي أخذه عن عمر بن الخطاب. فهذا يفيد عنايتهم بالإسناد للوقوف على مخرج الحديث سليماً. ويدخل في عنايتهم بالإسناد:

التثبت في خبر الراوي حتى يعرف حاله كما جاء في أثر ابن عباس مع بشير العدوي.

هذه مجمل الوسائل التي اتخذها الصحابة للعناية بالحديث من حيث نقله وروايته. إلى جانب هذا وجدت لهم وسائل أخرى تتعلق بمتن الحديث من حيث النظر فيه مرتبطاً بعرضه على النصوص.

* * *

٦ ـ نقد المرويات:

لما كان الوقوف على صحة الحديث مرتبطاً بمعرفة حال رواته عدالة وضبطاً، ومعرفة ألفاظ المتون وسلامتها من العلل والآفات، فقد عني الصحابة بألفاظ الروايات ومتون الأحاديث بعرضها على ما تقرر عندهم من الأصول

---

(١) صحيح مسلم ـ كتاب الزكاة ـ باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إسراف ٧٢٣/١.

(٢) مسلم ـ كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب جامع صلاة الليل ٥١٥/١.

الشرعية، والقواعد الثابتة، والقواطع المعلومة من دلائل الكتاب والسنة. وكان استعمالهم لهذه القواعد إنما يكون عند ارتيابهم في صحة الحديث أو شكهم في سلامة مخرجه، لأن الأصل عندهم قبول الحديث. فإذا قامت أمارة، أو جاءت قرينة تدفع اليقين في صحة الحديث، عارضوا هذا المتن بما عندهم من القواعد المعلومة. فلم يكونوا يقبلون حديثاً يخالف كتاب الله، أو مناقضاً لما اشتهر من سنة رسول الله ﷺ، أو معلوماً من الدين بالضرورة فإذا وقفوا على علة في متن الحديث أرجعوا ذلك إلى وهم في سمع الراوي، أو غلط في ضبطه. وفي ما يلي استعراض للقواعد التي رسموها لمعرفة الحديث بالنظر إلى متنه. وهذه القواعد إنما تعرف باستقراء الأساليب والمقاييس التي استخدموها في نقد متون السنة.

١ ـ عرض الحديث على القرآن الكريم:

لما كان كتاب الله تعالى هو الأصل الأول في التشريع، والمنزع عند الاختلاف. وهو المحفوظ جميعاً والمنقول إلينا تواتراً، كان هو المقياس الأول، فلا يقبل ما خالفه من الأحاديث أو بيانه من الروايات، بل يحكم على رواته بالوهم والغلط وذلك لأنه لا يتصور إمكان وقوع حديث صحيح صريح مناقض لما دل عليه القرآن بوجه لا يمكن الجمع ولكن ههنا قضية ينبغي التنبه لها.. وهي أن ردّ الصحابي للحديث أو توقفه فيه لظنه مخالفته للقرآن قد تكون من موارد الاجتهاد الذي لا يسلم فيه قوله كما سيأتي بيانه. فيحتمل أن يكون اجتهاده صحيحاً، ويحتمل أن يكون هناك وجه للجمع خفي عليه فقضى برد الحديث.

وفيما يلي استعراض لبعض الأمثلة في استعمال هذا المقياس:

أ ـ نفقة المبتوتة:

عن أبي إسحق. قال: كنت مع الأسود بن يزيد جالساً في المسجد الأعظم[1]، ومعنا الشعبي. فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس: أن

(١) المسجد الأعظم هنا مسجد الكوفة لأن أبا إسحٰق والأسود والشعبي كلهم كوفيون. انظر حاشية مسلم ١١١٨/٢.

رسول الله ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقة ثم أخذ الأسود كفاً من حصى فحصبه به. فقال: ويلك تحدث بمثل هذا. قال عمر: (لا نترك كتاب الله، وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة. لا ندري لعلها حفظت أو نسيت لها السكنى والنفقة. قال الله عز وجل: ﴿لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة﴾[1])[2] فاعتبر عمر ما ترويه فاطمة معارضاً بنص القرآن الذي جعل للمطلقة السكنى. وهذه المعارضة التي رآها عمر ليست موضع تسليم عند الصحابة ومن بعدهم. فإن هذه الآية إما أن تكون خاصة بالرجعية كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً﴾[3] وقوله: ﴿فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف﴾[4] فلا تعارض حينئذ لأن الحديث في البائن. وإما أن تكون شاملة للرجعية والبائنة. وعلى هذا فلا يكون حديث فاطمة منافياً للقرآن، بل غايته أن يكون مخصصاً لعمومه[5]، والأمر موضع خلاف بين العلماء. والذي يعنينا هنا هو استعمال الصحابة لهذا المقياس في نقد المتون.

ب ـ تعذيب الميت ببكاء أهله:

لما أصيب عمر بن الخطاب. جاء صهيب يقول: واأخاه أو واصاحباه فقال عمر: ألم تعلم، أو لم تسمع أن رسول الله ﷺ يقول: «إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله»[6] قال ابن عباس: فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة: فقالت: يرحم الله عمر. لا والله: ما حدث رسول الله ﷺ: «إن الله يعذب المؤمن ببكاء أحد» ولكن قال: «إن الله يزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه». قال: وقالت عائشة: حسبكم القرآن: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾[7][8]. فاستدلال عائشة

(١) سورة الطلاق: آية ١.

(٢) رواه مسلم ـ كتاب الطلاق ـ باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ـ ٢/١١١٨ ـ ١١١٩.

(٣) سورة الطلاق: آية ١. (٤) سورة الطلاق: آية ٢.

(٥) انظر ـ كلام ابن القيم في هذه المسألة في تهذيب سنن أبي داود وشرحه لها ٣/١٩٠ ـ ١٩٣.

(٦) (٧) متفق عليه ـ أخرجه البخاري ـ كتاب الجنائز ـ باب قول النبي ﷺ يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ٢/٨٠ ـ ٨١.

(٨) سورة فاطر: آية ١٨.

على خطأ الحديث بمعارضته للقرآن دليل آخر على استعمال الصحابة لهذا المقياس. وإن كان هذا التعارض الذي ذكرته عائشة لا يقوى على رد الحديث. فالمراد بالحديث كما يقول ابن القيم: (ما يتألم به الميت، ويتعذب به من بكاء الحي عليه. وليس المراد أن الله تعالى يعاقبه ببكاء الحي عليه. فإن التعذيب هو من جنس الألم الذي يناله بمن يجاوره مما يتأذى به ونحوه)[1].

□ □ □

٢ ـ عرض الحديث على الحديث:

١ ـ عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال: (دخلت على عائشة فقلت يا أماه إن جابر بن عبدالله يقول: (الماء من الماء)[2] فقالت: أخطأ، جابر أعلم مني برسول الله ﷺ؟ ويقول: «إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل»[3] أيوجب الرجم ولا يوجب الغسل؟)[4]. فقد عارضت عائشة رواية جابر بما حفظته من سنة النبي ﷺ في إيجاب الغسل ممن جامع ولم ينزل وبنت نقدها لمتن حديث جابر بناء على مباينته لمتن حديث آخر. وللعلماء كلام في التوفيق بين هذين النصين لا يتسع المقام لإيراده.

٢ ـ روى مسلم في صحيحه عن أبي بكر بن عبدالرحمن عن أبي بكر قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقص، يقول في قصه: من أدركه الفجر جنباً فلا يصم فذكرت ذلك لعبدالرحمن بن الحارث فأنكر ذلك فانطلق عبدالرحمن وانطلقت معه. حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما فسألها عبدالرحمن عن ذلك. قال: فكلتاهما قالت: كان النبي ﷺ يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم. قال: فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك له عبدالرحمن

---

(١) تهذيب السنن ٤/٢٩٣.

(٢) أخرجه مسلم ـ كتاب الحيض ـ باب بيان أن الجماع كان في أول الإسلام لا يوجب الغسل إلا أن ينزل المني ٢/٣٦ ـ ٣٨. بشرح النووي.

(٣) المصدر السابق ٢/٣٩.

(٤) الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة ص ١٢٨.

فقال مروان: عزمت عليك إلا ما ذهبت إلى أبي هريرة، فرددت عليه ما يقول. قال: فجئنا أبا هريرة. وأبو بكر حاضر ذلك كله. قال فذكر له عبدالرحمن. فقال أبو هريرة: أهما قالتاه لك؟ قال نعم: قال: هما أعلم. ثم رد أبو هريرة ما كان يقول في ذلك إلى الفضل بن العباس. فقال أبو هريرة سمعت ذلك من الفضل، ولم أسمعه من النبي ﷺ. قال: فرجع أبو هريرة عما كان يقول في ذلك[1].

في هذا الحديث إشارة بينة إلى منهج نقد الأحاديث عند الصحابة فعبدالرحمن لما أنكر ما ذكره أبو هريرة، ولم يكن لديه ما يعارضه به، بادر إلى الاستثبات، فاستوثق من أمهات المؤمنين لأنهن أعلم الصحابة بأحوال رسول الله ﷺ وسيرته فلما أخبر بفعل النبي ﷺ المعارض لكلام أبي هريرة. أعلم أبا هريرة بذلك فبادر بالتصديق ورجع عن قوله. وهذا المنهج اعتمدوا فيه سؤال المختص وهن أمهات المؤمنين لأنهن الأعلم بأحواله.

□ □ □

٣ ـ عرض الحديث على القياس:

روى أبو هريرة مرفوعاً: (من غسل ميتاً فليغتسل ومن حمله فليتوضأ)[2] فبلغ ذلك عائشة فأنكرت وقالت: (أو نجس موتى المسلمين؟ وما على رجل لو حمل عوداً)[3] فأنكرت ذلك قياساً على غير الجسد الميت، مما يحمل فلا ينقض الوضوء.

---

(١) مسلم ـ كتاب الصيام ـ باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ١/ ٧٧٩ ـ ٧٨٠.

(٢) رواه أبو داود ـ كتاب الجنائز ـ باب في الغسل من غسل الميت ٣/ ٥١١ ـ ٥١٢. ابن ماجه ـ كتاب الجنائز ـ باب ما جاء في غسل الميت ـ ١/ ٤٦٨. الترمذي ـ كتاب الجنائز ـ باب ما جاء في الغسل من غسل الميت ٣/ ٣١٨. وقال: (حديث أبي هريرة حسن. وقد روي عن أبي هريرة موقوفاً) ٣/ ٣١٩. ورجح البيهقي وقفه على أبي هريرة فقال: (إنما يصح هذا الحديث عن أبي هريرة موقوفاً) تهذيب السنن ٤/ ٣٠٦.

(٣) الإجابة ص ١١١.

هذه المقاييس المتعلقة برواية الحديث ونقله. من خلال إسناده ومتنه مهدت الطريق لمن أتى بعدهم. فقد وضعت البذور للمقاييس التي توثقت بها السنة، وتخلصت من الشوائب التي علقت بها عن قصد أو عن غيره. كما تدل على أن السنة قد وجدت من العناية والتمحيص ما جعلها سليمة من التحريف والتبديل.

المبحث الثاني

عناية المحدثين بسند الحديث

تمهيـد:

تبين لنا مما سبق بالاستقراء والتتبع أن الصحابة كانوا على عناية تامة، واهتمام بالغ بالسنة. وذلك بفحص الروايات ونقدها باعتبار النظر إلى حال الراوي لاحتمال غلطه ووهمه وغفلته، وحيناً آخر باعتبار مخالفة المروي لما تقرر عندهم من القواعد المعلومة من الدين.

وتسلم الراية من بعدهم التابعون وأتباعهم، وواصلوا جهد من سبقهم، رواية وحفظاً وتوثيقاً. فسلكوا ذات السبيل واستقاموا على المنهج نفسه، وأضافوا ما توصلوا إليه من دراساتهم وبحوثهم مما اقتضاه المقام وأوجبته الحال.. فعنوا بالإسناد الذي يقوم عليه بنيان الحديث، ووقفوا على أحوال الرواة عدالة وضبطاً، وتكلموا فيهم، وبينوا أمرهم ووضعوا شروطاً للتحقق من استقامة الرواة وضبطهم. ودرسوا أحوال المروي، ونظروا في ضروب التلقي والتحمل وكيفية الأداء، واتجهوا إلى معرفة علل الأحاديث الخفية والبينة. وبينوا الأحاديث الصحيحة من السقيمة وكشفوا انتحالها وزيفها فاستقام لهم المنهج الذي حفظ هذه السنة من أي تبديل أو تحريف.

* * *

الإهتمام بالإسناد:

تعريف الإسناد:

السند هو الإخبار عن طريق المتن. قال ابن جماعة: وأخذه إما من السند، وهو ما ارتفع وعلا من سفح الجبل، لأن المسند يرفعه إلى قائله، أو من قولهم: فلان سند أي معتمد، فسمي الإخبار عن طريق المتن سنداً لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه[1]. وأما الإسناد فهو رفع الحديث إلى قائله. قال الطيبي: وهما متقاربان في معنى اعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليهما[2].

بين من هذا التعريف أن الإسناد هو العماد الذي يبنى عليه أمر التصحيح والتضعيف. فهو جزء لا يتجزأ من رواية الحديث لا يستقيم بغيره ولما كان الإسناد ضرورياً للحكم على كل حديث لذا نجد أن اهتمام المحدثين بالإسناد في المقام الأول وإن كان الحكم على الحديث لا يتوقف على صحة الإسناد وحده بل لا بد من توافر شروط أخرى ترجع إلى الراوي أو الرواية.

وقد أجمل الشافعي هذه الشروط. فقال: (ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة (الواحد) حتى يجمع أموراً، منها: أن يكون من حدث به ثقة في دينه، معروفاً بالصدق في حديثه، عاقلاً لما يحدث به، عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، حافظاً إن حدث من حفظه، حافظاً لكتابه إن حدث من كتابه، إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم برياً من أن يكون مدلساً ـ يحدث عمن لقي ما لم يسمع منه، ويحدث عن النبي ما يحدث الثقات خلافه عن النبي ـ ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولاً إلى النبي أو إلى من انتهى به إليه دونه)[3].

* * *

(١) تدريب الراوي ١/٤٢.

(٢) الخلاصة في أصول الحديث للطيبي ص ٣٠.

(٣) الرسالة ص ٣٧٠ ـ ٣٧١.

أهمية الإسناد وأثره في الحديث:

إغفال الإسناد يؤدي إلى إسقاط الحديث كلياً، ومن ثم التزم به المحدثون وجعلوه قربة وديناً. واشتهر بينهم أن السند للخبر كالنسب للمرء. وفي ما يلي أوجه أهمية الإسناد وأثره في الحديث.

أ ـ الإسناد خاصية هذه الأمة لبقاء دينها:

قال أبو حاتم الرازي: (لم يكن في أمة من الأمم من خلق الله آدم، أمناء يحفظون آثار الرسل إلا في هذه الأمة)[1] وخرج الحاكم بإسناده عن مطر الوراق في قوله تعالى: ﴿أو أثارة من علم﴾[2] قال: (إسناد الحديث)[3]. وقال ابن تيمية: (وعلم الإسناد والرواية مما خص الله به أمة محمد ﷺ، وجعله سلماً إلى الدراية. فأهل الكتاب لا إسناد لهم يأثرون به المنقولات. وهكذا المبتدعون من هذه الأمة، أهل الضلالات. وإنما الإسناد لمن أعظم الله عليه المنة أهل الإسلام والسنة يفرقون به بين الصحيح والسقيم والمعوج والقويم، وغيرهم من أهل البدع والكفار، إنما عندهم منقولات يأثرونها بغير إسناد وعليها من دينهم الاعتماد، وهم لا يعرفون فيها الحق من الباطل، ولا الصالح من العاطل. وأما هذه الأمة المرحومة، وأصحاب هذه الأمة المعصومة، فإن أهل العلم منهم والدين من أمرهم على يقين، فظهر لهم الصدق من المين كما يظهر الصبح لذي عينين)[4]. وقال ابن حبان: (ولو لم يكن الإسناد وطلب هذه الطائفة له يظهر في هذه الأمة من تبديل الدين ما ظهر في سائر الأمم، وذاك أنه لم يكن أمة لنبي قط حفظت عليه الدين عن التبديل ما حفظت هذه الأمة)[5].

---

(١) شرح المواهب اللدنية.

(٢) سورة الأحقاف: آية ٤.

(٣) شرح علل الترمذي ١/٦٢ ـ المحدث الفاصل ص ٢١٠.

(٤) الفتاوى الكبرى ١/٩.

(٥) المجروحين ١/٢٥.

ب ــ الإسناد أساس سلامة النص:

تواترت الأخبار عن الأئمة واستفاضت في أهمية الإسناد، والحث عليه.

وإليك طائفة من هذه الآثار:

قال عبدالله بن المبارك: (الإسناد عندي من الدين، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فإذا قيل له من حدثك؟ بقي)[1] يعني بقي ساكتاً. وقال أيضاً: (بيننا وبين القوم القوائم يعني الإسناد)[2] وقال أيضاً: (مثل الذي يطلب أمر دينه بلا إسناد كمثل الذي يرتقي السطح بلا سلم)[2]. وقال الثوري: (الإسناد سلاح المؤمن، إذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل؟)[3]. وقال شعبة: (كل حديث ليس فيه (حدثنا، وأخبرنا) فهو مثل الرجل بالفلاة معه البعير ليس له خطام)[4] وقال أبو سعيد الحداد: (الحديث درج، والرأي مرج، فإذا كنت في المرج فاذهب كيف شئت وإذا كنت في درج فانظر أن لا تنزلق فيندق عنقك)[5]. وروى الفضل بن موسى قال: (ذاكرت حماد بن زيد أحاديث، فقال ما أجود أحاديثك لو كان لها أجنحة)[6]. وعن هلال بن العلاء عن أبيه أنه سمع ابن عيينة قال له أخوه: حدثهم بغير إسناد، فقال سفيان: (انظروا إلى هذا يأمرني أن أصعد فوق البيت بغير درجه)[7] وجاء عن ابن سيرين: (أن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم)[8]. وقال: (لم يكونوا يسألونك عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم. فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم)[9]. وقال يزيد بن زريع: (لكل شيء فرسان، ولهذا العلم فرسان)[10]. وعن حبان بن موسى قال ذكر

---

(١) مقدمة مسلم ١/١٥ ـ المجروحين ١/٢٦ ـ علل الترمذي ١/٥٦ ـ الكفاية ص ٣٩٣.

(٢) مقدمة مسلم ١/١٥. شرح علل الترمذي ١/٥٦.

(٣) الكفاية ص ٣٩٣.

(٤) المجروحين ١/٢٧.

(٥) المجروحين ١/٢٧.

(٦) المجروحين ١/٢٦.

(٧) شرح علل الترمذي ١/٥٩.

(٨) الكفاية ص ٣٩٣.

(٩) مقدمة مسلم ١/١٥.

(١٠) المجروحين ١/٢٧.

لعبدالله بن المبارك حديث فقال: (يحتاج لهذا أركان من آجر)[1] قال الترمذي عقبه: (يعني أنه ضعف إسناده)[2].

وعن عتبة بن أبي حكيم قال جلس إسحٰق بن أبي فروة إلى الزهري فجعل يقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ فقال له الزهري: (مالك قاتلك الله تحدث بأحاديث ليس لها أزمة)[3]. وقال الأوزاعي: (ما ذهاب العلم إلا ذهاب الإسناد)[4] وقال ابن عون: (كان الحسن يحدثنا بأحاديث لو كان يسندها كان أحب إلينا)[5] وقال شعبة: (إنما يعلم صحة الحديث بصحة الإسناد)[6].

وقال علي بن المديني: (قال يحيى قال هشام بن عروة إذا حدثك رجل بحديث فقل: عمن هو وممن سمعته، فإن الرجل يحدث عن آخر دونه. قال يحيى: فعجبت من فطنته)[7]. وقال محمد بن سيرين: (إن الرجل ليحدثني بالحديث عن الرجل فما أتهم الرجل، ولكن أتهم من حدثني)[8] فهذه الآثار حجة ناطقة، وبرهان ظاهر على أهمية الإسناد في قبول الأحاديث والاحتجاج بها، وتعويل الأئمة النقاد عليه دليل على أن الإسناد منوط به حفظ السنة من الضياع والتحريف. قال الحاكم: (فلولا الإسناد وطلب هذه الطائفة له وكثرة مواظبتهم على حفظه لدرس منار الإسلام، ولتمكن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث وقلب الأسانيد، فإن الأخبار إذا تعرت عن وجود الأسانيد فيها كانت بتراً)[9].

مما تقدم نعلم مدى أهمية الإسناد في علم الحديث، وعليه أكثر التعويل في الحكم على الحديث. لأن القدح في الإسناد أشد من القدح في المتن، فلو اتهم شخص واحد من رجال السند كان مدعاة لسقوط الحديث وعدم قبوله، بينما

---

(١) (٢) علل الترمذي ١/٥٧.
(٣) الكفاية ص ٣٩١.
(٤) التمهيد ١/٥٧.
(٥) التمهيد ١/٥٧.
(٦) التمهيد ١/٥٧.
(٧) شرح علل الترمذي ١/٥٩ - ٦٠.
(٨) شرح علل الترمذي ١/٥٩ - ٦٠.
(٩) معرفة علوم الحديث ص ٦.

وجود كلمة في الحديث مشكوك فيها لا تدعو إلى طرح الحديث وسقوطه لاحتمال أن يكون قد دخلها شيء من إدراج الرواة أو تصحيفاتهم. وبهذا نرى أن الإسناد أخذ نصيبه من العناية والاهتمام حتى أصبح من واجب المحدث أن يبين نسب ما يروي وقد شبه بعضهم الحديث من غير إسناد بالبيت بلا سقف ولا دعائم ونظموه في قولهم:

(والعلم إن فاته إسناد مسنده كالبيت ليس له سقف ولا طنب)[1]

وكان المحدث بإسناده الحديث يرفع العهدة عن نفسه، ويطمئن إلى صحة ما ينقل عندما ينتهي سنده المتصل إلى رسول الله ﷺ.

* * *

أثر الإسناد:

١ ـ اتساع العناية به:

نتيجة للجهود المضنية التي بذلها العلماء النقاد في العناية بالحديث، وتأكيدهم على الإسناد طريقاً للوصول إلى معرفة الأحاديث فقد أدى هذا الأمر إلى شيوع الإسناد حيث لم يعد قاصراً على مهرة الحديث فقط، بل وجد من عامة الناس من لا يقبل الحديث بغير إسناد. وهذا إنما يدل على أنه أصبح الالتزام به أمراً بدهياً يعرفه القاصي والداني. يروي الأصمعي: حضرت ابن عيينة وأتاه أعرابي، فقال: كيف أصبح الشيخ يرحمه الله؟ فقال سفيان: بخير نحمد الله، قال: ما تقول في امرأة من الحاج حاضت قبل أن تطوف بالبيت، فقال: تفعل ما يفعل الحاج غير أنها لا تطوف بالبيت، فقال: هل من قدوة؟ قال: نعم، عائشة حاضت قبل أن تطوف بالبيت، فأمرها النبي ﷺ أن تفعل ما يفعل الحاج غير الطواف، قال: هل من بلاغ عنها؟ قال: نعم حدثني عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة بذلك. قال الأعرابي: (لقد استسمنت القدوة، وأحسنت البلاغ، والله لك بالرشاد)[2] وروى عتبة بن أبي حكيم أنه

---

(١) المحدث الفاصل ص ٢١٢. (٢) الكفاية ص ٤٤.

كان عند إسحق بن أبي فروة وعنده الزهري قال فجعل ابن أبي فروة يقول: قال رسول الله ﷺ. فقال له الزهري: (قاتلك الله يا ابن أبي فروة: ما أجرأك على الله لا تسند حديثك؟ تحدثنا بأحاديث ليس لها خطم ولا أزمة)[1].

ولم يقفوا عند هذا الحد بل نجد أنهم اعتبروا الجهل بالسند يسقط كون الرجل عالماً حتى ولو كان عالماً فعلاً. فقد روي أن الخليفة المأمون وجه إلى محمد بن عبدالله الأنصاري خمسين ألف درهم وأمر أن يقسمها بين الفقهاء بالبصرة، فكان هلال بن مسلم يتكلم عن أصحابه، قال الأنصاري: وكنت أنا أتكلم عن أصحابي، فقال: هلال هي لي ولأصحابي، وقلت أنا: بل هي لي ولأصحابي، فاختلفنا، فقلت لهلال كيف تتشهد؟ فقال هلال: أو مثلي يسأل عن التشهد؟ قلت: إنما عليك الجواب، والجواب عن الواضح السهل أولى، فتشهد هلال على حديث ابن مسعود، فقال له الأنصاري: من حدثك به؟ ومن أين ثبت عندك؟ فبقي هلال ولم يجبه. فقال الأنصاري: (تصلي في كل يوم وليلة خمس صلوات، وتردد فيها هذا الكلام وأنت لا تدري من رواه عن نبيك ﷺ؟ قد باعد الله بينك وبين الفقه، فقسمها الأنصاري في أصحابه)[2].

ونتيجة للتأكيد على المطالبة بالإسناد وما حظي به من اهتمام بالغ وعناية فائقة نجد أن كتب الحديث التي دونت منذ النصف الأول من القرن الثاني الهجري قد التزمت به. وقد أطلق عليها اسم المسانيد والمسانيد جمع مسند، وهو اسم واضح العلاقة بفكرة الإسناد، ومن أشهر هذه المسانيد: مسند معمر بن راشد (١٥٢ هـ) ومسند الطيالسي (٢٠٤ هـ) ومسند الحميدي (٢١٩ هـ)، ومسند أحمد بن حنبل (٢٤١ هـ) ومسند الشافعي (٢٠٤ هـ) وغيرها من كتب المسانيد التي ربما كان الذي فقد منها أكثر مما وصل إلينا.

ولقد كانت هذه المسانيد هي العمدة للمؤلفين الذين جاءوا من بعد، فعولوا عليها واعتمدوها مصادر لهم.

---

(١) معرفة علوم الحديث ص ٣٩.

(٢) المحدث الفاصل ص ٢١١.

وقد استمر نهج العلماء الذين كتبوا الصحاح والسنن والمصنفات والموطآت على هذا النهج في التزام الإسناد التزاماً دقيقاً.

٢ ــ عدم الاحتجاج إلا بالمتصل الذي ليس فيه مجهول ولا مجروح:

لأن الإسناد يبين صحة الحديث من ضعفه، ويكشف اتصاله من انقطاعه ويزيل الإبهام من رفع موقوف، أو وصل مرسل.

٣ ــ معرفة أحوال الرواة بحسب قوتهم وضعفهم في العدالة والضبط وتمييزهم لما يترتب على ذلك من الحكم على الحديث قبولاً أو رداً:

فالحديث لا يعول على قبوله والاحتجاج به إلا إذا كانت سلسلة إسناده مروية بالثقات الأثبات.

٤ ــ بيان أحوال الضعفاء والمتروكين وتجنب روايتهم:

التزم الأئمة ببيان أحوال الوضاعين، وكشفهم ليجتنبوا ولتعرف رواياتهم. ووضعوا لذلك قواعد تحذر من روايات من اتصف بأشياء معينة يقول مالك: (لا يؤخذ العلم عن أربعة: رجل معلن بالسفه وإن كان أروى الناس، ورجل يكذب في أحاديث الناس إذا حدث بذلك وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله ﷺ، وصاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، وشيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به)[1].

وسئل أحمد عمن يكتب حديثه، فقال: (عن الناس كلهم إلا عن ثلاثة: صاحب هوى يدعو إليه، أو كذاب، أو رجل يغلط في الحديث فيرد عليه فلا يقبل)[2]، وقال عبدالرحمن بن مهدي: (ثلاثة لا يؤخذ عنهم: المتهم بالكذب، وصاحب بدعة يدعو إلى بدعته، والرجل الغالب عليه الوهم والغلط)[3].

وقال إسحق بن عيسى: (سمعت ابن المبارك يقول: يكتب الحديث إلا عن أربعة: غلاط لا يرجع، وكذاب، وصاحب هوى يدعو إلى بدعته، ورجل

---

(١) الجرح والتعديل ٢/٣٢.
(٢) الجرح والتعديل ٢/٣٢.
(٣) شرح علل الترمذي ١/١١٠.

لا يحفظ فيحدث من حفظه). وقال الثوري: (ما أستر على أحد يكذب في حديثه).

٥ ـ كشف الأحاديث الموضوعة للتحذير منها وفضح حقيقتها للأمة:

وقد رأى أحمد بن حنبل يحيى بن معين في زاوية بصنعاء وهو يكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، فإذا اطلع عليه إنسان كتمه، فقال أحمد بن حنبل له تكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، وتعلم أنها موضوعة، فلو قال لك قائل: أنت تتكلم في أبان ثم تكتب حديثه على الوجه؟ قال: (يرحمك الله يا أبا عبدالله أكتب هذه الصحيفة عن عبدالرزاق عن معمر عن أبان عن أنس وأحفظها كلها، وأعلم أنها موضوعة حتى لا يجيء إنسان، فيجعل بدل أبان ثابتاً، ويرويها عن معمر عن ثابت عن أنس، فأقول له كذبت إنما هي أبان لا ثابت)[1]. . وكان بعضهم يحفظ الخطأ ويفحص عن جهته هل وقع من الراوي أو من روي عنه جاء يحيى بن معين إلى عفان ليسمع منه كتب حماد بن سلمة، فقال له ما سمعتها من أحد؟ قال: نعم حدثني سبعة عشر نفساً عن حماد بن سلمة، فقال: والله لأحدثنك. فقال: إنما هو وهم، وانحدر إلى البصرة واسمع من التبوذكي. فقال: شأنك فانحدر إلى البصرة، وجاء إلى موسى بن إسماعيل، فقال له موسى: ألم تسمع هذه الكتب عن أحد؟ قال سمعتها على الوجه من سبعة عشر نفساً وأنت الثامن عشر. فقال: وماذا تصنع بهذا فقال: (إن حماد بن سلمة كان يخطيء، فأردت أن أميز خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيء علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء عنه، وقال واحد منهم بخلافهم علمت أن الخطأ منه لا من حماد فأميز بين ما أخطأ هو بنفسه وبين ما أخطيء عليه)[2].

وبهذا استطاع هؤلاء الأئمة أن يميزوا أحاديث الضعفاء عن الثقات ويفرقوا بين ما يؤخذ عنهم، ومن لا يؤخذ عنهم مثل ما وقع من يحيى بن معين مع أبي نعيم وقال: (جزاك الله عن الإسلام خيراً، مثلك من يحدثك إنما أردت

---

(١) المجروحين ١/٣١ ـ ٣٢.
(٢) المجروحين ١/٣٢.

أن أجربك)[1] وأطلقوا القدح والثلب على المتروكين، ونخلوا الموضوعات وحفظوها، وحذروا منها ونسبوا كل زيادة موضوعة إلى واضعها مردودة عليه. وفحصوا الأسانيد وغربلوها وميزوا بين كل خالص وبهرج. حتى لو كلفهم ذلك الرحلة والمشقة، ومن هذا القبيل الحديث الموضوع المروي عن أبي بن كعب مرفوعاً في فضائل القرآن، سورة سورة. فقد ذكر السيوطي عن المؤمل بن إسماعيل قال: حدثني شيخ به، فقلت للشيخ من حدثك به؟ فقال حدثني رجل بالمدائن وهو حي فصرت إليه. فقال: حدثني شيخ بالبصرة، فصرت إليه، فقال: حدثني شيخ بعبادان فصرت إليه. فأخذ بيدي، فأدخلني بيتاً، فإذا فيه قوم من المتصوفة، ومعهم شيخ، فقال هذا الشيخ حدثني فقلت يا شيخ من حدثك؟ فقال: (لم يحدثني أحد، ولكنا رأينا الناس قد رغبوا عن القرآن فوضعنا لهم هذا الحديث)[2].

٦ ـ التنصيص على أحاديث الثقات:

وذلك بتتبع رواياتهم والأخذ عنهم، ومعرفة المشهورين بالصدق والأمانة، والضبط والإتقان، وبيان تفاوت درجاتهم في الضبط والحفظ والأطول مجالسة، والأكثر سماعاً عمن فوقه، وقاموا بمقارنة رواياتهم للوقوف على دقة اللفظ، ومعرفة المواقع التي وقع فيها الوهم من الثقات.

٧ ـ وضع القواعد والأصول لعلم الإسناد:

لمزيد العناية بالإسناد، فإنهم جعلوا له مراتب وأقساماً من حيث القبول والرد، وتكلموا في أصح الأسانيد وأوهاها مطلقاً، ومنهم من قيدها بالصحابة والبلدان. وكان لهذا التقسيم أثر بين في الحصول على نتائج علمية دقيقة في الحكم على الأحاديث.

---

(١) تحذير الخواص ص ١٢٤ ـ ١٢٥.

(٢) تدريب الراوي ١/٢٨٨.

٨ ـ الإفادة من الإسناد في رواية الكتب:

الناظر في الكتب القديمة يدرك أنها كانت حافلة بالسماعات التي كان المقصود منها الاستدلال على صحة تلقي الكتاب إن كان مروياً بطريق العدول. وما ذلك إلا لشيوع الإسناد وأثره.

المبحث الثالث

عناية المحدثين بمتن الحديث

تعريف المتن:

المتن: هو ألفاظ الحديث التي تتقوم بها المعاني[1] أو ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام[2].

لما كان الحكم على صحة الحديث مركباً من صحة الإسناد والمتن وكانت صحة الإسناد ليست موجبة لصحة الحديث، لذا فقد وجد الاهتمام بمتون الأحاديث وفحصها، والعناية بها وقدمنا أن الصحابة رضي الله عنهم قد أرسوا قواعد لمعرفة الأحاديث من خلال متنه بعرضه على ما تقرر عندهم من القواعد المعلومة. ونستعرض في هذه الصفحات أوجه العناية بمتون الأحاديث عند المحدثين.

اتخذت العناية بالأحاديث بعد الصحابة شكلاً أوسع حيث نخصص له بعض النقاد مثل مالك والثوري وشعبة[3]. ومن بعدهم أمثال عبدالله بن المبارك ويحيى بن سعيد القطان[4] وعبدالرحمن بن مهدي، ومن بعدهم علي بن المديني ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل[5] وقد نقلت عنهم أقوال تدل على عدم قبولهم لأحاديث بالنظر إلى متونها.

---

(١) الخلاصة في أصول الحديث ص ٣٠. (٢) تدريب الراوي ١/٤٢.

(٣) المجروحين ١/٤٠. (٤) المجروحين ١/٥٢.

(٥) المجروحين ١/٥٤.

قال: علي بن المديني: (ينبغي لصاحب الحديث أن تكون فيه خصال: ينبغي أن يكون جيد الأخذ، ويفهم ما يقال له، ويبصر الرجال، ويتعاهد ذلك من نفسه)[1] وقال أحمد بن حنبل: (سمعت يزيد بن هارون يقول: قد تجوز شهادة الرجل ولا يجوز حديثه)[2]. وقال إبراهيم: (لقد رأيتنا وما نأخذ الأحاديث إلا ممن يعرف وجوهها، وإنا لنجد الشيخ يحدث بالحديث يحرف حلاله من حرامه، وما يعلم)[3]. فهذه الآثار مما تدل على عنايتهم بأمر المتن لأن تحريف الحلال من الحرام مفسد للمعنى مبطل للشرع. ولهذا قال ابن عبدالبر: (وقد يكون المحدث عدلاً جائز الشهادة، ولا يعرف معنى ما يحمل، فلا يحتج بنقله)[4]. ونسوق في هذه الصفحات نماذج من عنايتهم بمتون الأحاديث، والذي تؤكده أول نظرة في تعريف علم الحديث. قال عز الدين بن جماعة: (علم الحديث علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن)[5] وبهذا يقرر المحدثون قاعدة البدء في العناية بمتن الحديث، وما دراسة الإسناد إلا من أجل المتن.

١ ــ تكامل علومهم في العناية بالمتون:

أعتنى المحدثون بدراسة متن الحديث من جوانبه الشاملة. وصنفوا فيها التصانيف النافعة والمؤلفات المفيدة.

أ ــ فهناك علوم المتن المتعلقة بقائلها وهي:

١ ــ الحديث القدسي.
٢ ــ المرفوع إلى النبي ﷺ.
٣ ــ الموقوف على الصحابي.
٤ ــ المقطوع على التابعي.

---

(١) التمهيد ١/٣٠.
(٢) (٣) التمهيد ١/٢٩.
(٤) التمهيد ١/٢٩.
(٥) تدريب الراوي ١/٤١.

ب ـ علوم مبينة لحال المتن وشارحة له منها:
١ ـ غريب الحديث.
٢ ـ أسباب ورود الحديث.
٣ ـ ناسخ الحديث ومنسوخه.
٤ ـ مختلف الحديث.
٥ ـ محكم الحديث.

جـ ـ علوم نشأت من مقابلة المتن المروي بالروايات الأخرى، لمعرفة تعدد الحديث وتفرده، واتفاقه مع غيره أو اختلافه:
١ ـ من حيث التفرد: فهنالك الغريب.
٢ ـ من حيث التعدد مع الاتفاق: المتواتر، المشهور، العزيز، الشاهد، التابع.
٣ ـ من حيث الاختلاف: الشاذ، المحفوظ، المعروف، المنكر، زيادات الثقات، المضطرب، المقلوب، المدرج، المصحف، المعلل.

ومن هنا ندرك أن المحدثين أولوا متن الحديث عناية بالغةواهتماماً موفوراً، بمنهج علمي دقيق، قائم على التتبع والسبر والمعارضة لحفظ هذه السنة من كل دخيل وزنيم.

* * *

٢ ـ اهتمامهم بسلامة المتن من العلة:

لما كانت الأسباب التي تفضي إلى القدح في متون الأحاديث وتقضي بردها، نوعان:

نوع ظاهر جلي يعرف بسهولة، ويدرك بيسر، دونما عناء أو مشقة وذلك بالنظر إلى أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً، أو المتون من حيث المخالفة الظاهرة للأصول المقررة.

ونوع لا يعرف إلا بالتأمل الدقيق والنظر الفاحص ممن له قدم راسخة وتمكن عميق، فقد اتجهت عناية المحدثين أيضاً إلى البحث في أحوال المتون التي

بدت على سيمائها دلائل الصحة، فكشفوا عن جوانب غامضة تخل بسلامتها وهو ما عرف (بالعلة) وهو من أجل علوم الحديث وأغمضها لأنه قد يكون نقلة الحديث مشهورين بالعدالة، معروفين بصحة الخبر، غير مقدوح في دينهم ولا مستراب في نقلهم، مع ذلك يطرأ على بعض مروياتهم أمر خفي يقدح في صحتها، قال الحافظ: (وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله فهماً ثاقباً وحفظاً واسعاً، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، وملكة قوية بالأسانيد والمتون)[1].

لذلك اعتنى العلماء بجمع الطرق والكشف عنها، والسبر لاختلاف الرواة والاعتبار بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان ووجه الخفاء في هذا العلم كون الجرح ليس مدخلاً لمعرفته، لأن حديث المجرح مردود، ولكون العلة تكثر في أحاديث الثقات، بأن يحدثوا للحديث علة فيخفى علمها عليهم، فيصبح الحديث معلولاً[2] وهي قد تقع في السند وقد تقع في المتن وقد تقع فيهما معاً.

مثال العلة في المتن:

ما رواه عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «الطيرة من الشرك، وما منا إلا ولكن إليه يذهبه بالتوكل»[3] فظاهر هذا الحديث الصحة سنداً ومتناً، إلا أن في متنه علة خفية وهي قوله: (وما منا إلا) روى شعبة عن سلمة هذا الحديث قال: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث: (وما منا ولكن إليه يذهبه بالتوكل). قال سليمان: (هذا عندي قول عبدالله بن مسعود)[4].

---

(١) شرح النخبة ص ٨٢، ٨٣.

(٢) انظر معرفة علوم الحديث ص ١١٢.

(٣) أخرجه أبو داود ـ كتاب الطب ـ باب في الطيرة ـ ٤/ ٢٣٠. الترمذي ـ كتاب السير ـ باب ما جاء في الطيرة، وقال: (هذا حديث حسن صحيح) ٤/ ١٦٠ ـ ١٦١. ابن ماجه ـ الطب ـ باب من كان يعجبه الفأل ٢/ ١١٧٠.

(٤) سنن الترمذي ٤/ ١٦١.

وقال الخطابي: (قوله: (وما منا إلا) معناه: إلا من يعتريه التطير، ويسبق إلى قلبه الكراهة فيه. فحذف اختصاراً للكلام، واعتماداً على فهم السامع. وقال محمد بن إسماعيل: كان سليمان بن حرب ينكر هذا، ويقول هذا الحرف ليس من قول رسول الله ﷺ)[1] ويؤيد الحكم على الحديث بالإعلال في المتن أن صدر الحديث رواه غير واحد عن ابن مسعود بدون تلك الزيادة.

مثال العلة في الإسناد والمتن:

حديث ابن عمر عن النبي ﷺ قال: (من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها فقد أدرك)[2].

قال أبو حاتم الرازي: (هذا خطأ المتن والإسناد إنما هو الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ من أدرك من صلاة ركعة فقد أدركها وأما قوله: من صلاة الجمعة فليس في هذا الحديث، فوهم في كليهما)[3].

ودليل العلة أن الحديث مروي في الصحيحين على خلاف هذه الزيادة[4].

* * *

٣ ـ اهتمامهم بما يغير المعنى:

اعتنى المحدثون بما يقع في المتن من تغيير في بعض كلماته على غير الوجه الذي رواه الثقات، فيتبدل المعنى، وتختلف دلالته، وأطلقوا عليه اسم

---

(١) معالم السنن بحاشية مختصر أبي داود للمنذري ٥/٣٧٤.

(٢) النسائي بدون كلمة (وغيرها) ـ كتاب الجمعة ـ باب من أدرك ركعة من صلاة الجمعة ٣/١١٢. ابن ماجه ـ الصلاة ـ باب ما جاء بهذا اللفظ فيمن أدرك من الجمعة ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة ١/٤٢٣.

(٣) علل الحديث ١/١٧٢.

(٤) أخرجه البخاري بدون الزيادة كتاب مواقيت الصلاة ـ باب من أدرك من الصلاة ركعة ١/١٤٥. مسلم ـ كتاب المساجد ـ باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة ١/٤٢٣.

التصحيف[1]. قال الحافظ: (وأكثر ما يقع في المتون)[2] ولا شك أن تحويل الكلمة من هيئتها المتعارفة إلى ما سواها أمر يقتضي العناية لما يترتب على ذلك من أثر في فهم المتن وفي استخراج الدلالة منه ولقد أولى العلماء هذا المبحث فائق العناية، وجمعوا منه غرائب متنوعة، وأفردوه بالتأليف والكتابة. وفيما يلي بعض الأمثلة لتصحيفات المتون ليتضح أن النقاد قد سلكوا كافة السبل للعناية بالمتون وما يطرأ عليها من علل وعيوب حتى تظل نقية من الشوائب.

١ ـ يروى أن رجلاً جاء إلى الليث بن سعد فقال: كيف حدثك نافع عن النبي ﷺ في الذي يشرب في أبيه القصة؟ فقال الليث: ويحك إنما هو في الذي يشرب في آنية الفضة يجرجر في بطنه نار جهنم[3].

٢ ـ قال أحمد بن حنبل: سمعت عبيدالله بن عمر القواريري يقول سأل غلام حماد بن زيد فقال: يا أبا إسماعيل حدثك عمرو عن جابر أن النبي ﷺ نهى عن الخبز قال فتبسم حماد فقال يا بني إذا نهى رسول الله ﷺ عن الخبز فمن أين تعيش الناس إنما نهى النبي ﷺ عن الخبر[4].

والمقصود بالخبر: المخابرة كما جاء في رواية ابن عمر: (كنا لا نرى بالخبر بأساً حتى كان عام أول. فزعم رافع أن نبي الله ﷺ نهى عنه)[5].

٣ ـ حديث الفضل بن أبي طاهر قال: صحف رجل في قول النبي ﷺ: عم الرجل صنو أبيه، فقال: عم الرجل ضيق أبيه[6].

ويندرج في العناية بضبط المتون والإبقاء على هيئاتها وألفاظها دون تحريف لمعاني الألفاظ ودلالاتها، ما جاء في تشددهم في رواية الحديث باللفظ، وتحريهم

---

(١) انظر: شرح النخبة ص ٩٢. (٢) المصدر السابق.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٢٣، ٢٢٤ والحديث ـ رواه البخاري ـ كتاب الأشربة ـ باب آنية الفضة ٦/٢٥١.

(٤) الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٢٣.

(٥) مسلم ـ كتاب البيوع ـ باب كراء الأرض ٢/١١٧٩.

(٦) الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٢٤.

في وضع الضوابط اللازمة للرواية بالمعنى حتى يسلم متن الحديث من التبديل والتحريف لهذا منع بعضهم الرواية بالمعنى، ومن أجازها اشترط أن يكون الراوي عاقلاً، عالماً بما يحيل المعنى من اللفظ، مدركاً لأساليب العرب حتى يستبين الفروق بين الألفاظ ودلالاتها والأساليب ومعانيها[1].

* * *

٤ ـ اهتمامهم بالمتن من خلال عرض الحديث على الحديث:

يمثل هذا المنهج امتداداً لمسلك الصحابة، فهو اقتداء الخلف بالسلف، والمراد بها عرض الروايات على بعضها سنداً ومتناً ليعرف من خلالها تفرد الحديث وتعدده، واتفاقه مع غيره واختلافه وهو ما اصطلح عليه بالاعتبار والمتابعات والشواهد، فالاعتبار هو أن نأتي إلى حديث لبعض الرواة ثم نتتبع طرقه وأسانيده لنعرف هل شاركه في رواية ذلك الحديث غيره من الرواة بلفظه أو بمعناه عن الإسناد نفسه، أو من طريق صحابي آخر، أو لم يشاركه في روايته راوٍ آخر لا في اللفظ ولا في المعنى فهو هيئة للتوصل إلى معرفة المتابعات والشواهد[2].

أما المتابعة: فهي موافقة راوي الحديث الفرد على ما رواه من راوٍ آخر وهي قسمان:

الأولى: تامة: وهي أن تحصل للراوي نفسه بأن يروي حديثه راوٍ آخر عن شيخه[3].

الثانية: قاصرة: وهي التي تحصل لشيخ الراوي أو من فوقه[4].

أما الشاهد: فهو حديث مروي عن صحابي آخر يشبه الحديث الذي يظن تفرده في اللفظ والمعنى. أو في المعنى فقط[5].

---

(١) انظر: الرسالة للشافعي ص ٣٧٠ ـ ٣٧١.

(٢) انظر شرح النخبة ص ٥٧، فتح المغيث ١/٢٠٧ ـ ٢٠٨.

(٣) (٤) انظر: شرح النخبة ص ٥٣ ـ ٥٤.

(٥) شرح النخبة ص ٥٥.

وعلاقة هذه المباحث بالمتن واضحة لأن المراد منها تقوية الحديث بالعثور على رواية أخرى تقويه وتعضده.

مثال يجمع المتابعة التامة، والقاصرة، والشاهد باللفظ والمعنى جميعاً. ما رواه الشافعي عن مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «الشهر تسع وعشرون. فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين»[١]. قال الحافظ: (فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعي تفرد به عن مالك، فعدوه في غرائبه، لأن أصحاب مالك رووه بهذا الإسناد بلفظ: (فإن غم عليكم فاقدروا له) لكن وجدنا للشافعي متابعاً وهو عبدالله بن مسلمة القعنبي كذلك أخرجه البخاري عنه عن مالك وهذه متابعة تامة)[٢].

قلت: وهذه رواية البخاري. قال: (حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين)[٣]. فهذه المتابعة تامة للإمام الشافعي، فقد روى عبدالله بن مسلمة الحديث عن مالك شيخ الشافعي بالسند والمتن.

أما المتابعة القاصرة فهي ما رواه عاصم بن محمد العمري، عن أبيه، عن ابن عمر عن النبي ﷺ بلفظ: «فأكملوا ثلاثين»[٤].

فالموافقة وقعت في رواية الحديث عن فوق شيخ الشافعي وهو الصحابي أما الشاهد: فمثاله ما رواه محمد بن عبدالله بن يزيد قال: حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن حنين عن ابن عباس قال: عجبت ممن يتقدم

---

(١) الأم - كتاب الصيام ٢/٩٤.

(٢) شرح النخبة ص ٥٤.

(٣) البخاري - كتاب الصوم - باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا ٢/٢٢٩.

(٤) ابن خزيمة - كتاب الصيام - باب ذكر الدليل على أن الأمر بالتقدير للشهر إذا غم أن يعد شعبان ثلاثين يوماً ثم يصام ٣/٢٠٢.

الشهر، وقد قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين»[1]. وما رواه البخاري من طريق محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: فإن النبي ﷺ: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين»[2]. حديث النسائي والبخاري موافقان حديث الشافعي في المعنى لكنهما من حديث صحابي آخر، فكلٌ منهما شاهد لحديث الشافعي. وما تقدم من المتابعات والشواهد يؤكد وجود العناية بالمتن لما يترتب على ذلك من أثر في الترجيح بين الأدلة.

* * *

٥ ـ اهتمامهم بسلامة المتن من المخالفات:

تعرض المحدثون لكل أنواع المخالفات التي تقع من الثقات فيخالفون فيها الأكثر ضبطاً، والأقوى حفظاً وكشفوا ما في هذه المخالفات من الزيادة والنقصان، والقلب والاضطراب، أو الإدراج والتصحيف إلى غيرها من العيوب التي تؤثر في الحديث وتقدح في صحته، وهذه الأنواع مبينة بأمثلتها وشروحها وتفاصيلها في كتب المصطلح نجتزيء منها بعضاً.

أ ـ العناية بسلامته من الشذوذ:

مثال الشذوذ في المتن:

ما رواه الدارقطني في سننه عن عائشة أن النبي ﷺ: (كان يقصر في السفر ويتم، ويفطر ويصوم)[3] ووجه الشذوذ في المتن أن الثابت من فعله ﷺ هو المواظبة على قصر الصلاة في السفر ولذلك قال الحافظ: (والمحفوظ عن عائشة من فعلها)[4] يدل على ذلك ما رواه ابن عمر يقول: (صحبت

---

(١) النسائي ـ كتاب الصيام ـ باب إكمال شعبان ثلاثين ٤/١٣٥.

(٢) البخاري ـ كتاب الصيام ـ باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فأفطروا ٢/٢٢٩.

(٣) سنن الدارقطني ـ باب القبلة للصيام، وقال وهذا إسناد صحيح ٢/١٨٩.

(٤) بلوغ المرام ٢/٤٩.

رسول الله ﷺ فكان لا يزيد في السفر على ركعتين)[1] فهذا هو المشهور من فعله عليه الصلاة والسلام أما هذه الرواية فموقوفة على عائشة قالت: (الصلاة أول ما فرضت ركعتان، فأقرت صلاة السفر وأتمت صلاة الحضر). قال الزهري فقلت لعروة ما بال عائشة تتم، قال: (تأولت ما تأول عثمان)[2].

ب ــ الاهتمام بوقوع كلام ليس من المتن:

وهذا النوع أطلقوا عليه اسم الإدراج وذلك لوقوع كلام ليس منه إما في أول الحديث أو في وسطه أو في آخره.

١ ــ مثال الإدراج في وسط المتن:

ومن أمثلة الإدراج في وسط متن الحديث ما رواه البخاري في صحيحه من حديث عائشة أنها قالت: (أول ما بديء به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب إليه الخلاء، وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه ـ وهو التعبد ـ الليالي ذوات العدد)[3].

عبارة (وهو التعبد) مدرجة من كلام ابن شهاب الزهري لتفسير (يتحنث) كما نبه على ذلك العلماء[4] قال الحافظ قوله: ((وهو التعبد) هذا مدرج في الخبر وهو من تفسير الزهري)[4].

٢ ــ مثال الإدراج في أول المتن:

روى الخطيب من طريق أبي قطن وشبابة عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار»[5]. فجملة: «أسبغوا الوضوء». في أول الحديث ليس من كلام النبي

---

(١) أخرجه البخاري ـ كتاب تقصير الصلاة ـ باب من لم يتطوع في السفر الصلاة ٢/٣٨.

(٢) كتاب بدء الوحي ـ باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ١/٣.

(٣) انظر: فتح الباري ١/٢٣، ٨/٧١٧، تدريب الراوي ١/٢٧.

(٤) فتح الباري ١/٢٣.

(٥) أخرجه ابن ماجه ـ كتاب الطهارة وسننها ـ باب غسل العراقيب ١/١٥٤.

عليه الصلاة والسلام، وإنما هي مدرجة من كلام أبي هريرة، فوهم أبو قطن وشبابة في روايتهما لها عن شعبة وقد عرف هذا برواية الجم الكثير من العلماء دون ذكر هذه العبارة.

فقد جاء في صحيح البخاري عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: (أسبغوا الوضوء، فإن أبا القاسم ﷺ قال: ويل للأعقاب من النار)[1]. ولهذا قال السيوطي إن: (الحديث بروايته الأخيرة قد رواه الجم الغفير عن أبي هريرة كرواية آدم)[2].

٣ ـ مثال المدرج في آخر الإسناد:

ما رواه الزهري عن أنس بن مالك قال: (كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس مرتفعة حية، فيذهب الذاهب إلى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة، وبعض العوالي من المدينة على أربعة أميال ونحوه)[3]. قال الحافظ في الفتح قوله: (وبعض العوالي.. إلخ) مدرج من كلام الزهري في حديث أنس بنيه عبدالرزاق عن معمر عن الزهري في هذا الحديث ـ بعد قوله: والشمس حية ـ قال الزهري: (والعوالي من المدينة على ميلين أو ثلاثة)[4].

٤ ـ اهتمامهم بسلامته من تبديل الألفاظ:

وهذا النوع يعرف بالقلب، لأنه أبدل فيه الراوي شيئاً بآخر في السند أو المتن سهواً أو عمداً[5].

والقلب الواقع في المتن له صورتان:

الأولى: أن يقدم الراوي ويؤخر في بعض متن الحديث.

---

(١) البخاري ـ كتاب الوضوء ـ باب غسل الأعقاب ١/ ٤٩.

(٢) تدريب الراوي نقلاً عن الخطيب ١/ ٢٧٠.

(٣) أخرجه البخاري ـ كتاب مواقيت الصلاة ـ باب وقت العصر ١/ ١٣٨.

(٤) فتح الباري ٢/ ٢٩.

(٥) انظر توضيح الأفكار ٢/ ٩٩ ـ شرح النخبة ص ٨٧ ـ ٨٨.

مثاله حديث أبي هريرة في السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله. جاء في رواية: (ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله)[1]. فهذا مما انقلب متنه على بعض الرواة والمعروف (حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه) كما رواها البخاري في الصحيح[2] ومالك في الموطأ[3]. قال الحافظ: (وقع في صحيح مسلم مقلوباً (حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله) وهو نوع من أنواع علوم الحديث أغفله ابن الصلاح وإن كان أفرد نوع المقلوب، لكنه قصره على ما يقع في الإسناد)[4]. وقال عياض: (هكذا في جميع النسخ التي وصلت إلينا من صحيح مسلم وهو مقلوب، والصواب الأول، وهو وجه الكلام، لأن السنة المعهودة في الصدقة إعطاؤها باليمين، وقد ترجم عليه البخاري في الزكاة (باب الصدقة باليمين)[5]).

الثانية: أن يجعل الراوي متن هذا الحديث على إسناد آخر ويجعل إسناده لمتن آخر بقصد الإمتحان وغيره.

كما وقع للبخاري لما قدم بغداد وسمع به أصحاب الحديث اجتمعوا وعمدوا إلى مائة حديث فقلبوا متونها وأسانيدها، وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر، وإسناد هذا المتن لمتن آخر، ودفعوها إلى عشرة رجال، لكل رجال عشرة، وأمروهم إذا حضروا المجلس أن يلقوا ذلك على البخاري، فرد البخاري متون الأحاديث كلها إلى أسانيدها وأسانيدها إلى متونها، فأقر له الناس بالحفظ، وأذعنوا له بالفضل[6].

وقال العجلي: (ما خلق الله أحداً كان أعرف بالحديث من ابن معين لقد

---

(١) أخرجه مسلم ـ كتاب الزكاة ـ باب فضل إخفاء الصدقة ٢/٧١٥.

(٢) كتاب الأذان ـ باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد ١/١٦٠ ـ ١٦١.

(٣) كتاب الشعر ـ باب ما جاء في المتحابين في الله ٢/٩٥٢ ـ ١٩٥٣.

(٤) فتح الباري ٢/١٤٦. (٥) انظر فتح الباري: ٢/١١٦.

(٦) انظر: تاريخ بغداد ٢/٢٠.

كان يؤتى بالأحاديث قد خلطت وقلبت، فيقول هذا كذا، وهذا كذا فيكون كما قال[1].

وذكر أن العقيلي كان لا يخرج أصله لمن يجيئه من أصحاب الحديث بل يقول إقرأ في كتابك فأنكرها وقلنا: إما أن يكون من أحفظ الناس أو من أكذبهم، ثم عمدنا إلى كتابة أحاديث من روايته بعد أن بدلنا منها ألفاظاً، وزدنا فيها ألفاظاً، وتركنا منها أحاديث صحيحة، وأتيناه بها والتمسنا منه سماعها، فقال لي إقرأ، فقرأتها عليه، فلما انتهيت إلى الزيادة والنقصان، فطن وأخذ مني الكتاب فألحق فيه بخطه النقص، وضرب على الزيادة وصححها كما كانت، ثم قرأها علينا فانصرفنا وقد طابت أنفسنا وعلمنا أنه من أحفظ الناس)[2].

٥ ـ اهتمامهم بسلامته من الاضطراب:

والمضطرب: وهو ما روي على أوجه مختلفة متساوية في القوة، بحيث لا مرجح بينها ولا يمكن معها الجمع[3].

ويقع تارة في الإسناد، وحيناً في المتن.

* * *

٦ ـ اهتمامهم بنقده وفق قواعد خاصة:

اعتنى المحدثون بجمع المسالك التي يفقد بها المتن دون الرجوع إلى السند، وهي شاهدة على دقتهم ويقظتهم فمن ذلك أنهم قرروا أن صحة الإسناد لا تستلزم صحة المتن، كما لا يلزم من ضعف السند ضعف المتن، فقد يضعف المسند ويصح المتن لوروده من طريق آخر قال ابن الصلاح: (إذا رأيت حديثاً بإسناد ضعيف فلك أن تقول هذا ضعيف وتعني أنه بذلك ضعيف الإسناد وليس لك أن تقول ضعيف، وتعني به ضعف متن الحديث بناء على مجرد ضعف ذلك الإسناد، فقد يكون مروياً بإسناد آخر صحيح يثبت بمثله

---

(١) فتح المغيث ١/٢٧٤.　　(٢) فتح المغيث ١/٢٧٥.

(٣) انظر تدريب الراوي ١/٢٦٢.

الحديث)[1] وقد استعانوا بتاريخ الراوة في نقد المتون[2]، لما لـه من أهمية في كشف المتحلين، وبيـان زيف الأدعياء، قـال حفص بن غياث: (إذا اتهمتم الشيخ فاحسبوه بالسنين)[3] وقال الثوري: (لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التـاريخ) وإليـك بعـض القواعـد العلمية التي وضعها المحدثـون لكشف الموضوع في متون الأحاديث.

١ ــ مخالفة الحديث لدلالة الكتاب القطعية أو السنة الصحيحة الصريحة مناقضة بينة.

٢ ــ مخالفة الحديث للإجماع القطعي.

٣ ــ مخالفة الحديث لصريح العقل.

٤ ــ مخالفة الحديث للتاريخ الثابت.

٥ ــ ركاكة ألفاظ الحديث أو سماجتها، أو لحن في عبارتها.

٦ ــ ما يقترن بالحديث من القرائن الدالة على كذبه.

٧ ــ الإفـراط بالـوعد الشـديد عـلى الأمر الصغـير أو الوعيـد الشديـد عـلى الأمر الحقير.

٨ ــ أن يكون خبراً عن أمر جسيم تتوفر الدواعي على نقله لوروده في محضر عظيم ثم لا يرويه إلا راوٍ واحد.

٩ ــ كل حديث يشتمل على فساد أو ظلم أو عبث، أو مدح باطل أو ذم حق أو نحو ذلك.

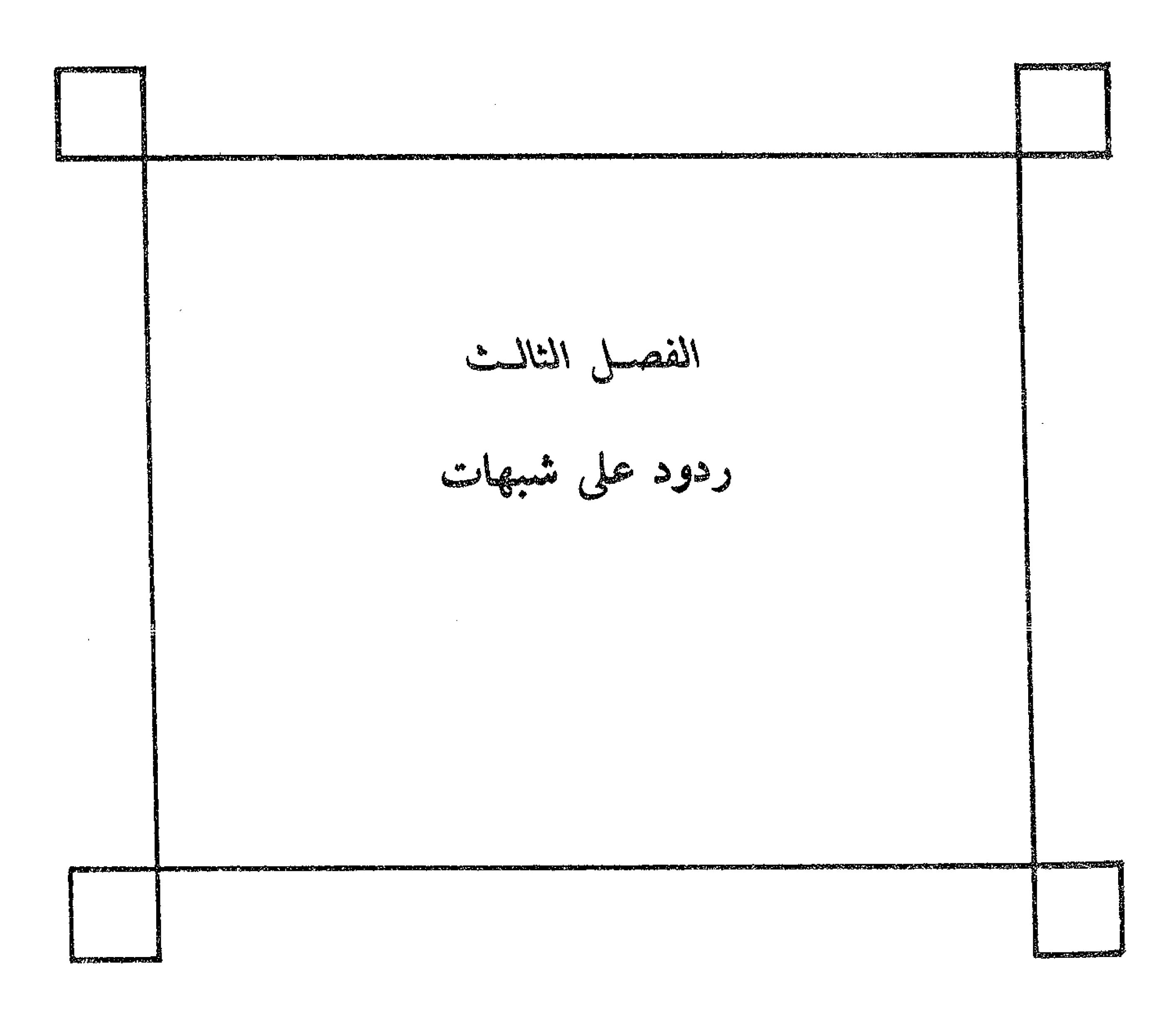
١٠ ــ أن يكون من مبتدع داعٍ لبدعته كالرافض في فضائل آل البيت أو ذم الصحابة.

---

(١) علوم الحديث ص ٤٩.

(٢) المصدر السابق ص ٣٤٣.

(٣) المصدر السابق ص ٣٤٤.



الفصـل الثالـث

ردود على شبهات



المبحث الأول

عناية أهل الحديث بنقد السند
دون المتن والرد عليها
الشبهة الأولى

بالرغم من وضوح المنهج، واستقامة الطريق الذي سلكه المحدثون لضبط السنة وصيانتها، وكشف ما شابهها من تلبيسات الوضاعين، وزيف المنتحلين بنقد الأسانيد والمتون نقداً علمياً دقيقاً إلا أننا وجدنا من دعاة الفكر العصري من يشكك في سلامة هذا المنهج، ويزلزل الثقة بصحته ويضعف اليقين بنزاهته من خلال شبهات واهية جعلوها حقائق وهي أشد وهناً، وأوضح سقوطاً.

وهم في هذه الشبهات أدعياء مقلدون للمستشرقين الذين لا يألون جهداً ولا يدخرون وسعاً في الكيد لهذا الدين بشتى الوسائل، ومختلف الطرق الظاهرة والخفية.

وسنعالج في هذه الصفحات شبهة رددها الكثيرون من أدعياء التجديد وهي تتعلق بعدم عناية المحدثين بنقد المتون كما يزعمون.

مزاعمهم في هذه الشبهة:

١ ـ السيد أحمد خان: يقول: (إن القرآن هو الأساس لفهم الدين، أما الأحاديث فلا يعتمد عليها لأن الحديث دون متأخراً، ولأن رجاله اهتموا بنقد السند دون المتن)[1].

---

(١) جوانب من التراث الهندي ص ٤١.

٢ ـ أحمد أمين: وقد تعرض لهذا الأمر في كتابيه (فجر الإسلام وضحى الإسلام).

يقول في (فجر الإسلام): (وقد وضع العلماء للجرح والتعديل قواعد ليس هنا محل ذكرها ولكنهم ـ والحق يقال ـ عنوا بنقد الإسناد أكثر مما عنوا بنقد المتن) وفصل هذا بقوله: (فقل أن تظفر منهم بنقد من ناحية أن ما نسب إلى النبي ﷺ لا يتفق والظروف التاريخية، أو أن الحوادث التاريخية تناقضه، أو أن عبارة الحديث نوع من التعبير الفلسفي يخالف المألوف من تعبير النبي أو أن الحديث أشبه في شروطه وقيوده بمتون الفقه وهكذا)[١].

ويقول في (ضحى الإسلام): (وفي الحق أن المحدثين عنوا عناية تامة بالنقد الخارجي[٢]، ولم يعنوا هذه العناية بالنقد الداخلي)[٣].

٣ ـ محمود أبو رية: يقول: (والمحدثون لا يعنون بغلط المتون، ويقولون: متى صح السند صح المتن)[٤].

٤ ـ رشيد رضا: ومما يؤسف له أن يكون رشيد رضا من بين من يردد هذا الزعم، حيث يقول: (إن علماء الحديث قلما يعنون بغلط المتون فيما يخص معانيها وأحكامها، وإنما كانت عنايتهم التامة بالأسانيد وسياق المتون وعباراتها)[٥] وقال: (لو انتقدت الروايات من جهة فحوى متنها، كما تنتقد من جهة سندها لقضت المتون على كثير من الأسانيد بالنقض)[٦].

---

(١) فجر الإسلام ص ٢٦٧، ٢٦٨.

(٢) مراده بالنقد الخارجي السند، والداخلي المتن لأنه قال: (ولكنهم لم يتوسعوا كثيراً في النقد الداخلي، فلم يتعرضوا لمتن الحديث: هل ينطبق على الواقع أم لا (٢/١٣٠، ١٣١.

(٣) ضحى الإسلام ٢/١٣٠ ـ ١٣١.

(٤) أضواء على السنة المحمدية ص ٢٨٥.

(٥) (٦) تفسير المنار جزء ٢٩/٤٠ ـ ٤١، ٣/١٤١.

٥ ـ أحمد عبدالمنعم البهي: يقول: (إن رجال الحديث كان كل همهم منصرفاً إلى تصحيح السند والرواية، دون الاهتمام بتمحيص متن الحديث نفسه الذي هو النص)(١).

هذه أهم الأقوال لدعاة هذه الشبهة وهي في حقيقتها ليست أصيلة من بنات أفكارهم أو جهد عقولهم، إنما هي عدوى سرت من المستشرقين فتلقفها هؤلاء دون إمعان للنظر أو إعمال للفكر، أو نزاهة في البحث بل سارعوا بترويجها ونشرها زاعمين أن ذلك هو المنهج العلمي، والبحث الموضوعي. وسنسوق في الصفحات التالية نقولاً عن المستشرقين لتتضح المعالم وتنجلي الحقائق.

١ ـ البروفسور شاخت يقول: (ومن المهم أن نلاحظ أنهم أخفوا نقدهم لمادة الحديث وراء نقدهم للإسناد نفسه)(٢).

٢ ـ جولد زيهر: يقول: (ومن السهل أن يفهم أن وجهات نظرهم في النقد ليست كوجهات النظر عندنا، التي تجد لها مجالاً كبيراً في النظر في تلك الأحاديث التي اعتبرها النقد الإسلامي صحيحة غير مشكوك فيها ووقف حيالها لا يحرك ساكناً)(٣).

٣ ـ كاتياني: يقول: (كل قصد المحدثين ينحصر ويتركز في وادٍ جدبٍ ممحل من سرد الأشخاص الذين نقلوا المروي: ولا يشغل أحد نفسه بنقد العبارة، والمتن نفسه)(٤) ويقول: (إن المحدثين لا يجسرون على الاندفاع في التحليل النقدي للسنة إلى ما وراء الإسناد، بل يمتنعون عن كل نقدٍ للنص)(٥).

---

(١) مجلة العربي الكويتية عدد أبريل ١٩٦٦ ـ ص ١٣ عدد رقم ٨٩.

(٢) أصول الفقه ـ شاخت ص ٦٣، ٦٤.

(٣) العقيدة والشريعة ـ جولد زيهر ص ٤٥.

(٤) (٥) أصول الفقه ـ شاخت حاشية الخولي ـ ص ٦٥، ٦٦.

٤ ــ تماستون ويت يقول: (لقد نقل لنا الرواة حديث الرسول مشافهة، ثم جمعه الحفاظ ودونوه، إلا أن هؤلاء لم ينقدوا المتن، ولذلك لسنا متأكدين من أن الحديث قد وصلنا كما هو عن رسول الله ﷺ من غير أن يضيف إليه الرواة شيئاً عن حسن نية في أثناء رواياتهم للحديث)[١]. هذه مزاعم المستشرقين في هذه الشبهة التي ولع بهاالمستغربون من أبناء المسلمين وأقاموا لها بنياناً هو أوهى من بيت العنكبوت، ولكن لما كانت محفوفة بعبارات مزيفة تحت شعار البحث العلمي وجب تعقبها، وكشف عوارها، وبيان ما فيها من تلبيس وما اشتملت عليه من تحريف.

* * *

الجواب عن هذه الشبهة:

أ ــ سبق أن بينا أن المحدثين في تعريفهم لحد الصحيح قد اشترطوا لصحته خلوه من الشذوذ وسلامته من العلة القادحة، وبينوا أن الشذوذ، والعلة تقدحان في المتن كما تقدحان في الإسناد وبينا الاستدلال على ذلك[٢]، ويسري على حد (الحسن) ما هو مطلوب في الصحيح فهذه حجة دامغة، وبرهان جلي في أن المحدثين لم يغفلوا عن متن الحديث في بحثهم لشروط الأحاديث المحتج بها.

ب ــ عدم التلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن:

لا مجال لصحة هذه الشبهة لأن المحدثين قرروا عدم التلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن خلافاً لما ذكره أبو رية، بل ثبت عنهم أن صحة الإسناد لا تستلزم صحة المتن، وها هي أقوالهم ناطقة بذلك.

قال ابن الصلاح: (قد يقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولا يصح لكونه شاذاً أو معللاً)[٣].

---

(١) التاريخ العام للديانات ص ٣٦٦.

(٢) انظر مبحث عناية المحدثين بمتون الأحاديث.

(٣) علوم الحديث ص ١٩.

وقال ابن كثير: (والحكم بالصحة أو الحسن على الإسناد لا يلزم منه الحكم بذلك على المتن، إذ قد يكون شاذاً أو معللاً)[1].

وقال ابن القيم: (وقد علم أن صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث، وليست موجبة لصحة الحديث، فإن الحديث إنما يصح بمجموع أمور منها: صحة سنده، وانتفاء علته، وعدم شذوذه، ونكارته، وأن لا يكون راويه قد خالف الثقات أو شذ عنهم)[2].

وقال العراقي في ألفيته:

والحكم للإسناد بالصحة أو بالحسن دون الحكم للمتن رأوا[3].

قال السخاوي: (إذ قد يصح المسند أو يحسن لاستجماع شروطه من الاتصال والعدالة والضبط دون المتن لشذوذ أو علة)[4].

وما ذكروه من أقوال هو تعليل لقولهم: (حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد) دون مرتبة (صحيح أو حسن)[5].

وهذه القاعدة وجدت سبيلها إلى التطبيق العملي والممارسة الحية في مناهجهم.

١ ـ فهذا الخطيب البغدادي يروي حديثاً في فضل أبي بكر ثم يقول عقبه: (لا يثبت هذا الحديث، ورجال إسناده كلهم ثقات)[6].

٢ ـ وروى الذهبي حديثاً وقال فيه: (وهو مع نظافة سنده منكر جداً)[7].

٣ ـ ويقول في حديث آخر: (رواته ثقات ونكارته بينة)[8].

---

(١) اختصار علوم الحديث ص ٢١.

(٢) الفروسية ص ٦٤.

(٣) فتح المغيث ١/٦٣.

(٤) المصدر السابق ١/٩٠.

(٥) انظر علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٩.

(٦) تاريخ بغداد ١٤/٣٦.

(٧) ميزان الاعتدال ٢/٢١٣.

(٨) ميزان الاعتدال ١/٦٢١.

٤ ــ روى الحاكم حديثاً ثم قال عقبه: (هذا الحديث شاذ بمرة) ثم ذكر أن إسناده ثقات[١].

٥ ــ وروى حديثاً آخر فقال: (هذا حديث رواته أئمة ثقات وهو شاذ الإسناد والمتن) ثم قال بعد استدلال طويل: (فنظرنا فإذا الحديث موضوع)[٢].

٦ ــ ذكر ابن القيم حديث: (إذا عطس الرجل عند الحديث فهو دليل صدقه) ثم قال: (فهذا وإن صحح بعض الناس إسناده، فالحس يشهد بوضعه، لأنا نشاهد العطاس والكذب يعمل عمله)[٣]. فهذه أمثلة لمنهج العلماء في رد بعض الروايات التي لم يشفع لها صحة إسنادها أو حسنه لما علموا فيها من نكارة في متونها أوجبت طرحها وسقوطها، وهي حجة كافية في دحض هذه الشبهة وإسقاطها.

* * *

جـ ــ إن المتأمل يجد أن النقد الداخلي للأحاديث كان سابقاً في عهده على النقد الخارجي. حيث استعمل الصحابة هذا المقياس في فحص الأحاديث دون الوقوف عند الإسناد لما عرف من عدالتهم وصدقهم. فالسؤال عن الإسناد جاء في أعقاب الفتنة الكبرى كما بينه أثر ابن سيرين (لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم)[٤]. أما استعمال مقياس المتن فقد استعمله الصحابة قبل ذلك، وعرضوا الروايات على ما تقرر عندهم من مضامين الآيات والسنن المتواترة والقواعد الشرعية على ما بيناه في مبحث عنايتهم بمتون الأحاديث[٥] والعجيب أن الدكتور أحمد البهي قال في آخر مقالته التي صدرها بشبهته: (وقد ذكر العلماء وجودها في رد المتن بناء على معناه في

---

(١) معرفة علوم الحديث ص ١٢٢.

(٢) معرفة علوم الحديث ص ١٢٠.

(٣) المنار المنيف ص ٥١.

(٤) مقدمة مسلم ١/٨٤.

(٥) انظر مبحث عناية الصحابة بالأحاديث.

صحة السند)[1] ومثل لذلك بقصة فاطمة بنت قيس مع عمر بن الخطاب[2].
فهو بهذا يناقض نفسه، ويبطل زعمه، ويهدم شبهته، فالواقع يشهد أن عناية العلماء بمتن الحديث كانت بدأت منذ عصر أكابر الصحابة، وأن العناية بالإسناد كانت مرحلة تالية لتلك وفي هذا دليل قوي على اهتمام المحدثين بنقد المتون وفحصها.

* * *

د ـ إن النقد الخارجي للأحاديث ليس مقطوع الصلة بالنقد الداخلي، بل هو موصول الرحم لأن إثبات ثقة الرواة، والاستدلال على إتقانهم وضبطهم مرتبط بالمتن ارتباطاً قوياً، فضبط الراوي يكون اختباره بعرض مروياته على روايات الثقات. يقول ابن الصلاح: (يعرف كون الراوي ضابطاً بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة لهم ولو من حيث المعنى لرواياتهم أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبتاً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه)[3]. فالحكم على ضبط الرجل موثوق بمعرفة ما يرويه من المتون. يقول المعلمي اليماني (من تتبع كتب تواريخ رجال الحديث وتراجمهم وكتب العلل وجد كثيراً من الأحاديث يطلق الأئمة عليها (حديث منكر، باطل، شبه الموضوع، موضوع) وكثيراً ما يقولون في الراوي: (يحدث بالمناكير، عنده مناكير، منكر الحديث) ومن أنعم النظر وجد أكثر ذلك من جهة المعنى، ولما كان الأئمة قد راعوا في توثيق الرواة النظر في أحاديثهم، والطعن فيمن جاء بمنكر صار الغالب أن لا يوجد حديث منكر إلا وفي سنده مجروح، أو خلل)[4]، إذن فالوقوف على المتن ومعرفة سلامته أو نكارته سبيل للتحقق من ضبط الراوي.

وقال مسلم في مقدمة صحيحه: (فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون أو عند الأكثر منهم فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم كعبدالله بن

---

(١) انظر مقاله في مجلة العربي عدد أبريل ١٩٦٦، ص ١٣.

(٢) تقدمت الإشارة إليها في مبحث عناية الصحابة بالحديث.

(٣) علوم الحديث ص ٥٠.

(٤) الأنوار الكاشفة ص ٢٦٣ - ٢٦٤.

مسور أبي جعفر المدائني وعمرو بن خالد، وعبدالقدوس الشامي، ومحمد بن سعيد المصلوب، وغياث بن إبراهيم، وسليمان بن عمرو أبي داود النخعي وأشباههم ممن اتهم بوضع الأحاديث وتوليد الأخبار، وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضاً عن حديثهم، وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله)[1].

ما قرره مسلم هو تأكيد لما سبق من أن الحكم على الراوي بما يسقط حديثه من ضبطه راجع لنقد متونه وفحص مروياته، ولو تأملنا كتب الجرح والتعديل لوجدناها طافحة بقدح رواة لما في متون أحاديثهم من النكارة والبطلان. وقد ذكر مسلم منهم قوماً ترك أهل الحديث روايتهم لما اتهموا به من الوضع، وآخرين هجر حديثهم لغلبة مخالفة رواياتهم للثقات، وهذه أمثلة أخرى من كتاب: (الضعفاء الصغير) للبخاري.

قال البخاري:

١ ــ إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة المدني الأنصاري الأشهلي عن داود بن حصين: منكر الحديث[2].

٢ ــ أيوب بن سيار الزهري: عن يعقوب بن زيد، منكر الحديث[3].

٣ ــ أصرم بن غياث عن مقاتل بن حيان، منكر الحديث[4].

٤ ــ حفص بن عمر بن أبي القطان المدني، عن أبي الزناد، منكر الحديث[5].

٥ ــ داود بن المحبر: منكر الحديث، كان لا يدري ما الحديث[6].

فهؤلاء قوم طرحت رواياتهم لأجل ما فيها من النكارة فهي دليل على أن

---

(١) مقدمة مسلم ١/٥٥ ـ ٥٧.
(٢) ص ١٢.
(٣) ص ١٦.
(٤) ص ٢١.
(٥) ص ٣٢.
(٦) ص ٤٢.

نظرتهم أولت عناية بالغة بالمتون. وكانوا يفرقون في سبب الضعف بين الإسناد والمتن.

يقول ابن عدي عن أبي سلمة مولى الشعبي: (ليس له متن منكر، إنما عيب عليه الأسانيد يعني لا يتقنها)[1]. وهنا مسألة ينبغي التنبيه لها وهي أن المحدثين قد يستغنون عن التصريح بنقد المتن اكتفاءاً بذكر حال الراوي. مع أن الطعن في الراوي كان مبنياً على نقد المتن.

يقول المعلمي اليماني: (أنظر موضوعات ابن الجوزي وتدبر تجده إنما يعمد إلى المتون التي يرى فيها ما ينكره ولكنه قلما يصرح بذلك بل يكتفي غالباً بالطعن في السند. وكذلك كتب العلل وما يعل من الأحاديث في التراجم تجد غالب ذلك مما ينكر في متنه، ولكن الأئمة يستغنون عن بيان ذلك بقولهم: (منكر) أو نحوه أو الكلام في الراوي، أو التنبيه على خلل في السند كقولهم: فلان لم يلق فلاناً، لم يسمع منه، لم يذكر سماعاً، اضطرب فيه. لم يتابع عليه، خالفه غيره، يروي موقوفاً وهو أصح، ونحو ذلك)[2] فهذه إشارات إلى أن المحدثين قد يكتفون بذكر حال الراوي دون الإشارة إلى وجوه العلة في المتن، وهي حجة أخرى دالة على عناية المحدثين بنقد المتون.

* * *

هـ ـ نقد المتون بمخالفات الثقات:

وضع المحدثون قواعد لأنواع مخالفات الثقات تتضمن نقد المتون كما تتضمن نقد الأسانيد منها:

١ ـ المدرج.
٢ ـ المضطرب.
٣ ـ المقلوب.

---

(١) ميزان الاعتدال ٢/٢٣٢.
(٢) الأنوار الكاشفة ص ٢٦٣ ـ ٢٦٤.

٤ ـ المصحف.
٥ ـ زيادات الثقات.

وقد تقدم الكلام عليها بأمثلتها[١]، وهي شاهدة على العناية بنقد المتون.

* * *

و ـ الاستعانة بالتاريخ لنقد المتون:

قال سفيان الثوري: (لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ)[٢]. وقال حفص بن غياث: (إذا اتهمتهم الشيخ فاحسبوه بالسنين)[٣].

استعان المحدثون بتاريخ الرواة وسنيهم ورحلاتهم وأوطانهم ومعرفة شيوخهم وتلاميذهم للكشف عن مروياتهم وبيان حالهم. فالراوي الذي يدعي سماع شيخ لم يدركه يحكم على روايته بالطرح أو ذكر أمراً يكذبه التاريخ عرفوا فساد روايته، وبذلك أعرضوا عن روايات من كذبوا على شيوخ ادعوا عنهم السماع، أو بلاد زعموا أنهم ارتحلوا إليها. روى إسماعيل بن عياش: (قال: كنت بالعراق فأتاني أهل الحديث، فقالوا: ها هنا رجل يحدث عن خالد بن معدان فأتيته فقلت: أي سنة كتبت عن خالد بن معدان؟ فقال سنة ثلاث عشرة يعني ومائة. فقلت: أنت تزعم أنك سمعت بعد موته بسبع سنين)[٤].

* * *

ز ـ القواعد الكلية لنقد الأحاديث بالنظر إلى متونها فقط:

أرسى المحدثون أصولاً عامة، وقواعد كلية ينقد من خلالها متن الحديث دون النظر إلى سنده.

وهذه القواعد شاهدة على سعة فهمهم ودقة بصرهم، قال ابن دقيق العيد: (وأهل الحديث كثيراً ما يحكمون بذلك ـ أي بالوضع ـ باعتبار أمور

---

(١) انظر: مبحث عناية المحدثين بمتون الأحاديث.
(٢) (٣) علوم الحديث ص ١٨٩ ـ ١٩٠.
(٤) علوم الحديث ص ١٩٠.

ترجع إلى المروي وألفاظ الحديث. وحاصله يرجع إلى أنه حصلت لهم لكثرة محاولة ألفاظ الرسول ﷺ هيئة نفسانية، أو ملكة يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبي ﷺ، وما لا يجوز أن يكون من ألفاظه)[1].

وسئل الإمام ابن القيم: (هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط، من غير أن ينظر في سنده)[2] فأجاب (هذا سؤال عظيم القدر، وإنما يعلم ذلك من تضلع في معرفة السنن الصحيحة، واختلطت بلحمه ودمه، وصارت له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ، فيما يأمر به وينهى عنه، ويخبر عنه، ويدعو إليه، ويحبه ويكرهه، ويشرعه للأمة بحيث كأنه مخالط للرسول ﷺ كواحد من أصحابه.

فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول ﷺ وهديه وكلامه، وما يجوز أن يخبر به، وما لا يجوز: ما لا يعرفه غيره. وهذا شأن كل متبع مع متبوعه، فإن للأخص به الحريص على تتبع أقواله وأفعاله من العلم بها، والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح: ما ليس لمن لا يكون كذلك)[3]. ونسوق في هذه الصفحات أهم القواعد التي احتكم إليها المحدثون في نقد متون الأحاديث وردها.

١ ــ مناقضة القرآن الكريم:

فإذا كان متن الحديث مخالفاً للقرآن الكريم بوجه يتعذر معه الجمع أو النسخ حكم عليه بالوضع ومن أمثلة ذلك:

أ ــ حديث: (سب أصحابي ذنب لا يغفر)[4] فهذا مناقض للقرآن الكريم لأن الله تعالى علق ما دون الشرك على المغفرة قال ابن تيمية: (هذا كذب على النبي ﷺ وقد قال الله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء[5]﴾[6].

---

(١) الاقتراح ص ٢٣١ ـ ٢٣٢.
(٢) المنار المنيف ص ٤٣.
(٣) المنار المنيف ص ٤٤.
(٤) الأسرار المرفوعة ص ٢١٣ ـ ٢١٤.
(٥) سورة النساء: آية ٤٨.
(٦) الأسرار المرفوعة ص ٢١٤.

ب ــ حديث مقدار الدنيا: (وأنها سبعة آلاف سنة ونحن في الألف السابعة)[1] وهذا مناقض لقوله تعالى: ﴿إن الله عنده علم الساعة﴾[2] وقوله تعالى: ﴿يسألونك عن الساعة أيان مرساها؟ قل إنما علمها عند ربي، لا يجليها لوقتها إلا هو، ثقلت في السموات والأرض، لا تأتيكم إلا بغتة، يسألونك كأنك حفي عنها؟ قل: إنما علمها عند الله﴾[3].

جـ ــ حديث: (لا يدخل الجنة ولد زنا، ولا والده، ولا ولده)[4] ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال: (أي ذنب لولد الزنا حتى يمنعه من دخول الجنة، فهذه الأحاديث تخالف الأصول وأعظم ما فيه قوله تعالى: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾[5] فالقرآن يؤكد مسؤولية الإنسان عن سعي نفسه، ولا يحمل ذنبه غيره، قال تعالى: ﴿كل نفس بما كسبت رهينة﴾[6] وقال عز وجل: ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾[7]، وقال تعالى: ﴿ولا تكسب كل نفس إلا عليها﴾[8].

٢ ــ مناقضة صريح السنة المطهرة:

إذا كان الحديث مما يناقض السنة المطهرة الصريحة مناقضة بينة فلا شك في رده. قال ابن القيم: (فكل حديث يشتمل على فساد، أو ظلم، أو عبث، أو مدح باطل، أو ذم حق، أو نحو ذلك فرسول الله ﷺ منه بريء، ومن هذا الباب أحاديث مدح من اسمه محمد أو أحمد وأن كل من يسمى بهذه الأسماء لا يدخل النار، وهذا مناقض لما هو معلوم من دينه ﷺ أن النار لا يجار منها بالألقاب، وإنما النجاة منها بالإيمان والأعمال الصالحة)[9].

---

(١) المنار المنيف ص ٨٠.
(٢) سورة لقمان: آية ٣٤.
(٣) سورة الأعراف: آية ١٨٧.
(٤) الموضوعات ١١١/٣.
(٥) سورة الأنعام: آية ١٠٤.
(٦) سورة المدثر: آية ٣٨.
(٧) سورة النجم: آية ٣٩.
(٨) سورة الأنعام: آية ١٦٤.
(٩) المنار المنيف ص ٥٧.

٣ ـ مناقضته الإجماع القطعي:

كالأحاديث التي ينص فيها على ولاية علي بن أبي طالب أو خلافته، لمخالفتها صريح الإجماع القطعي من أن النبي ﷺ لم ينص عليه.

٤ ـ مناقضته للوقائع والمعلومات التاريخية:

إذا كان الحديث مشتملاً على ذكر وقائع تاريخية ومتضمناً أحداثاً قد وقعت، وكانت مخالفة لحقائق التاريخ الثابتة استفاضة وشهرة كان ذلك مقياساً عندهم على رد الحديث. مثل حديث وضع الجزية عن أهل خيبر. قال ابن القيم: (وهذا كذب من وجوه:

أحدها: أن فيه (شهادة سعد بن معاذ) وسعد قد توفي قبل ذلك في غزوة الخندق.

ثانيها: أن فيه: (وكتب معاوية بن أبي سفيان)، هكذا ومعاوية إنما أسلم زمن الفتح، وكان من الطلقاء.

ثالثها: أن الجزية لم تكن نزلت حينئذ، ولا يعرفها الصحابة ولا العرب، وإنما أنزلت بعد عام تبوك، وحينئذ وضعها النبي ﷺ على نصارى نجران ويهود اليمن، ولم تؤخذ من يهود المدينة، لأنهم وادعوه قبل نزولها، ثم قتل من قتل منهم، وأجلي بقيتهم إلى خيبر وإلى الشام، وصالحه أهل خيبر قبل فرض الجزية. فلما نزلت آية الجزية استقر الأمر على ما كان عليه، وابتدأ ضربها على من لم يتقدم معه صلح. فمن ها هنا وقعت الشبهة في أهل خيبر.

رابعها: أن فيه (وضع عنهم الكُلَف والسُّخَر)، ولم يكن في زمانه كلف ولا سخر ولا مكوس.

خامسها: أنه لم يجعل لهم عهداً لازماً، بل قال: (نقركم ما شئنا) فكيف يضع عنهم الجزية التي يصير لأهل الذمة بها عهد لازم مؤبد، ثم لا يثبت لهم أماناً لازماً مؤبداً؟.

سادسها: أن مثل هذا مما تتوافر الهمم والدواعي على نقله، فكيف يكون قد وقع، ولا يكون علمه عند حملة السنة من الصحابة، والتابعين وأئمة الحديث وينفرد بعلمه ونقله اليهود؟.

سابعها: أن أهل خيبر لم يتقدم لهم من الإحسان ما يوجب وضع الجزية عنهم، فإنهم حاربوا الله ورسوله وقاتلوه وقاتلوا أصحابه، وسلوا السيوف في وجوههم، وسموا النبي ﷺ، وآووا أعداءه المحاربين له المحرضين على قتاله. فمن أين يقع هذا الاعتناء بهم، وإسقاط هذا الغرض الذي جعله الله عقوبة لمن لم يدن منهم بدين الإسلام.

ثامنها: أن النبي ﷺ لم يسقطها عن الأبعدين، مع عدم معاداتهم له كأهل اليمن، وأهل نجران، فكيف يضعها عن جيرانه الأدنين مع شدة معاداتهم له، ومن المعلوم: أنه كلما اشتد كفر الطائفة وتغلظت عداوتهم، كانوا أحق بالعقوبة لا بإسقاط الجزية.

تاسعها: أن النبي ﷺ لو أسقط عنهم الجزية ـ كما ذكروا ـ لكانوا من أحسن الكفار حالاً ولم يحسن بعد ذلك أن يشترط لهم إخراجهم من أرضهم وبلادهم متى شاء فإن أهل الذمة الذين يقرون بالجزية لا يجوز إخراجهم من أرضهم وديارهم، ما داموا ملتزمين لأحكام الذمة، فكيف إذا روعي جانبهم بإسقاط الجزية، وأعفوا من الصغار الذي يلحقهم بأدائها، فأي صغار بعد ذلك أعظم من نفيهم من بلادهم، وتشتيتهم، في أرض الغربة؟ فكيف يجتمع هذا وهذا؟.

عاشرها: أن هذا لو كان حقاً لما اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون والفقهاء كلهم على خلافه، وليس في الصحابة رجل واحد قال: لا تجب الجزية على الخيبرية، لا في التابعين، ولا في الفقهاء، بل قالوا: أهل خيبر وغيرهم في الجزية سواء، وعرضوا بهذا الكتاب المكذوب)[1].

---

(١) المنار المنيف ص ١٠٢ ـ ١٠٥.

هذه العلل التي انتقد ابن القيم بمقتضاها هذه الرواية وأبطلها بها كلها تعود إلى المتن، مستعملاً في ذلك الحقائق التاريخية لإبطال ما في هذا الخبر من حوادث كاذبة، ومعلومات قام الدليل على إسقاطها. فكيف يزعم أحمد أمين بعد هذا ويقول: (فقل أن تظفر منهم بنقد من ناحية أن ما نسب إلى النبي ﷺ لا يتفق والظروف التاريخية، أو أن الحوادث التاريخية تناقضه)[1] وهذا المثال وحده يدحض حجته.

٥ ـ أن يكون ركيكاً:

إذا كان الحديث ركيكاً، ضعيفاً في أسلوبه كان ذلك دليلاً على عدم نسبته إلى النبي ﷺ الذي بعث بجوامع الكلم وخص ببدائع الحكم، واختصر له الكلام اختصاراً. قال الحافظ: (المدار في الركاكة على ركاكة المعنى، لأن الدين كله محاسن، والركاكة ترجع إلى الرداءة، أما ركاكة اللفظ فقط فلا تدل على ذلك، لاحتمال أن يكون رواه بالمعنى فغير ألفاظه بغير فصيح)[2] وهذه القاعدة تبطل ما زعمه أحمد أمين من أن المحدثين لم ينقدوا الحديث بسبب تعبيره الفلسفي[3] الذي يخالف المألوف عن النبي ﷺ.

لأن لحديث النبي ﷺ إشراقاً ونوراً فكل كلام خرج عن جودة الفصاحة، وبلاغة المعنى وجزالة اللفظ، وحسن البيان فليس من مقوله عليه الصلاة والسلام ولهذا قال الربيع خيثم: (إن للحديث ضوءاً كضوء النهار تعرفه وظلمة كظلمة الليل تنكره)[4] وقال ابن الجوزي: (الحديث المنكر يقشعر له جلد الطالب للعلم، وينفر منه قلبه في الغالب)[5] وقال البلقيني: (وشاهد هذا أن إنساناً لو خدم إنساناً سنتين وعرف ما يحب وما يكره، فادعى إنسان أنه كان يكره شيئاً يعلم ذلك أنه يحبه فبمجرد سماعه يبادر إلى تكذيبه)[6].

---

(١) جوانب من التراث الهندي ص ٢٦٧ ـ ٢٦٨.

(٢) تدريب الراوي ١/٢٧٦.

(٣) انظر كلامه في الشبهة.

(٤) تدريب الراوي ١/٢٧٥.

(٥) (٦) تدريب الراوي ١/٢٧٦ ـ ٢٧٧.

٦ ـ أن يكون خبراً عن أمر جسيم تتوفر الدواعي على نقله ثم لا ينقله إلا واحد:

ومن ذلك حديث: (رد الشمس لعلي بعد العصر)[١] فمثل هذا الخبر يقتضي أن الناس قد شاهدوها، وأن هذا الأمر قد اشتهر بينهم أعظم اشتهار، فكيف يرويه واحد[٢].

٧ ـ أن يكون المروي قد تضمن إفراطاً بالوعد العظيم على الأمر الصغير، أو بالوعيد الشديد على الأمر الحقير واشتماله على المجازفات:

كقوله في الحديث المكذوب: (من قال لا إله إلا الله خلق الله من تلك الكلمة طائراً له سبعون ألف لسان، لكل لسان سبعون ألف لغة يستغفرون الله له)[٣].

٨ ـ سماجة ألفاظ الحديث، بحيث يكون مشتملاً على سخافات يصان عنها الفضلاء:

مثل: (أربع لا يشبعن من أربع، أرض من مطر، وأنثى من ذكر، وعين من نظر، وأذن من خبر)[٤].

٩ ـ تكذيب الحس والعقل له:

كحديث: (أكذب الناس الصباغون) قال ابن القيم: (والحس يرد هذا الحديث. فإن الكذب في غيرهم أضعافه فيهم، كالرافضة ـ فإنهم أكذب خلق الله ـ والكهان، والطرائقيين، والمنجمين)[٥].

---

(١) المنار المنيف ص ٥٧.

(٢) الراوي أسماء بنت عميس، انظر: المنار ص ٥٨.

(٣) المنار المنيف ص ٥١.

(٤) المصدر السابق ص ٩٩ ـ ١٠٠.

(٥) المصدر السابق ص ٥٢.

١٠ ـ موافقة الحديث لمذهب الراوي وهو متعصب غال في تعصبه:

كأن يروي رافضي حديث في فضائل أهل البيت أو في ذم الصحابة.

وهذه القاعدة تبطل ما قاله أحمد أمين من كون الحديث أشبه بشروط الفقه وقيوده، لأن المحدثين ردوا كثيراً من الأحاديث في العقائد وفي الفقه لأنها مذاهب الرواة فقط مثل حديث: (المضمضة والاستنشاق، ثلاثاً للجنب فريضة)[١].

ومثل حديث: (إذا كان في الثوب قدر الدرهم من الدم غسل الثوب وأعيدت الصلاة)[٢].

مما تقدم يتضح جلياً عناية أهل الحديث بنقد المتون عناية فائقة بما وضعوه من ضوابط محكمة وقواعد راسخة قائمة على الإستقراء والتتبع والفحص فحصلت لهم بذلك ملكة جعلتهم على علم تام بأحوال رسول الله ﷺ وهديه وسيرته وما يجوز أن يكون من كلامه وما لا يجوز، وراعوا في ذلك منهج العقل حيث اشترطوا في صحة الحديث انتفاء الموانع الظاهرة منه كمناقضة العقل الصريح.

وقد ذكر المعلمي اليماني: (أن المحدثين راعوا العقل في أربعة مواطن: وهي عند السماع ـ وعند التحديث ـ وعند الحكم على الرواة ـ وعند الحكم على الأحاديث. فالمثبتون إذا سمعوا خبراً تمتنع صحته أو تبعد لم يكتبوه ولم يحفظوه، فإن حفظوه لم يحدثوا به، فإن ظهرت مصلحة لذكره ذكروه مع القدح فيه وفي الراوي الذي تبعته)[٣].

وبهذا تتضح عندهم قاعدة نقد متون الأحاديث وأنها مبنية على علم وإدراك، فلا وجه بعد ذلك لشبهة المتشككين، أو ارتياب المرتابين.

---

(١) تنزيه الشريعة ٢/٦٧.
(٢) تنزيه الشريعة ٢/٦٦.
(٣) الأنوار الكاشفة ص ٦.

المبحث الثاني

الشبهة الثانية
عدم منهجية المحدثين في أسباب الجرح والتعديل والرد عليها

لم تسلم قواعد المحدثين ومناهجهم في الجرح والتعديل من ثلب وقدح يوهن الثقة بها، ويضعف اليقين بنزاهتها.

١ ـ يقول أحمد أمين: (إن أحكام الناس على الرجال تختلف كل الاختلاف فبعض يوثق رجلاً، وآخر يكذبه، والبواعث النفسية على ذلك لا حصر لها، ثم كان المحدثون أنفسهم يختلفون في قواعد التجريح والتعديل، فبعضهم يرفض حديث المبتدع مطلقاً كالخارجي والمعتزلي، وبعضهم يقبل روايته في الأحاديث التي لا تتصل ببدعته، ... إلى أن قال وبعض المحدثين يتشدد فلا يروي حديث من اتصلوا بالولاة، ودخلوا في أمر الدنيا مهما كان صدقهم وضبطهم، وبعضهم لا يرى في ذلك بأساً متى كان عدلاً صادقاً، وبعضهم يتزمت فيأخذ على المحدث مزحة مزحها.... إلى غير ذلك من أسباب يطول شرحها، ومن أجل هذا اختلفوا اختلافاً كبيراً في الحكم على الأشخاص، وتبع ذلك اختلافهم في صحة روايتهم والأخذ عنهم)[1].

(١) ضحى الإسلام ٢/١١٧ ـ ١١٨.

٢ ــ وقال في موضع آخر: (وكان للاختلاف المذهبي أثر في التعديل والتجريح، فأهل السنة يجرحون كثيراً من الشيعة حتى أنهم نصوا على أنه لا يصح أن يروي عن علي ما رواه أصحابه وشيعته، إنما يصح أن يروى ما رواه عنه أصحاب عبدالله بن مسعود، وكذلك كان الشيعة من أهل السنة فكثير منهم لا يثق إلا بما رواه الشيعة عن أهل البيت وهكذا، ونشأ عن هذا أن من يعدله قوم قد يجرحه آخرون، قال الذهبي: (لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن على توثيق ضعيف، ولا تضعيف ثقة) ومع ما في قوله من المبالغة فهو يدلنا على مقدار اختلاف الأنظار في التجريح والتعديل[1].

٣ ــ ويقول هاشم الحسيني: (اتجه السنة فيما دونوه إلى غيرهم ممن يثقون به من الرواة والصحابة واعتبروا الأئمة رضي الله عنهم من ولد الرسول ﷺ كغيرهم من الرواة والفقهاء يخضعون للنقد والتجريح والتوثيق)[2].

٤ ــ وقال أبو رية: (إن علماء الجرح قد اختلفوا في الجرح والتعديل باختلاف مذاهبهم وأحوالهم)[3] ونقل عن الأستاذ رشيد رضا قوله: (إن توثيق كل من وثقه المتقدمون وإن ظهر خلاف ذلك بالدليل يفتح باب الطعن في أنفسنا بنبذ الدليل، والأخذ في مقدماته بالتقليد، ومخالفة هداية القرآن المجيد)[4] كما نقل عن الشيخ المقبلي قوله: (قد اختلفت آراء الناس واجتهاداتهم في التعديل والتجريح، فترى الرجل الواحد تختلف فيه الأقوال حتى يوصف بأنه أمير المؤمنين، وبأنه أكذب الناس).

وهذه الأقوال مؤداها أن الجرح والتعديل قائم على الفوضى بحسب ما تمليه الأهواء، والحزازات النفسية، وأنه لم تكن من قواعد علمية دقيقة يحتكم إليها، وأن الاختلاف المذهبي حمل المحدثين على التحامل، وبهذا تسقط الثقة بمنهجهم ويكون ذلك سبباً للشك في كثير من الروايات التي أثبتوها بناء على هذه المسالك.

---

(١) فجر الإسلام ص ٢١٧.

(٢) دراسات في الحديث والمحدثون ص ١١.

(٣) أضواء على السنة ص ٣٣٣، ٣٣٤. (٤) المصدر السابق.

والجواب عن هذه الشبهة من وجوه:

١ ـ سبق أن بينا أن علم الجرح والتعديل من أجل العلوم وأهمها، لأنه يزيل الكذب على الرسول ﷺ. ويميز الطيب من الخبيث، ويمحص الأحاديث ويفحص الرجال. قال ابن أبي حاتم: (فإن قيل: كيف السبيل إلى معرفة معاني كتاب الله عز وجل ومعالم دينه؟ قيل: بالآثار الصحيحة عن رسول الله ﷺ، وعن أصحابه النجباء الألباب الذين شهدوا التنزيل وعرفوا التأويل رضي الله عنهم. فإن قيل: فبماذا تعرف الآثار الصحيحة والسقيمة؟ قيل بنقد العلماء الجهابذة الذين خصهم الله عز وجل بهذه الفضيلة ورزقهم هذه المعرفة في كل دهر وزمان)[1] فمن هنا ندرك أن الأساس الذي قام عليه علم الجرح والتعديل هو واجب ديني اقتضته الشريعة لصيانة مصدرها الثاني، وقد بينا ذلك بدلائله في مبحث الأدلة على مشروعية الجرح والتعديل[2].

* * *

٢ ـ ومع ضرورة الحاجة إلى هذا العلم، فإن الباب لم يكن مفتوحاً على مصراعيه يلج فيه كل من هب ودرج من الناس، وذلك لأمرين:

أ ـ خطورة الجرح وعظم مسئوليته.

ب ـ صعوبة التحقق بالشروط التي تشترط في الجارح إلا للجهابذة من النقاد المهرة. قال المعلمي اليماني: (ليس نقد الرواة بالأمر الهين، فإن الناقد لا بد أن يكون واسع الاطلاع على الأخبار المروية، عارفاً بأحوال الرواة السابقين وطرق الرواية، خبيراً بعوائد الرواة ومقاصدهم وأغراضهم، وبالأسباب الداعية إلى التساهل والكذب، والموقعة في الخطأ والغلط، ثم يحتاج إلى أن يعرف أحوال الراوي: متى ولد؟ وبأي بلد؟ وكيف هو في الدين؟ والأمانة والعقل والمروءة والتحفظ؟ ومتى شرع في الطلب؟ ومتى سمع؟ وكيف سمع؟ ومع من

---

(١) تقدمة الجرح والتعديل ص ٢.

(٢) انظر: ص ١٩ ومابعدها إلى ص ٢٦.

سمع؟ وكيف كتابه؟ ثم يعرف مرويات الناس عنهم ويعرض عليها مرويات هذا الراوي ويعتبر بها إلى غير ذلك مما يطول شرحه، ويكون مع ذلك متيقظاً مرهف الفهم، دقيق الفطنة، مالكاً لنفسه، لا يستميله الهوى، ولا يستفزه الغضب، ولا يستخفه بادر ظن حتى يستوفي النظر ويبلغ المقر، ثم يحسن التطبيق في حكمه، فلا يتجاوز ولا يقصر، وهذه المرتبة بعيدة، عزيزة المنال لم يبلغها إلا الأفذاذ)[1] فمن هنا يعلم أن الجرح ليس أمراً جزافاً تمليه الأهواء، وتزينه الرغبات، بل هو موضع مشرف لا يعلوه إلا الأماهر، ولا يدركه إلا الأقلون، يدلك على هذا أن نقلة الأخبار كثيرون يعدون بالألوف، أما النقاد الحاذقون فهم قليلون لا يتعدون أصابع اليد في كل طبقة.

وهؤلاء الأئمة لم يبلغوا هذه المرتبة إلا بعد استيفاءهم الشروط[2] المأهولة فيمن ينتصب لهذه المهمة، وكفاءتهم وتبحرهم في هذا العلم شاهدة على رسوخ أقدارهم، وعلو مكانتهم قال عبدالرحمن بن مهدي: (لا يكون إماماً من أخذ بالشاذ من العلم ولا يكون إماماً في العلم من روى عن كل واحد، ولا يكون إماماً في العلم من روى كل ما سمع)[3].

وقال خلف: (كان أصحاب الحديث يريدون حسن المعرفة بالرجال، أو المعرفة بالحديث)[4].

وعن مغيرة عن إبراهيم قال: (كنا إذا أردنا أن نأخذ عن شيخ سألناه عن مطعمه ومشربه ومدخله ومخرجه. فإن كان استواء أخذنا عنه، وإلا لم نأته)[5].

وقال يحيى بن سعيد: (ينبغي أن يكون في صاحب الحديث غير خلة. ينبغي لصاحب الحديث أن يكون ثبت الأخذ، ويفهم ما يقال له، ويبصر الرجال، ثم يتعهد ذلك)[6].

---

(١) تقدمة الجرح والتعديل ص ـ ب ـ جـ.

(٢) انظر: شروط الجارح والمعدل ص ١٤٠ ـ ١٤٤.

(٣) الانتقاء ص ٢٧.

(٤) تقدمة الجرح والتعديل ص ١٧٦.

(٥) الكامل لابن عدي ورقة ٦٦.

(٦) معرفة علوم الحديث ص ٥.

وقال يحيى بن معين: (لو لم نكتب الحديث عن ثلاثين وجهاً ما عقلناه)[1] فهذه النقول شاهدة على أنهم كانوا مدركين لواجبهم، معتنين به أشد العناية، باذلين لذلك الغالي والمرتخص فأثمرت لهم هذه المعرفة الدقيقة ثماراً يانعة وقطوفاً دانية تقضي بالعجب لمن يقف عليها متأملاً لسعة نظرهم، ودقة بصرهم، وحسن إدراكهم، وشدة غوصهم على استخراج الدقائق والخبايا، وقوة الإحاطة بالرجال والأسانيد، ومن أمثلة ذلك: (أن رجلاً دفع إلى أبي زرعة حديثاً، فلما نظر فيه قال من أين لك هذا؟ قال: وجدته على ظهر كتاب ليوسف الوراق. قال أبو زرعة: هذا الحديث من حديث نمير. إني لم أحدث به وقيل له: وأنت تحفظ ما حدثت به وما لم تحدث به؟ قال: بلى ما في بيتي حديث إلا وأنا أفهم موضعه)[2]، وقال علي: (سمعت يحيى يقول كل حديث حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس فهو على السماع من أنس إلا حديث إقامة الصف)[3] هذه الدقة في الاستقصاء والتتبع دليل على أنهم كانوا أهلاً لتبوأ هذه المنزلة الرفيعة، فأذعنت لهم الأمة بالإمامة في الدين.

* * *

٣ ــ أن هؤلاء الأئمة النقاد قاموا بهذا الواجب حسبة لله، وصيانة للدين، فليس للبواعث النفسية التي يزعمها أحمد أمين موضع في هذا المقام، لأنهم كانوا يعلمون أن الأمر أمر دين فلم يكونوا يحاربون فيه أحداً، ولو كان للبواعث من مدخل لكان لها تأثيرها في حكمهم على أقربائهم وعشيرتهم، أو على الصالحين من عباد الله ممن لا معرفة لهم بالرواية، ولكن ما كان عليه القوم من كمال الديانة وشدة التقوى، وتمام الحيطة حملهم على قدح من يستحقه حتى ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم وها هي أحوالهم شاهدة على ذلك:

أ ــ قال زيد بن أبي أنيسة: (لا تأخذوا عن أخي يحيى)[4].

---

(١) المدخل للحاكم ص ٦.
(٢) تقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣٩.
(٣) تقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣٩.
(٤) المصدر السابق ص ٤٠.

ب ــ وقال أبو داود صاحب السنن: (ابني عبدالله كذاب)[1].

جـ ــ وقال الذهبي في ولد أبي هريرة: (أنه حفظ القرآن ثم تشاغل عنه حتى نسيه)[2].

د ــ وسأل عبدالخالق بن منصور الإمام يحيى بن معين عن علي بن قرين فقال له: كذاب. فقلت له يا أبا زكريا، إنه ليذكر أنه كثير التعاهد لكم. فقال يحيى: (صدق إنه ليكثر التعاهد لنا، ولكني أستحي من الله أن أقول إلا الحق، هو كذاب)[3].

هـ ــ وقال أيوب السختياني: (إن لي جاراً، ـ ثم ذكر فضله ـ ولو شهد عندي على تمرتين ما رأيت شهادته جائزة)[4].

و ــ ولما قدم يحيى بن معين (حران) طمع أبو سعيد يحيى بن عبدالله بن الضحاك البابلتي أنه يجيء إليه، فوجه بصرة فيها ذهب وطعام طيب، فقبل الطعام، ورد الصرة فلما رحل سألوه فقال: (والله إن صلته لحسنة، وإن طعامه لطيب، إلا أنه لم يسمع من الأوزاعي شيئاً)[5].

فهذه الآثار تدل دلالة قاطعة على ما امتاز به علم الجرح والتعديل مما جعل الدارسين لأي تاريخ والمؤرخين لأي فن يحاولون أن يصلوا بعلومهم ما وصل إليه علم السنة، تلك الميزة هي أنهم كانوا ينقدون حسبة لله، لا تأخذهم خشية أحد، ولا تثنيهم عاطفة، ولا تحول بينهم رهبة أو رغبة ولا تتملكهم المطامح.

* * *

٤ ــ إن الناظر المتأمل لقواعد هذا العلم، والمتأمل لأصوله، يجد أن العلماء قد أسقطوا كل وسيلة غير معتبرة أو قرينة غير قادحة، واعتبروا ذلك من

---

(١) مقدمة مسلم ١٢١/١ بشرح النووي. (٢) (٣) انظر: فتح المغيث ٣٢٢/٣.

(٤) مقدمة مسلم ١٠٤/١ بشرح النووي. (٥) الإعلان بالتوبيخ ص ٦٥، ٦٦.

الأمور المردودة في قواعدهم. قال السبكي: (الجارح لا يقبل منه الجرح وإن فسره في حق من غلبت طاعاته على معاصيه، ومادحوه على ذاميه، ومزكوه على جارحيه إذا كانت هناك قرينة يشهد العقل بأن مثلها حامل على الوقيعة في الذي جرحه من تعصب مذهبي، أو منافسة دنيوية، كما يكون بين النظراء، أو غير ذلك)[1] وهذا القول مبني على ما تقرر في أصول هذا الفن وهو أن يكون الجارح مجانباً للهوى والعصبية والفرض الفاسد، لأن الإقدام على الجرح والطعن في المسلم بغير برهان منكر قبيح. قال ابن دقيق العيد: (أعراض المسلمين حفرة من حفر النار وقف على شفيرها طائفتان المحدثون والحكام)[2] وقال ابن الصلاح: (ثم إن على الآخذ في ذلك أن يتقي الله تبارك وتعالى، ويتثبت ويتوقى التساهل كيلا يجرح سليماً ويسم بريئاً بسمعة سوء يبقى عليه الدهر عارها)[3] وهذه القاعدة وجدت سبيلها في الواقع العلمي فلم يكن العلماء يعتمدون جرحاً لا يستند على أصول شرعية، بل يردونه على قائله كائناً من كان، فلم يقبل كلام ابن أبي ذئب في مالك، وابن معين في الشافعي والنسائي في أحمد بن صالح وهلم جراً، ولكن ها هنا قضية ينبغي التنبيه لها وهي أن ما ورد من بعض الأئمة في الكلام عن بعضهم لا يقدح فيهم ولا يطعن في صحة منهجهم لأن مثل هذا الكلام نادر الوقوع، والعصمة متعذرة للبشر سوى الأنبياء قال ابن دقيق العيد: (على أن الفلتات من الأنفس لا يدعي العصمة منها ربما حدث غضب لمن هو من أهل التقوى فبدرت منه بادرة لفظية)[4] فينبغي أن يحمل ما جاء عن بعض السلف في بعض ـ على قلته ـ محمل مادعا إليه التأويل، واختلاف الاجتهاد، أو الغضب، كما حمل بعضهم على بعض بالسيف تأويلاً واجتهاداً، ولا يؤخذ بظاهر هذه الأقوال، ويبقى بذلك الأصل سليماً، لأن مثل هذه النوادر لا تقدح في الأصل، لا سيما وقد ردها العلماء ولم يعولوا عليها.

* * *

---

(١) قاعدة في الجرح والتعديل ص ٢٤.
(٢) الاقتراح ص ٣٣٠ ـ ٣٣١.
(٣) المقدمة ص ٥٩٠.
(٤) انظر: الاقتراح ٣٤٢ ـ ٣٤٤.

٥ ـ ما ذكره أحمد أمين من أن بعض المحدثين قد يأخذ على المحدث مزحة مزحها فهذا قول تدفعه الفطرة السليمة بادي الرأي، فكيف يرد حديث الراوي لأجل مزحة لا يتنزه عنها أحد من البشر، والمطالع لمؤلفات العلماء في الجرح والتعديل يجد أنهم نصوا على ذكر سبب الجرح لأن الجارح ربما يقدح رجلاً بأمر ليس جارحاً وقد عقد الخطيب البغدادي في كتابه الكفاية باباً قال فيه: (باب ذكر بعض أخبار من استفسر في الجرح فذكر ما لا يسقط العدالة)[١] ومن أمثلة ذلك ما جاء عن عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: قلت لأبي: إن يحيى بن معين يطعن على عامر بن صالح قال: يقول ماذا؟ قلت: رآه يسمع من حجاج، قال: قد رأيت أنا حجاجاً يسمع من هشيم وهذا عيب؟ يسمع الرجل ممن هو أصغر منه وأكبر[٢]. وقيل لشعبة: لم تركت حديث فلان؟ قال: رأيته يركض على يرذون، فتركت حديثه[٣].

وعن جرير قال: رأيت سماك بن حرب يبول قائماً، لم أكتب عنه[٤].

وقال شعبة: أتيت منزل المنهال بن عمر، فسمعت فيه صوت الطنبور فرجعت[٥].

وسئل الحكم بن عتيبة لم لم ترد عن زاذان؟ قال: كان كثير الكلام[٦]. فمثل هذه الأمور غير قادحة في أصحابها ولهذا اشترط العلماء التفسير لأن قول الجارح فلان ليس بثقة يحتمل أن يكون لمثل هذه المعاني، وكان العلماء يراجع بعضهم بعضاً في هذا، فقد جاء في خبر المنهال المتقدم أن وهب بن جبير تلميذ شعبة قال له: (فهلا سألت عسى أن لا يعلم هو)[٧] وقال السخاوي: (قال شيخنا: وهذا اعتراض صحيح، فإن هذا لا يوجب قدحاً في المنهال)[٨].

كما تقدم إنكار أحمد بن حنبل على طعن يحيى بن معين على عامر بن صالح. وأحياناً يعود القادح فيروي عمن قدحه لاستبانه صدقه. قال شعبة:

---

(١) ص ١٨١.

(٢) (٣) (٤) (٥) (٦) الكفاية ص ١٨١ ـ ١٨٣.

(٧) المصدر السابق ص ١٨٣.

(٨) فتح المغيث ٣/٣٢٢.

(لقيت ناجية الذي روى عنه أبو إسحق، فرأيته يلعب بالشطرنج فتركته، فلم أكتب عنه، ثم كتبت عن رجل عنه)[1] قال الخطيب عقب قول شعبة: (قلت ألا ترى أن شعبة في الابتداء جعل لعبه بالشطرنج مما يجرحه فتركه، ثم استبان له صدقه في الرواية وسلامته من الكبائر فكتب حديثه نازلاً)[2] وقال السبكي: (ومما ينبغي أن يتفقد أيضاً حاله في العلم بالأحكام الشرعية، فرب جاهل ظن الحلال حراماً فجرح به، ومن هنا أوجب الفقهاء التفسير ليتوضح الحال وقال الشافعي: حضرت بمصر رجلاً مزكياً يجرح رجلاً، فسئل عن سببه وألح عليه فقال: رأيته يبول قائماً، قيل وما في ذلك؟ قال: يرد الريح من رشاشه على يده وثيابه فيصلي فيه، قيل: هل رأيته قد أصابه الرشاش وصلى قبل أن يغسل ما أصابه؟ قال: لا، ولكن أراه سيفعل. قال صاحب (البحر) وحكي أن رجلاً جرح رجلاً وقال: (إنه طين سطحه بطين استخرج من حوض السبيل)[3] كما اشترطوا معرفة الجارح بمدلولات الألفاظ لا سيما الألفاظ العرفية التي تختلف باختلاف الناس، وتكون في بعض الأزمنة مدحاً وفي بعضها ذماً[4] لهذا نجد أن المحدثين قد أوصدوا الباب أمام كل جرح غير قادح واعتبروه مردوداً، صيانة لأعراض الناس وهو شاهد يضاف إلى ما تقدم من قوة منهجهم، وسلامة مسلكهم.

* * *

٦ ــ أما ما ذكره أحمد أمين من أثر الاختلاف المذهبي في التعديل والتجريح فالجواب عنه إن كان المقصود به ما بين أهل السنة فمرده إلى تباين الأنظار، واختلاف الوجهات، في أحوال الرواة حفظاً ونسياناً، ووهماً وضبطاً، كما تختلف أنظار المجتهدين من الفقهاء في مسائل الفقه وهو مهيع متسع، ورحب فسيح قال ابن الوزير: (تجد كثيراً من أئمة الجرح والتعديل يترددون في الراوي فيوثقونه مرة ويضعفونه أخرى، وذلك لأن دخول وهمه في حيز الكثرة مما

---

(١) (٢) الكفاية ص ١٨٣.

(٣) قاعدة في الجرح والتعديل ص ٤٧.

(٤) انظر: المصدر السابق ص ٤٦.

لا يوزن بميزان معلوم، وإنما ينظر ويرجع فيه إلى التحري والاجتهاد، فصار النظر فيه كنظر الفقهاء في الحوادث الظنية)[1] فالمحدثون يستعملون سائر الشروط ولكنهم يتفاوتون في تطبيقها بين متشدد وبين معتدل متوسط، وبين متساهل، قال الذهبي: (أعلم هداك الله: إن الذين قبل الناس قولهم في الجرح والتعديل على ثلاثة أقسام:

١ ــ قسم تكلموا في أكثر الرواة كابن معين، وأبي حاتم الرازي.

٢ ــ وقسم تكلموا في كثير من الرواة: كمالك وشعبة.

٣ ــ وقسم تكلموا في الرجل بعد الرجل، كابن عيينة والشافعي.

والكل أيضاً على ثلاثة أقسام:

١ ــ قسم منهم متعنت في الجرح، متثبت في التعديل، يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث ويلين بذلك حديثه، فهذا إذا وثق شخصاً فعض على قوله بناجذيك وتمسك بتوثيقه، وإذا ضعف رجلاً فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه، فإن وافقه، ولم يوثق ذاك أحد من الحذاق، فهو ضعيف، وإن وثقه أحد فهذا الذي قالوا فيه: لا يقبل تجريحه إلا مفسراً، يعني لا يكفي أن يقول فيه ابن معين مثلاً: هو ضعيف، ولم يوضح سبب ضعفه وغيره قد وثقه فمثل هذا يتوقف في تصحيح حديثه، وهو إلى الحسن أقرب. وابن معين وأبو حاتم والجوزجاني متعنتون.

٢ ــ وقسم في مقابلة هؤلاء، كأبي عيسى الترمذي، وأبي عبدالله الحاكم وأبي بكر البيهقي: متساهلون.

٣ ــ وقسم كالبخاري، وأحمد بن حنبل، وأبي زرعة، وابن عدي معتدلون منصفون)[2] مما قاله الذهبي ندرك أن اختلاف المحدثين ناشيء عن تعدد مسالكهم كما هو الحال بالنسبة للفقهاء المجتهدين، ولكن لا ينبغي أن يتخذ هذا الاختلاف وسيلة لتعذر الحكم على الرجال. يقول أبو شهبة: (وهم

---

(١) الروض الباسم ص ٧٥.

(٢) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل.

وإن اختلفوا في بعض الأسباب فقد اتفقوا في كثير منها ثم لماذا ينقم على المتشددين في الجرح والمتزمتين فيه؟ وهما لا يؤديان إلا إلى التحوط البالغ في الرواية)[1] أما ما ذكره عن الإمام الذهبي: (لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن، على توثيق ضعيف، ولا تضعيف ثقة) فهو استدلال في غير موضعه، وفهم على غير مراده فإن الذهبي بعد أن تكلم عن مسائل في الجرح والتعديل واختلاف الأنظار في ذلك قال: (ولكن هذا الدين مؤيد محفوظ من الله تعالى، لم يجتمع علماؤه على ضلالة لا عمداً ولا خطأ، فلا يجتمع اثنان على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة، وإنما يقع اختلافهم في مراتب القوة، أو مراتب الضعف، والحاكم منهم يتكلم بحسب اجتهاده وقوة معارفه، فإن ندر خطوءه في نقده، فله أجر واحد والله الموفق)[2] فمراده أن أئمة النقد محتاطون لم يقع منهم اختلاف في توثيق رجل اشتهر حاله بالضعف والسقوط، ولا في قدح رجل عرف أمره بالصدق والتثبت، وإنما يختلفون فيمن لم يكن مشهوراً بالضعف أو التثبت، فلا يذكرون الرجل إلا بما علم من حاله وواقعه. قال الشيخ علي القاري: (والأظهر أن معناه لم يتفق اثنان من أهل الجرح والتعديل غالباً على توثيق ضعيف وعكسه، بل إن كان أحدهما ضعفه وثقه الآخر أو وثقه أحدهما ضعفه الآخر، وسبب الاختلاف ما قرره المصنف: بأن يكون سبب ضعف الراوي شيئين مختلفين عند العلماء في صلاحية الضعف وعدمه فكل واحد منهما تعلق بسبب، فنشأ الخلاف)[3] فلن يختلف اثنان في توثيق مالك والثوري وابن المبارك وأمثالهم، ولن يختلف اثنان في جرح محمد بن سعيد المصلوب وأمثاله، وإنما يختلفان في متوسط الحال كمحمد بن إسحق صاحب المغازي والسير[4]، والحارث الأعور فيتشدد فيه بعضهم، ويقبله آخرون لتعدد جهات الضعف عندهم واختلافهم في بعض أسبابها. ولعل الاستقراء الذي ذكره الذهبي مراد به الأكثر والأغلب خروجاً من بعض مواضع

(١) دفاع عن السنة ص ٢٧٦.
(٢) المتكلمون في الرجال ص ١٣١.
(٣) شرح النخبة ص ٢٣٧.
(٤) انظر: ظلمات أبي رية ص ٢٨٢.

الخلاف ولكن مما ينبغي التنبيه إليه هنا عند الوقوف على إطلاقات الأئمة في الرواة جرحاً وتوثيقاً معرفة مقاصدهم واصطلاحاتهم حتى لا تفهم على غير وجهها، وتحمل على غير مرادها، قال الذهبي: (ثم نحن نفتقر إلى تحرير عبارات التعديل والجرح وما بين ذلك من العبارات المتجاذبة ثم أهم من ذلك أن نعلم بالاستقراء التام: عرف ذلك الإمام الجهبذ واصطلاحه، ومقاصده بعباراته الكثيرة)[1]. وأما ما زعمه من أثر الاختلاف المذهبي في من خالف أهل السنة في الجرح والتعديل فالجواب أن الاختلاف المذهبي العقائدي لم يكن حائلاً من قبول رواية الراوي متى تحقق صدقه وكفايته للرواية قال الحاكم النيسابوري: (وأصحاب الأهواء فإن رواياتهم عند أكثر أهل الحديث مقبولة إذا كانوا فيها صادقين. فقد حدث محمد بن إسماعيل البخاري في الجامع الصحيح عن عباد بن يعقوب الرواجني:

وكان أبو بكر محمد بن إسحق بن خزيمة يقول: حدثنا الصدوق في روايته، المتهم في دينه عباد بن يعقوب.

وقد احتج البخاري أيضاً في الصحيح بمحمد بن زياد الألهاني وحريز بن عثمان الرحبي، وهما ممن اشتهر عنهما النصب واتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج بأبي معاوية محمد بن خازم وعبيدالله بن موسى، وقد اشتهر عنهما الغلو)[2].

وجاء في تهذيب التهذيب في ترجمة: (ثور بن زيد الديلي المدني) (روى عن مالك وسليمان بن بلال... قال ابن عبدالبر في (التمهيد) هو صدوق، لم يتهمه أحد بكذب، وكان ينسب إلى رأي الخوارج والقول بالقدر، ولم يكن يدعو إلى شيء من ذلك)[3].

---

(١) حاشية (المتكلمون في الرجال للسخاوي) بتحقيق الشيخ عبدالفتاح أبو غدة ص ١٣١.
(٢) المدخل إلى كتاب الإكليل ص ٤٩.
(٣) ٢/ ٣٢.

فهذه النقول تدحض زعم أحمد أمين، وتبين أن المحدثين لم يتوانوا في قبول رواية الراوي ما دام مستأهلاً لشروط الرواية وقد سبق أن البخاري ومسلماً على جلالتهما قد رويا من طريق المبتدعة الثقات. وإنما توقفوا في رواية المخالفين لهم من أهل الأهواء إذا كانوا دعاة لبدعهم، لأن الداعية قد يحمله تزيين بدعته على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه[1]، مروجاً لها. قال الذهبي في ترجمة (أبان بن تغلب) وهو شيعي جلد - (فلقائل أن يقول كيف ساغ توثيق مبتدع، وحد الثقة: العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلاً من هو صاحب بدعة؟ وجوابه: أن البدعة على ضربين: فبدعة صغرى كغلو التشيع، أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرف فهذا مذهب كثير من التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق، فلو رد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بينة.

ثم بدعة كبرى: كالرفض الكامل والغلو فيه، والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، والدعاء إلى ذلك فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة)[2] فأنت ترى في هذا المثال أن أهل السنة قد حملتهم الأمانة العلمية على توثيق من يستحقها وعلى تضعيف من كان مجروحاً ولو كان من أهل السنة، أما إعراضهم عن ما رواه عن علي أصحابه وشيعته فبسبب ما أحدثوه، وما فشا بينهم من الكذب، فتركوا روايتهم احتياطاً وتثبتاً. ومثل هؤلاء الكذب شعارهم، والنفاق دثارتهم فكيف يقبل من هذا حاله[3].

وأما كون أهل السنة يعتبرون الأئمة من ولد الرسول ﷺ كغيرهم من الرواة يخضعون للنقد والتجريح فالجواب إن كان المراد بهؤلاء الأئمة من كانوا من الصحابة كالحسن والحسين، فهؤلاء معدلون كسائر الصحابة مع اعتبار

---

(١) انظر: الكفاية ص ١٩٥.

(٢) ميزان الاعتدال ١/٥ - ٦.

(٣) انظر: المصدر السابق ١/٥ - ٦.

فضلهم ومقامهم أما من كان منهم من غير الصحابة فحكمهم كسائر الأئمة العلماء لهم ما لهم وعليهم ما عليهم.

ومن هنا فلا مطعن على المحدثين في منهجهم في الجرح والتعديل حيث اشترطوا في الجارح شروطاً عالية، ومؤهلات دقيقة، والتزموا في إطلاقه آداباً وأحكاماً، وجوزوه قدر الحاجة، وقبلوا منه ما كان موافقاً للأصول والقواعد، ولم يحابوا في ذلك أحداً، فكان بذلك شاهداً على صحة مسلكهم، واستقامة طريقهم.



الفهـــرس

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة